جامعة يسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

واقع الحكم الراشد في الدول العربية
دراسة تحليلية في المؤشرات السياسية والاقتصادية
دراسة حالة الجزائر (2014/2000)

تخصص: الأنظمة السياسية المقارنة والحوكمة

إعداد الطالب:
عرباوي مصعب

إشراف الأستاذ:
سمير باهي

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
سمير باهي	أستاذ مساعد أ	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 2015/2014

جامعة يسكرة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

واقع الحكم الراشد في الدول العربية

دراسة تحليلية في المؤشرات السياسية والاقتصادية

دراسة حالة الجزائر(2014/2000)

تخصص: الأنظمة السياسية المقارنة والحوكمة

إعداد الطالب:

عرباوي مصعب

إشراف الأستاذ:

سمير باهي

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
سمير باهي	أستاذ مساعد أ	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 2015/2014

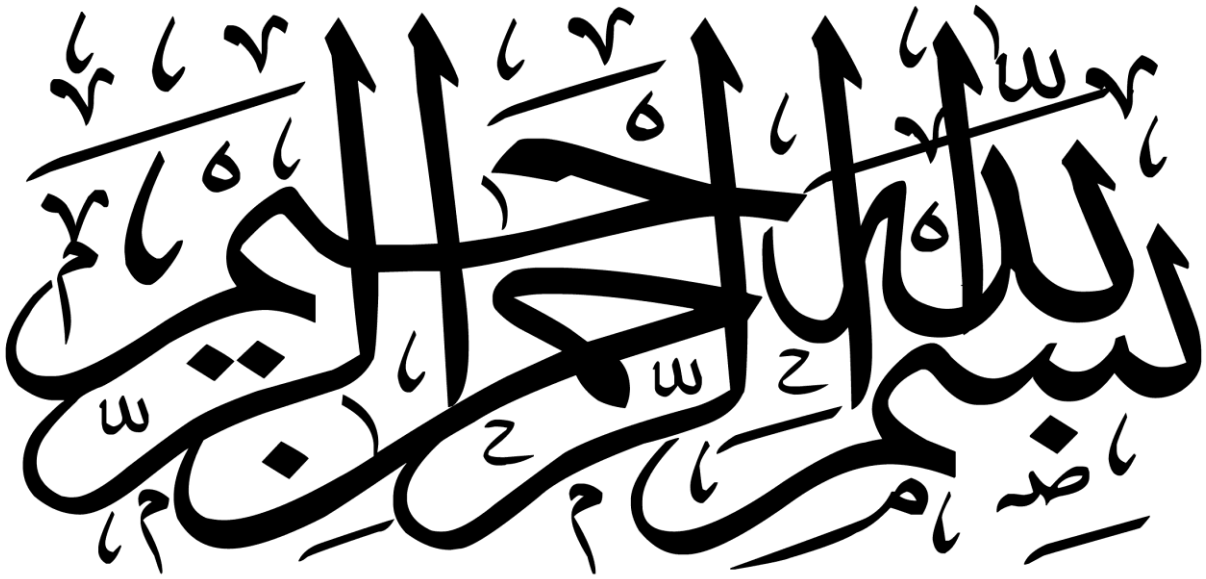
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان:

أشكر الله عزوجل، الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا في انجاز هذا العمل.

نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل وفي تذليل ما واجهنا من صعوبات، ونخص بالذكر الأستاذ المشرف" سمير باهي" الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذا البحث.

الشكر لأعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة واثراء هذا العمل المتواضع، لكم كل التقدير والاحترام أساتذتي الكرام.

مصعب عرباوي

إهداء:

إلى من تكد لأرتاح، ومن نورت عقلي بدروب النجاح
والدتي العزيزة

إلى من علمني بأن الحياة أخلاق وعلم، وأن الصبر مفتاح النجاح
والدي الكريم

إلى إخوتي: فهد وأمين
خاصة هشام رحمه الله

إلى من عمل معي بكد بغية اتمام هذا العمل، إلى صديقي ورفيق دربي
يونس ملياني

إلى الأصدقاء: العباسي عبد الرزاق، بن سليمان اسحاق، قراول أسامة.
إلى كل من يعرفني من قريب أو بعيد

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع، وآمل أن يكون فاتحة خير إن شاء الله

مصعب عرباوي

الفهرس المحتويات

شكر و عرفان

إهداء

مقدمة: 1

الفصل الأول: التأصيل المفاهيمي للدراسة 7

المبحث الأول :الحكم الراشد مقاربة مفاهيمية 8

المطلب الأول :تعريف الحكم الراشد 8

المطلب الثاني: الحكم الراشد النشأة والتطور 12

المطلب الثالث:أسباب ظهور الحكم الراشد 14

المبحث الثاني: مرتكزات الحكم الراشد 18

المطلب الأول:معايير الحكم الراشد 18

المطلب الثاني: فواعل الحكم الراشد 23

المطلب الثالث:أبعاد الحكم الراشد: 27

خلاصة الفصل الأول: 30

الفصل الثاني: واقع الحكم الراشد في الدول العربية 31

المبحث الأول: الواقع السياسي والاقتصادي للحكم الراشد في الدول العربية 32

المطلب الأول: ظروف تبني الدول العربية للحكم الراشد 32

المطلب الثاني: مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية 39

المطلب الثالث: مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية مقارنة بباقي الأقاليم. 45

المبحث الثاني: الفساد كمؤشر لغياب الحكم الراشد في الدول العربية 52

المطلب الأول: الفساد في المنطقة العربية 52

المطلب الثاني: مؤشر ضبط الفساد 56

المطلب الثالث: مؤشر مدركات الفساد: 58

خلاصة الفصل الثاني:.....61

الفصل الثالث: الحكم الراشد في الجزائر: دراسة تحليلية (2000-2014).....62

المبحث الأول: واقع الحكم الراشد في الجزائر 63

المطلب الأول: التمثيل والمساءلة والاستقرار السياسي.....63

المطلب الثاني: نوعية التنظيم والاجراءات وفعالية الحكومة.....71

المطلب الثالث: حكم القانون وضبط الفساد.....78

المبحث الثاني:الفساد في الجزائر وآليات مكافحته.....84

المطلب الأول: واقع الفساد في الجزائر.....84

المطلب الثاني: الإجراءات المتخذة لمكافحة الفساد في الجزائر 93

المبحث الثالث: مستقبل الحكم الراشد في الجزائر 103

المطلب الأول: السبل الكفيلة بتطبيق حكم راشد في الجزائر.....103

المطلب الثاني: الآليات الكفيلة بالحد من الفساد.....111

خلاصة الفصل الثالث: 115

الخاتمة: 115

قائمة المراجع: 118

قائمة الجداول: 126

قائمة الأشكال:.....127

مقدمة:

يعتبر موضوع الحكم الراشد من المواضيع التي استخدمت من طرف الجهات الحكومية والمنظمات الدولية والاقليمية استخداما واسعا، حيث أصبح شرطا أساسيا وجوهريا للنهوض بالتنمية السياسية والاقتصادية، والاجتماعية، كما يعتبر أداة فعالة لمواجهة التحديات التي تواجه الدولة والمجتمع في ظل عجز أنظمة الحكم التي أثبتت النتائج فشلها.

إن الحكم الراشد لما يوفره من بيئة ملائمة وسليمة عن طريق آليات من سيادة القانون، الشفافية، المسائلة والمشاركة، هو عملية تتكيف مع المعطيات المتجددة التي يوفرها المجتمع الدولي الناتجة عن العولمة، وما خلفته من أثار سياسية، اقتصادية، اجتماعية، وثقافية.

فوجود عجز في تسيير شؤون الدولة والمجتمع، أدى الى بروز معايير الحكم الراشد حيث احتلت مكانة رفيعة داخل أجهزة الدولة ومؤسساتها السياسية، الاقتصادية ومؤسسات المجتمع المدني، وتعتبر الدول العربية من بين الدول التي احتل الحكم الراشد فيه رأس الأولويات الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، حيث لم تتمكن أغلب هذه الدول من تحقيق تنمية، على الرغم من الامكانات والموارد المتاحة، وذلك راجع لعدم تماشي الاصلاحات الاقتصادية مع الاصلاح المؤسساتي، والجزائر كواحدة من الدول العربية التي وعت بأهمية الحكم الراشد وسعت إلى إرساء أسسه، من خلال الآليات والمعايير التي تبين مدى تجسيد حكم راشد فعال في الدول العربية عامة وفي الجزائر خاصة باعتبارها نموذج الدراسة.

أهمية الدراسة :

يعد موضوع الحكم الراشد من أكثر المواضيع إثارة للنقاش في المرحلة الراهنة، وقد تعاظم الاهتمام به، حيث تطرق العديد من الاقتصاديين والمحللين والخبراء إلى أهمية ومدى تأثير مفهوم الحكم الراشد في العديد من النواحي الاقتصادية والقانونية والاجتماعية الهادفة إلى إصلاح المجتمعات والمؤسسات.

- **الأهمية العلمية:**

1. إن دراسة واقع الحكم الراشد في الجزائر تعتبر إضافة علمية في مجال الدراسات السياسية.
2. موضوع الحكم الراشد من المواضيع المعاصرة، إذ تساعدنا هذه الدراسة من الناحية العلمية على فهم المشهد القائم في الجزائر بعد تبنيها للحكم الراشد.

- **الأهمية العملية:**

إن دراسة موضوع الحكم الراشد في الدول العربية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، يكتسي أهمية بالغة نتيجة لمجموعة من الاعتبارات أهمها:

- أنه ضرورة من أجل تحقيق التنمية الشاملة التي تؤدي بدورها إلى تحقيق الاستقرار السياسي .
- معرفة واقع الفساد في الجزائر من خلال مؤشرات مكافحته السياسية والاقتصادية، أي تلك التي يتضمنها الحكم الراشد بمعاييره.
- التعمق في مؤشرات الحكم الراشد السياسية والاقتصادية، وبالتالي مناقشة أهم عناصر الحكم الراشد في الدول العربية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة.

أهداف الدراسة:

لكل دراسة مجموعة أهداف يسعى أي باحث للوصول إليها، وأهم أهداف البحث تتمثل في:

- تسليط الضوء على مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر
- التعرف على واقع الفساد وسبل مكافحته في الجزائر
- مستقبل الحكم الراشد في الجزائر والبدائحل الكفيلة بتحقيقه

أسباب الدراسة:

يمكن الإقرار بأن الرغبة في اختيار موضوع البحث، تبرز في اجتماع عدة دوافع ذاتية وأخرى موضوعية

الأسباب الموضوعية:

يعتبر موضوع الحكم الراشد موضوع حديث نسبيا والذي يعود إلى أجهزة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي الذي يتصل بتحول مضمون الديمقراطية من التمثيل إلى المشاركة والشفافية والمساءلة وعليه تعود الأسباب الموضوعية من وراء هذا البحث إلى:

- الاهتمام البالغ الذي يحظى به موضوع الحكم الراشد سواء عند خبراء الاقتصاد ووسائل الاعلام والرأي العام المحلي والدولي ومحاولة فهم الموضوع من زاوية سياسية، إدارية، اقتصادية.
- الحيز الكبير الذي شغله ومازال يشغله موضوع الحكم الراشد في أدبيات السياسة والاقتصاد، بحيث تناولته تقارير منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية العلمية والاقليمية، أما على المستوى الداخلي فلا يخلو أي برنامج حكومي أو خطاب رئاسي إلا واحتل فيه موضوع الحكم الراشد موقع الصدارة .

الأسباب الذاتية:

من أهم الأسباب الذاتية لاختيار الموضوع:

- رغبة الباحث في تناول هذا الموضوع لأنه يدخل ضمن اهتما**ماته** الشخصية بموضوع الحكم الراشد والرغبة في محاولة ابراز مدى تهيئة البيئة السياسية والاقتصادية في الجزائر لتحقيق متطلبات الحكم الراشد .
- توظيف الجوانب النظرية والمعرفية التي تلقيتها في تخصص العلوم السياسية ومحاولة الكشف والتعرف أكثر على الاليات الملائمة لتجسيد الحكم الراشد.

أدبيات الدراسة:

هناك العديد من الدراسات التي تناولت الموضوع رغم حداثته فالكتب والمقالات التي حاولت ابراز واقع الحكم الراشد كانت تركز على نقاط عامة دون تناول الواقع بدقة في حين سيتم عبر هذه المذكرة ابراز واقع الحكم الراشد من خلال مؤشراته الاقتصادية والسياسية، فهذا البحث يأتي كإضافة لما سبق من الدراسات قصد تعميق الفهم وسد النقائص، وفي محاولة لإبراز أهم الدراسات التي تناولت موضوع البحث نجد مايلي:

-• كتاب " **الحكم الصالح و أليات مكافحة الفساد**" للأستاذ "عبد الرزاق مقري" و الذي من خلاله أكد على أن الحكم الصالح هو ذلك الذي يقدر على ضمان حاجات الناس في الأن، وحاجات الأجيال اللاحقة، ولا يكون ذلك بادراك الحاكم لضروريات التنمية الاقتصادية، وأثارها على حياة الناس وعلى استقرار البلد وانسجامه وسيادته، والأخذ بالأسباب المؤدية لرفع تحديب التنمية و التقدم و التطور .

-الأستاذ "مصطفى كامل السيد" في كتابه "**الحكم الراشد و التنمية في مصر** "، تناول من خلاله المفهوم كمدخل أساسي حيث قام بدراسة مقارنة للحكم الراشد من خلال التجربة المصرية وتجربة كوريا والتايوان، مع التركيز على البعد الاجتماعي للحكم الرشيد وخاصة في دراسته للمستوى القاعدي الشعبي أو ما أطلق عليه "إدارة شؤون الدولة من الأسفل" ثم انتقل إلى دراسة البعد الاقتصادي بالتركيز على حوكمة الشركات وأخيرا تحدث عن الأبعاد الدولية للحكم الراشد خاصة في مجال التعاون التنموي .

- كتاب حول "**الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية** " الذي كان موضوع ندوة قام بها مركز بحوث ودراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية سنة 2004، ناقشت الندوة ظاهرة تفشي الفساد ودور مؤسسات المجتمع المدني في تشكيل اطار مؤسسي عربي لمكافحته، كما تضمن العلاقة بين الديمقراطية ومكافحة الفساد

أما فيما يخص الملتقيات والندوات الفكرية، فهناك الملتقى الذي نظمته جامعة سطيف "فرحات عباس" حول **الحكم الراشد و استراتيجيات التغيير في العالم النامي** اليوم 09/08 أفريل 2007، والتي تناولت موضوع الحكم الصالح والاسقاط على الواقع العربي عموما والتجربة الجزائرية خصوصا، حيث تم تناول تعريف الحكم الراشد ومعاييره، وكذا التصور المتدرج لإثراء فكرة الحاكمية والحكم الراشد في الجزائر وبناء دولة حق .

إشكالية الدراسة:

تتمحور هذه الدراسة حول واقع الحكم الراشد في الدول العربية بصفة عامة، والجزائر بصفة خاصة، باعتباره أولوية في جميع المجالات، لما يوفره من بيئة ملائمة وسليمة، وعليه فإن إشكالية الدراسة جاءت كالآتي:

إلى أي مدى استطاعت الدول العربية عامة والجزائر بصفة خاصة تفعيل الآليات السياسية والاقتصادية لإرساء مبادئ الحكم الراشد ؟

تندرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما المقصود بالحكم الراشد؟
2. ما هو واقع تطبيق المؤشرات الاقتصادية والسياسية للحكم الراشد في الدول العربية؟
3. فيما تتمثل أهم مؤشرات الحكم الراشد المطبقة في الجزائر؟

فرضيات الدراسة:

1. تكمن مرتكزات الحكم الراشد في المؤشرات السياسية والاقتصادية التي تبنتها المؤسسات الدولية، وتسعى لفرضها الدول النامية.
2. كلما كانت هناك شفافية ومساءلة فعالة في الدول العربية كلما أدى ذلك لتأسيس حكم راشد.
3. كلما غابت آليات المراقبة والمساءلة فإن ذلك يرهن تجسيد حكم راشد في الجزائر.

منهجية الدراسة:

يعد اختيار المنهج الملائم لدراسة الظاهرة المراد تحليلها أمر بالغ الأهمية، حيث يكشف المنهج الظاهرة بأبعادها الواقعية وخصائصها ويتابع تطوراتها، ومن أجل بلوغ الأهداف اقتضت طبيعة الدراسة توظيف المنهج التالي:

منهج دراسة حالة:

وذلك بهدف التعريف على وضعية واحدة معينة وبطريقة تفصيلية دقيقة، والتعمق في دراسة وحدة معينة وذلك بغرض الوصول إلى تعميمات، وبالتالي دراسة واقع الحكم الراشد في الجزائر من خلال المؤشرات الاقتصادية والسياسية، والاجتماعية والوصول في الأخير إلى تعميمات بخصوص واقع الحكم الراشد في الدول العربية.

الاقتراب البنائي الوظيفي:

تم الاستعانة في البحث على الاقتراب البنائي الوظيفي والذي يرجع الفضل في وضعه في علم السياسة إلى "غابريال آلموند"، الذي يحدد ثلاث مستويات يمكن للباحث السياسي أن يصف على أساسها

الوظائف التي يقوم بها أي التزام سياسي إلى وظائف على مستوى النظام وهي وظيفة التجنيد والتنشئة ووظيفة الانتقال السياسي، على مستوى العملية وهي وظيفة التعبير عن المصالح ووظيفة تجميع المصالح، وظيفة صنع السياسة العامة ووظيفة تنفيذ السياسة العامة، على مستوى السياسة تنفيذ السياسة، مخرجات السياسة، تحديد النتائج المترتبة عن السياسة، والتنفيذية العسكرية، إن الأسس الفكرية لهذه النظرية يمكن تطبيقها على كافة النظم السياسة[1]، والنظام السياسي الجزائري أحدها، فلكي يبقى ويستمر عليه أن يؤدي هذه الوظائف، وأن يعمل على التنسيق بينها بما يخدم مبادئ الديمقراطية، وتفعيل المشاركة السياسية، وتجسيد الشفافية والمساءلة من أجل الوصول إلى ثقافة الحكم الراشد ومن ثم تحسين الأداء التنموي وتحيق التنمية الشاملة.

حدود الدراسة:

سيتم معالجة اشكالية الدراسة وفقا للإطار الزماني والمكاني التاليين:

الإطار الزماني:

تم تحديد الإطار الزماني للدراسة من الفترة التي تلت العشرية السوداء أي سنة 2000 إلى غاية سنة 2014.

الإطار المكاني:

تم تحديد الإطار المكاني للدراسة على الدول العربية بصفة عامة، والتركيز على الحالة الجزائرية أي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بصفة خاصة.

تقسيم الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة ثلاث فصول وخاتمة، حيث خصص الفصل الأول للإطار المفاهيمي الخاص بالحكم الراشد، من خلال التعريف به، وتطوره وأسباب ظهوره، وكذا مرتكزات الحكم الراشد من خلال فواعله وأبعاده ومعاييره.

أما الفصل الثاني فقد خصص لواقع الحكم الراشد في الدول العربية من خلال تناوله للواقع السياسي والاقتصادي للحكم الراشد في الدول العربية، وكذا الفساد كمؤشر لغياب الحكم الراشد في الدول العربية فيها.

فيما خصص الفصل الثالث لتحليل مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر من الفترة 2000-2014 من خلال التطرق إلى واقعه استنادا إلى مؤشرات البنك الدولي (السياسية والاقتصادية)، لنتطرق للفساد في الجزائر وآليات مكافحته ثم وصولا إلى مستقبل الحكم الراشد في الجزائر.

[1] -محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي، المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات**. الجزائر: د. د. ن، 1997،ص.74.

صعوبات الدراسة:

- قلة المراجع بما فيها الكتب
- التقارير التي تصدرها المنظمات العالمية التي تعنى بالحكم الراشد ليست حديثة
- صعوبة الموضوع في حد ذاته(اسقاط المؤشرات)

الفصل الأول

الفصل الأول: التأصيل المفاهيمي للدراسة

شهدت السنوات الأخيرة الماضية اهتماما متزايدا بموضوع الحكم الراشد من طرف الدول المتقدمة أو النامية على حد سواء، وذلك لتحقيق طموحات المواطنين والإتجاه إلى توسيع نطاق مشاركة المواطنين ودورهم في عملية الحكم.

إن الحكم الراشد فكرة واصطلاحا شاع استخدامه بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات من قبل المنظمات الدولية وذلك في ظل انتشار التحديات العالمية والإقليمية كمنهجية لتحقيق التنمية المجتمعية في الدول النامية نتيجة لقصور الإدارات الحكومية عن تحقيق ذلك بكفاءة وفعالية،كما تزامنت الأطروحات الجديدة للنظام الدولي الجديد والتي تدعو إلى تقليص الأطروحات التنموية في سياق ضرورة تحقيق التنمية للخروج من دائرة التخلف التي تشهدها الدول النامية.

وبالتالي سيتم تقسيم الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول: الحكم الراشد مقاربة مفاهيمية

المبحث الثاني: مرتكزات الحكم الراشد

المبحث الأول :الحكم الراشد مقاربة مفاهيمية

لقد إزداد الاهتمام بمفهوم الحكم الراشد مع بداية عقد الثمانينات من القرن العشرين، على اثر طرح البنك الدولي لهذا المفهوم. حيث أبدت العديد من المؤسسات الدولية والإقليمية والمؤسسات الأكاديمية والعلمية ومنظمات المجتمع المدني اهتماما واسعا بهذا الطرح الجديد، فرغم حداثة الاهتمام بمفهوم الحكم الراشد، إلا أن نشأته وظهوره تعود لفترة طويلة، وقد كان وراء الاهتمام به في الفترة الأخيرة مجموعة من الأسباب والدوافع.وبالتالي سيتم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين :

المطلب الأول : تعريف الحكم الراشد

المطلب الثاني الحكم الراشد النشأة والتطور

المطلب الثالث: أسباب ظهور الحكم الراشد

المطلب الأول :تعريف الحكم الراشد

لغة:

ظهر مصطلح الحكم الراشد في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح " الحكومة"، ثم كمصطلح قانوني عام 1978 ليستعمل في نطاق واسع معبرا عن تكاليف التسيير 1979، وبناءا على هذا التعريف ليس هناك شك أو إختلاف حول الأصل الفرنسي للكلمة، كما أن كلمة الحاكمية أصلها إنجليزي فهو مصطلح قديم اعيد استخدامه من قبل البنك الدولي في منتصف الثمانينات حيث أصبح من الإهتمامات الكبرى في الخطابات السياسية وخاصة في معاجم تحاليل التنمية ويمكن شرحه بأنه "طريقة تسيير سياسة وأعمال وشؤون الدولة"[1].

وقد يصادف في بعض الكتابات بعض المصطلحات للحكم الراشد منها: الحاكمية، الحكم الجيد، الحكم الصالح، الإدارة المجتمعية.

اصطلاحا:

اختلفت وجهات النظر حول تعريف موحد للحكم الراشد نظرا لتعدد أبعاده(سياسي، إقتصادي، مؤسساتي)، وفي الآتي سيتم التطرق إلى أبرزها[2]:

[1]–زهير عبد الكريم الكايد، **الحكمانية: قضايا وتطبيقات**. عمان: المركز العربي للتنمية الإدارية، 2003، ص.10.

[2] - صلاح محمد الغزالي، **الحكم الصالح**. الكويت: جمعية الشفافية الكويتية،2007، ص.23.

تعريف البنك الدولي:

لقد قدم البنك الدولي أول تعريف للمفهوم حيث عرفه بأنه: "أسلوب ممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للبلاد من أجل التنمية، أي أنه أسلوب وطريقة لممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية"[1]، وهو في هذه الجزئية يكاد يقترب من تعريف عالم السياسة الأمريكي "ديفيد ايستون" لعلم السياسة (التوزيع السلطوي للقيم) حيث يتضمن كلاهما ممارسة السلطة أو القوة في توزيع القيم، استخدم استون السلطة في تعريفه بينما البنك الدولي حرص على استخدام كلمة القوة (تشمل السلطة والنفوذ)، وتعبر أيضا عن الأساليب الرسمية وغير الرسمية في الإدارة والحكم وبالتالي تسمح بوجود أدوار فاعلين رسميين وغير رسميين، وينطلق البنك الدولي من فكرة تطوير المؤسسات (مجموعة القواعد الرسمية وغير الرسمية وسلوكيات الأفراد والمنظمات ويتضمن العمليات والمؤسسات التي تمارس من خلالها السلطة في بلد ما، معتمدة في ذلك على التسيير الحسن للمؤسسات واختيار السياسات وتنسيقها، من أجل تقديم خدمات جيدة وفعالة، وعله يتضمن هذا التعريف[2]:

- العملية التي يتم من خلالها اختيار الحكومات وكذا مساءلتها ومراقبتها وتغييرها.
- قدرات الحكومة لإدارة الموارد وتموين الخدمات بفعالية، وصياغة ووضع تشريعات جديدة.
- احترام المؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية.
- الحكم الراشد أساس لخلق وإدامة البيئة للتنمية التي تتسم بالقوة والعدالة، مثلما هي مكملة أساسية للسياسات الاقتصادية المجدية، عن طريق تفعيل فكرة تطوير الإدارة، وضرورة الإصلاحات القانونية والزاميتها واشراك أكبر قدر من المستفيدين والمتأثرين بتصميم وتنفيذ المشاريع، لكي لا تحد من ادامتها واستمراريتها.

إلا أن هذا التعريف لم يذكر الفاعلون المشاركون في ممارسة القوة لإدارة الموارد من أجل التنمية وإن كانت كتابات البنك الدولي تتحدث عن فاعلين محددين هم: الحكومة، القطاع الخاص والمجتمع المدني.

[1] - Daniel Kaufman et autres, **governance matters 3: governance indiacators for 1996-2002**. Washington: World Bank Institue, june, 2003 p.17.

[2] - Daniel Kaufman. "Repenser la bonne gouvernance: dialogue sur la gouvernance et développement au Moyen-Orient et en Afrique du nord "paris, Beyrouth, Rabat et Washington: AC.21November 2003),p3, voir le site <http://www.worldbank.org/wbi/gouvernance.

أما **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)** فقد عرفه على أنه:

ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم[1]، وحسب هذا التعريف فإن هذا المفهوم يقوم على الدعائم التالية:

- الدعامة السياسية: تتضمن عمليات صنع القرارات المتعلقة بصياغة وتكوين السياسات.
- الدعامة الاقتصادية: تتضمن عمليات صنع القرارات التي تؤثر على أنشطة الدولة الاقتصادية وعلاقاتها بالاقتصاديات الأخرى.
- الدعامة الإدارية: تتضمن النظام الخاص بتنفيذ هذه السياسات.

كما ينظر له أنه حالة تعكس تقدم الإدارة وتطويرها أيضا، من إدارة تقليدية إلى إدارة تتجاوب مع متطلبات المواطنين وتستخدم الآليات والعمليات المناسبة لتحقيق الأهداف المرجوة من المشاريع بشفافية ومسؤولية أمام المواطنين[2]، بعدما تم توضيح الدعائم الأساسية التي يقوم عليها هذا المفهوم(دعامة سياسية، اقتصادية، إدارية) نقول أن هذا المفهوم يتسم بالتطور في التسيير والتجاوب مع متطلبات المواطنين في إطار المشاركة والشفافية والمساءلة والفعالية والعدالة وتعزيز روح القانون.

تعريف تعزيز التنمية الإنسانية العربية سنة 2002م:

الحكم الراشد هو "الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاة الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلا كاملا وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب"[3].

تعريف لجنة المساعدات التنموية:

هو" استخدام السلطة السياسية في التحكم في إدارة موارد المجتمع الاجتماعية والاقتصادية من اجل تحقيق التنمية".

والحكم الراشد من منظور التنمية الإنسانية هو: "الحكم الذي يعزز رفاه الإنسان ويدعمه ويصونه، ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية ولاسيما بالنسبة لأكثر المجتمعات تهميشا وفقرا".

---

[1] –مصطفى كامل السيد وآخرون، **الحكم الراشد والتنمية**. القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006، ص.23.

[2] –مصطفى كامل السيد وآخرون، المرجع السابق، ص .24.

[3] –منة الطعا وآخرون، **الحكم المحلي في الوطن العربي واتجاهات التطوير**. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2005،ص.15.

كما يرى الدكتور "نادر فرجاني" أن الحكم الصالح يعبرعن نسق من المؤسسات المجتمعية المعبرة عن الناس تعبيرا سليما، تربط بينها شبكة متينة من علاقات الضبط والمساءلة في النهاية بواسطة الأفراد ويستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس في المجتمع.

وفي تعريف آخر للحكم الراشد هو" العملية التي تدار من خلالها المؤسسات والأعمال العامة والخاصة، لضمان حقوق الإنسان ويحقق ذلك بطريقة خالية من الفساد وذلك في ظل سيادة القانون".

كما أنه "الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة وكوادر إدارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع وبتقدم المواطنين وبتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم"[1]

تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE):

لقد عرفت الحكم الراشد على" أنه استعمال السلطة السياسية وإجراء الرقابة في المجتمع مع العلاقة يثير الموارد اللازمة لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية".

وهو تعريف ركز بالأساس على قدرة السلطة السياسية في توفير الإجراءات القانونية والبيئية اللازمة لتمكين الفاعلين الاقتصاديين من تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما "فوكس هاريين" (F.X HARRIEN) فيعرف الحكم الراشد على أنه "الحكم الذي يتكون بشكل جديد من التسيير الفعال بحيث أن الأعوان من كل طبقة كانت بما فيها المؤسسات العمومية، تشارك بعضها بعضا وتجعل مواردها وبصفة مشتركة وكل خبراتها وقدراتها، وكذلك مشاريعها تخلق تحالفا جديدا للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات"[2].

وقد خلص "رودز"(ROHDES)" إلى أن تعريف الحكمانية أو الحكم الراشد يمكن أن يشتمل على العناصر التالية:

-التنسيق بين المنظمات الحكومية وتنظيمات قطاع الأعمال الخاص والمنظمات غير الحكومية.

- عدم ثبات ووضوح الحدود بين أنشطة مختلف التنظيمات.

- استناد قواعد التعامل بين مختلف التنظيمات إلى التفاوض.

- تمتع مختلف الأعضاء في هذه الشبكة بدرجة عالية من الاستقلال.

[1]- عبد النور ناجي،" دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر: دراسة حالة الأحزاب السياسية"، **مجلة المفكر**، بسكرة، العدد: 03، ص.08.

[2]- بن عبد العزيز خيرة، "دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد الإداري". **مجلة المفكر**، العدد: 08، الجزائر، د.ت. ن، ص. ص. 319- 320.

– قدرة الدولة على توجيه لاقي أعضاء الشبكة لمالها من موارد[1].

وكتعريف إجرائي يمكن القول أن:

الحكم الراشد هو "ممارسة السلطة داخل الدولة لإدارة الموارد المجتمعية على جميع المستويات اقتصاديا، سياسيا، واجتماعيا، ويشمل الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص والتي تعني بتطوير المجتمع وبتحقيق تنمية طويلة المدى وذلك في ظل مبادئ الشفافية المساءلة وسيادة القانون".

المطلب الثاني: الحكم الراشد النشأة والتطور

مصطلح الحكم ذو أصل يوناني (kubemam)، وعرف باللاتينية بـ(gubernare)، وكان يستخدم في الفرنسية القديمة في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة"gouvernement" (طريقة وفن الإدارة) وانتقل للغة الانجليزية في القرن الرابع عشر (gouvernance)، ثم استخدم كمصطلح قانوني في الفرنسية 1478، ليستعمل في نطاق واسع ومعبر عن عبء الحكومة سنة 1679، ومع تنامي ظاهرة العولمة كان الهدف منه ضمان نمط جيد في تسيير النظام الاجتماعي من أجل تحقيق المطالب الديمقراطية، ثم برز هذا المفهوم في أدبيات التحليل المقارن للنظم السياسية، واستخدم في الوثائق الدولية للأمم المتحدة ومؤسسات التمويل الدولية حيث تم إضافة له صفة "الجيد" ليصبح "bonne gouvernance" وترجم إلى اللغة العربية من خلال عدة مصطلحات أهمها: الحكم الراشد أو الرشيد، أو الصالح، أو الحكمانية أو الحوكمة، إلا أن أكثر التعبيرات شيوعا هي الحكم الراشد أو الحكم الجيد الذي تبنته المبادرة العربية سنة 2005، وعلى الرغم من الانتشار الواسع لهذا المفهوم فليس هناك اختلاف أو تباين كبير في ايجاد تعريف للحكم الراشد، بل ربما يكون بعض التباين في تاريخ ومكان ظهور المصطلح[2].

ففي عام 1989 قدم البنك الدولي لأدبيات التنمية تقرير عن الدول الإفريقية جنوب الصحراء، بعنوان" إفريقيا من الأزمة إلى النمو المستدام"، وتم فيه وصف الأزمة في المنطقة كأزمة حكم، حيث ربط تحقيق التنمية الاقتصادية ومحاربة الفساد في هذه الدول بكفاءة الإدارة الحكومية، وأرجع أسباب فشل الإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي بهذه الدول إلى الفشل في تنفيذ السياسات وليس إلى السياسات نفسها، وفي النصف الثاني من التسعينات تم التركيز على فعالية المساعدات، مما أدى إلى المطالبة بإعادة تأهيل الأداء العمومي، والذي كان بمثابة العودة لدور الدولة، كما اقترحت المؤسسات المانحة على الدول المقترضة تدابير خاصة

[1]– وليد خلاف، "دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي". **رسالة ماجستير**، جامعة: قسنطينة، كلية: الحقوق، قسم: العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2010/2009،ص ص.26،25.

[2] –عبد الرزاق مقري، **الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد**. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2005، ص .40.

بإنشاء قواعد، ومؤسسات توفر إطار يمكن التنبؤ به وشفاف لتصريف الشؤون العامة ويقدم المسؤولين للمحاسبة. وقد وصف البنك الدولي آنذاك الحكم الراشد على أنه الحالة التي تكون فيها مؤسسات القطاع العام خاضعة للمساءلة وقادرة على تحقيق تنمية مستدامة، وفي سياق هذا التعريف وضع البنك الدولي أربعة معايير أساسية لضمان فعالية الحكم الراشد، القادر على إحراز تنمية مستدامة وهي إدارة القطاع العام، المساءلة، الإطار القانوني، والشفافية، وإتاحة المعلومات[1].

ومع طرح مفهوم الحكم الراشد من قبل البنك الدولي، فإن العديد من المؤسسات الدولية الأخرى والمؤسسات الإقليمية والمؤسسات العلمية المختصة، بدأت في تناول هذا المفهوم الجديد بدرجات متفاوتة، وجاءت بعضها أكثر جرأة من البنك الدولي، حيث نادت بضرورة إصلاح نظم الحكم وضرورة تفعيل النظام الديمقراطي المبني على التعددية الحزبية والحفاظ على الحقوق المدنية والحريات وحقوق الإنسان كمكونات أساسية للحكومة الرشيدة، في حين اكتفت بعض المؤسسات على وضع تعريفات للحكم الراشد ينسجم مع المنهج الفكري الخاص بها والأوليات المرتبطة بسياق عملها وأهدافها.

وسرعان ما شاع استخدام هذا المفهوم في حقبة التسعينات، وارتبط بعدد من المناهج الأخرى كالعولمة والتحول الديمقراطي، والخوصصة والمجتمع المدني، ومن هنا ظهرت دعوة الهيئات المانحة كالبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي للدول النامية بإحداث تغييرات جوهرية في هياكلها السياسية والإدارية وإعادة صياغة أطر الحكم فيها، كشرط لتحقيق التنمية، وامتدت مناقشة الحكم الراشد من مؤسسات الدولة إلى مؤسسات القطاع الخاص الذي شمل قطاع التجارة والصناعة والبنوك وغيرها، ولقد مهد هذا الاهتمام الواسع بمفهوم الحكم الراشد الطريق لتطور أدبياته بسرعة. فمع نهاية عقد التسعينات من القرن العشرين برز هناك العديد من التعاريف الخاصة بالمفهوم على غرار طرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام 1997 الذي هدف إلى تغيير دور الدولة، والاعتراف بدور الفاعلين المتعددين والتوجه الفعال نحو التعامل في إطار المشاركة والشراكة مع قضايا وتحديات التنمية البشرية.

وعلى إثر هذا التطور تشكل مدخل جديد للحكم الراشد أكثر اتساعا من مدخل البنك الدولي، يرتكز على تبني أنماط من علاقات القوى السياسية والاقتصادية والإدارية ذات أطر أكثر تفاعلا تكاملا بين كافة شركاء التنمية، وفي إطار هذا المدخل الواسع تجاوز مفهوم الحكم الراشد كونه أداة لمحاربة الفساد الإداري والمالي فقط ليشمل محاربة الفساد السياسي ودعم المشاركة السياسية.

[1] - Brahim Lakhlef, **La Bonne Gouvernance**. Algerie: Dar El Khaldounia,2006, p.23.

وبعد هذا التحول التدريجي لمفهوم الحكم الراشد حدث هناك تحولا واسعا على المستوى العالمي، وعلى نطاقات ومستويات مختلفة شملت الشركات والمؤسسات، ففي سنة 2000 تم إضافة بعدا جديدا للحكم الراشد وهو القدرة على التنبؤ، حيث قدم هذا الأخير في ضوء الأزمات المالية في نهاية التسعينات من القرن الماضي الأمر الذي أدى إلى ضرورة إدخال تحسينات في إدارة الشركات والنظم المالية والمصرفية.

المطلب الثالث:أسباب ظهور الحكم الراشد

وعليه يمكن حصر أسباب ظهور مفهوم الحكم الراشد في أسباب سياسية، اقتصادية، واجتماعية[1].

الأسباب السياسية:

1. العولمة وما تضمنه من تزايد دور المنظمات غير الحكومية، عولمة آليات وأفكار اقتصاد السوق، عولمة القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان[2].
2. النمو الكبير للأجهزة البيروقراطية والإدارة العامة، وترهل الإدارة وتقادمها، وإزياد العجز في الميزانيات، وارتفاع المديونية وإنخفاض الإنتاجية حيث تستعمل الدولة كمكان لتقاسم وتوزيع المغانم على حساب الاقتصاد الوطني، مع عدم محاولة الأجهزة الحكومية التكيف مع المتطلبات المتغيرة والمتسارعة للمجتمعات المتقدمة.
3. إرجاع الصعوبات التي تواجه مسألة التنمية في إفريقيا عامة إلى أزمة الحكم، ما أدى إلى تقديم مجموعة من المبادئ تؤسس إلى مفهوم الحكم الراشد مثل: الشفافية، المساءلة، مكافحة الفساد، إحترام حقوق الإنسان، تقليص دور الدولة وخفض النفقات العامة اللامركزية[3].
4. ضعف بنية المؤسسات السياسية والإدارية وغياب أو ضعف نظم المحاسبة والمساءلة في نظم حكم فيها الكثير من شخصية السلطة، وعدم الفصل بين العام والخاص.
5. سيادة نمط الدولة الأمنية التي تتبع سياسة الإحتواء القمعي، وتضبط حركة المجتمع المدني، وتصادر استقلالية النقابات والأحزاب من خلال آليات الترهيب وآلية الضبط والسيطرة مع استمرار دور متناقض لسياسات الإحتواء الإجتماعي.

---

[1]–حسين عبد القادر، "الحكم الراشد الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية". **رسالة ماجستير**، جامعة: تلمسان، كلية: الحقوق والعلوم السياسية، قسم: العلوم السياسية، ص.19.

[2]-بلوصيف الطيب، **الحكم الراشد: المفهوم والمكونات**. متحصل عليه من الموقع:
www.achaib.net/mas/index.php?option=com-content&view=article Sid=75: -s-catid =12:2010 -12 09- 22
تاريخ الاطلاع: (2015/02/19)

[3]-ناجي عبد النور، المرجع السابق،ص.09.

6. عدم الاستقرار السياسي حيث تعاني معظم دول العالم الثالث من شدة وطأة الصراعات الداخلية، حيث تنتج هذه الصراعات عن أزمات اقتصادية وتدهور الوضعية الإجتماعية والفتن الطائفية، إلا أن العامل الأساسي الذي أثر على استقرار الدول هو عدم فسح الأنظمة الحاكمة المجال لمجتمعاتها المدنية من أجل المشاركة في الحكم وإختيار من يمثلهم داخل المجالس الشعبية وكذلك انتهاكات حقوق الإنسان و عرقلة تطوير منظومة القيم الديمقراطية (المشاركة، الانتخابات، التداول السلمي على السلطة).

الأسباب الاقتصادية

1. الانتقال من التركيز على الدولة والتنمية إلى الإهتمام أكثر بإنتقال الأنظمة التسلطية في القارة الإفريقية تأخذ بنظم التعددية الحزبية والديمقراطية الليبرالية حيث اعتبرت هذه الأخيرة كشرط للإصلاح الاقتصادي والوصول إلى التنمية، إضافة إلى الحكم الراشد الذي يجمع بين المضمون السياسي والمؤسساتي والاقتصادي[1].
2. سيادة نمط الدولة الريعية أو شبه الريعية والتي تعتمد على موارد أولية أو مصادر تأتي من الخارج، أو تعتمد على الطلب الخارجي لسلعة أساسية مثل: سلعة النفط الخام، أو تعتمد على السياحة وتحويلات العاملين بالخارج، والقروض والإستثمارات الأجنبية وضريبة مرور السفن في القناة البحرية، وهذا أدى إلى أن تكون الدولة معنية أساسا بالتوزيع وإعادة التوزيع دون أن تكون مهتمة بالإنتاج من جهة، وبتحصيل الضرائب من جهة أخرى، كما هو الحال لدى العديد من الدول النفطية الأخرى[2].
3. فشل الدولة وعجزها على أن تكون المحرك الرئيسي للتنمية حيث تعيش حالة استثنائية من العجز التنموي والإخفاق الوطني، قوميا وإنسانيا، خاصة مع استشراء

ظاهرة الفساد إلى المؤسسات وشيوعها عالميا، نتيجة لغياب آليات المحاسبة والمساءلة والثقافية في تسيير أمور الدولة.

4. ظهور فكرة بديلة تستند إلى الفكر الاقتصادي النيوليبرالي وتدعو إلى انسحاب الدولة إلى أقصى حد ممكن، وترك عمليات التنمية لآليات السوق، والمنافسة وثم التركيز على الإنتاجية والربحية وتقليص حجم الدولة عبر الخصخصة، لكن هذه الخطة لم تؤدي إلى نتائج مرضية في الكثير من الدولة النامية، وكان لها نتائج إجتماعية سلبية عطلت حتى النمو الإقتصادي،

[1] - Brahim Lakhlef, Op Cit, p.25.

[2] - ناجي عبد النور، المرجع سابق،ص.10.

وهكذا كان من الضروري إشراك القطاع الخاص في عملية إدارة شؤون الدولة والمجتمع حيث يلعب دور أساسي في عملية التنمية مما ساعد على إتساع دور القطاع الخاص ذلك التغير الجوهري في القواعد والأسس التي تحكم النظام العالي حيث زاد الإعتماد المتبادل بين الدول[1]، وكذا زيادة اندماج السوق وتعميق حدة المنافسة نتيجة تحرير التجارة الدولية ولجوء معظم الدول الى المؤسسات المالية الدولية التي تمثل النظام الاقتصادي الدولي.

5. ارتفاع المديونية الخارجية التي من شانها أن تنعكس على الأزمات المالية للدول النامية، زيادة إلى إرتفاع مستويات الفقر وضعف القدرة الشرائية، وتدهور ميزان المدفوعات، وإنخفاض كفاءة البنية الأساسية، حيث تتأثر هذه المؤشرات بحركة الأسعار النفطية، إذ أن الدول المصدرة للنفط معرضة لتراجع كبير في معدلات نموها الاقتصادي مقابل استفادة الدول المستوردة للنفط من إنخفاض أسعاره، علما أن الدول المستوردة والمصدرة معا تتأثر بتراجع التجارة الدولية وحركة السياحة العالمية وتناقض تحويلات العاملين في الخارج.

الأسباب الاجتماعية

1. إهمال المشكلات التنموية الرئيسية كالفقر والبطالة وبالتالي ضعف مستوى التنمية البشرية، ولإهمال القضايا الإجتماعية نتائج سلبية بعيدة المدى كسوء التغذية ومشاكل قطاعي الصحة والتربية[2].
2. تدهور عدالة توزيع الدخل والثروة مما يقلل من الكفاءة المجتمعية ويعطل فرص التنمية، ويوطد استشراء الفساد على وجه الخصوص والتي تعد من أسس سوء الحكم من خلال قيام علاقة بين السلطة السياسية والثروة بحيث تصبح غاية نسق الحكم ضمان مصالح القلة المهنية على مقاليد السلطة والثروة وليس الصالح العام، الأمر الذي ينعكس في تهميش الغالبية أو إقصائها.
3. عدم قدرة الدول المختلفة على التجاوب مع التطورات التكنولوجية على المستوى الدولي نتيجة الإنتشار الواسع للجهل والأمية.
4. الانفجار السكاني وبروز الزيادات الضخمة في عدد السكان، وما تفرضه هذه الزيادات من زيادة موازية في الحاجات والمتطلبات المختلفة والأخذ بأنماط جديدة من التخطيط الإقتصادي

[1]–عبد الرزاق مقري، المرجع السابق، ص.23.

[2]–منة الطعا وآخرون، المرجع السابق، ص. 33.

والإجتماعي مما استدعى إحداث تطوير في نظم الإدارة المحلية في الدول المتقدمة والنامية على السواء.[1]

5. الثورة الحضرية وتتمثل في الاتجاه الواضح نحو حياة المدينة والهجرة من الريف والقرية إلى المدنية.

إن مجمل هذه الظروف والمشاكل مجتمعة تعكس درجة فشل الدولة في العالم الثالث وسياستها التي تتبعها وذلك من خلال عجزها على خلق نظام سياسي مفتوح يؤمن بالمفاهيم الحديثة للممارسة السياسية(تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني، تعزيز مبدأ سيادة القانون، إعتماد النزاهة والتنافسية السياسية المشروعة في الآلية الإنتخابية)، قد فرضت على الدول النامية أن تفكر في إيجاد مخرج يصلح أوضاعها الداخلية من أجل تقديم خدمات ذات نوعية للمواطن، والتغلب على كل المظاهر التي أدت إلى فشلها متخذة من مفهوم الحكم الراشد كمدخل أساسي ومهم في إدارة منظومة حكمها.

[1]–منة الطعا، المرجع السابق، ص.34.

المبحث الثاني: مرتكزات الحكم الراشد

يتميز الحكم الراشد بوجود فواعل التي تكون الاطار العام، والذي تتفاعل من خلاله مختلف العناصر الأساسية التي يتوقف عليها التوازن والتفاعل، وكذلك بوجود معايير عديدة ومتنوعة يرتكز عليها الحكم الراشد، وسيتم التطرق في هذا المبحث إلى مرتكزات الحكم الراشد من خلال التطرق إلى: الفواعل والمعايير والأبعاد

المطلب الأول:معايير الحكم الراشد

يقوم الحكم الراشد على عدة معايير تختلف من بلد لآخر، فلا يمكن تعميم أسس الحكم الراشد عبر استخدام معايير موحدة نظرا لخصوصية ثقافة كل مجتمع وكذا الفوارق الموجودة في مستوى التطور الإقتصادي والإجتماعي والسياسي بين الدول، لهذه الأسباب ينبغي أن تتكيف هذه المعايير حسب تاريخ وتراث وثقافة ومستوى تطور هذه البلدان، وهذا التكييف ضروري لأجل الإنتقال من مرحلة المفهوم النظري للحكم الراشد، إلى الآليات التطبيقية له.

وتتوزع هذه المعايير بين معايير سياسية واقتصادية واجتماعية وإدارية ولا تشمل أداء الحكومة ومؤسساتها فحسب، بل تشمل مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص وحتى المواطنين، كما تختلف هذه المعايير حسب إختلاف الجهات الصادرة عنها، فقد حصر البنك الدولي هذه المعايير في المحاسبة والمساءلة، الإستقرار السياسي وفعالية الحكومة، نوعية تنظيم الإقتصاد، حكم القانون والتحكيم في الفساد.

أما منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية فركزت على أربعة معايير وهي: دولة القانون، إدارة القطاع العام السيطرة على الفساد، خوض النفقات العسكرية..

أما الدراسات الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فكانت أكثر شمولا وتضمنت تسعة معايير وهي: المشاركة، حكم القانون، الشفافية، حسن الاستجابة، التوافق، المساواة، الفعالية، المساءلة، والرؤية الإستراتيجية وسيتم التركيز على هذه المعايير نظرا لشمولها[1].

1-<u>الشفافية</u>

تعد من المفاهيم الإدارية الحديثة التي دعا إلى إعتمادها وتطبيقها رواد الفكر الإداري والسياسي في العملية الإدارية على جميع المستويات نظرا للفوائد التي تنجم عنها خاصة من ناحية زيادة التنافسية ومكافحة الفساد.

[1]-حسن كريم، " الحكم الصالح ومعاييره". **مجلة المستقبل العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد309، 2004، ص.34.

تعريف الشفافية:

الشفافية نقيض الغموض والسرية وهي تعني على مستوى الدولة والمؤسسات التابعة لها ضرورة وضوح العلاقة مع الجمهور فيما يخص إجراءات تقديم الخدمات، والإفصاح للجمهور عن السياسات العامة المتبعة، خاصة السياسات المالية العامة وحساب القطاع العام وكيفية إدارة الدولة من قبل القائمين عليها بمختلف مستوياتهم، كما تعني تدفق المعلومات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية الشاملة في الوقت المناسب وبطريقة يمكن الإعتماد عليها.

هناك ثلاث مكونات للمعلومات الشفافة هي:

أولا: إمكانية الحصول على المعلومات أي أن تكون متاحة لجميع المواطنين.

ثانيا: أن تكون المعلومة وثيقة الصلة بالموضوع أي أن تكون متعلقة بالقضية المعنية بإصدار قرار معني.

ثالثا: إمكانية الاعتماد على المعلومات لذلك يجب أن تكون دقيقة وحديثة وشاملة.

أهمية الشفافية

تحظى الشفافية اليوم بأهمية وطنية ودولية تعني بها المنظمات العالمية الوطنية، فهي تعمل على تقليص الغموض وتساهم في الحد من الفساد ويمكن حصر الشفافية فيمايلي:

-تحسين الشفافية هو خطوة أولى لتحسين الحكم، ومزيد من الشفافية يحرك سلسلة من ردود الفعل من بينها زيادة المساءلة التي تعمل على تحسين الأداء الحكومي، وذلك راجع لكون الحكومة تصبح تمارس أعمالها على مرأى ومسمع المواطنين (نشر كل ما يتعلق بنشاطها سواء المالي أو السياسي أو الإداري) ما يعزز من ثقتهم بها.

- تعمل الشفافية على تقليص الغموض في التشريعات والقوانين ما يحد من الفهم الخاطئ لها من طرف الموظفين واستغلالها في الحصول على مكاسب غير مشروعة.

- تساعد الشفافية على فتح قنوات الإتصال بين المواطنين وأصحاب المصالح والمسؤولين، ما يعمل على الحد من الفساد والرشوة ويعزز المساءلة والمحاسبة.

- تساعد الشفافية على الحفاظ على المال العام وحمايته من الفساد، فحرية المعلومات في الإدارة تؤثر بشكل فعال في الحد من الإستبدادية التي تتطلبها المعاملات المبنية على الفساد.

– وجود مجتمع مدني ناضج، وحريته في تشكيل المنظمات والجمعيات والأحزاب وغيرها، إلى جانب حرية الصحافة والإعلام بمختلف أشكاله[1].

ويمكن القول أن لتعزيز الشفافية في أي مجتمع لا بد ان تكون نابعة من إرادة سياسة عليا، فعندما ما تكون هذه الأخيرة تعمل في مناخ يسوده الشفافية والوضوح، فإنها تسعى لأن تكون كل المستويات الأخرى تعمل في نفس المناخ.

المساءلة

أ- تعريفها:

ورد للمساءلة عدة تعاريف من طرف الباحثين والمتخصصين، وذلك حسب الزاوية التي ينظر إليها من طرفهم، فالمساءلة تعني التزام الدولة ومؤسساتها الحكومية بتقديم حساب عن طبيعة ممارساتها للواجبات المنوطة بها بهدف رفع كفاءتها وفعاليتها، وتقديم إجابات أو تفسيرات عن أسباب فشلها في نفس الوقت الذي تحصل فيه على الثقة عند النجاح، ويمكن تحقيق مساءلة الحكومة من خلال النظم الداخلية (المساءلة الداخلية) التي تحكم سلوك مختلف الأجهزة الحكومية، وذلك لحماية لمصالح العامة، كما يمكن أيضا تحقيق مساءلة الحكومة من خلال الوسائل المباشرة (المساءلة الخارجية)، ويتم ذلك بإستجواب الحكومة وأجهزتها عن تصرفاتها، وعن أدائها وعن النتائج التي تخص أفراد المجتمع[2].

ب-أهداف المساءلة:

يمكن حصر أهداف المساءلة في النقاط الثلاثة التالية:

- المساءلة كنوع من الضمان، بحيث تشكل وسيلة يضمن المواطنون والمشرعون والرؤساء، من خلالها حسن الإلتزام بالقانون من قبل الممارسين للسلطة العامة في مجال الخدمة العامة، ومراعاة الأولويات في استغلال المصادر[3].
- المساءلة كوسيلة للرقابة والتحكم، بحيث تشكل المساءلة احدى آليات ضبط الأداء، لضمان حسن الاستخدام أو منع إساءة استخدام السلطة.
- المساءلة كعملية للتحسين المستمرة، فعند تحقيق الهدفين السابقين تكون المساءلة أداة لخفض السلبية في الأداء، وتخلق استعدادا مسبقا لدى المسؤولين و الموظفين

[1] – حسن كريم، المرجع السابق، ص.35.

[2] - Daniel Kaufman, Op Cit,p.44.

[3] –حسن كريم، المرجع السابق، ص.38.

- للبحث وتجنب الأعمال التي من شأنها أن تؤدي إلى تلك الأنواع من الأخطاء، وبذلك يكون مفهوم المساءلة قد توسع أكثر من معناه الجوهري المتضمن التقديم للمساءلة والمحاسبة أو إيقاع العقوبة[1].

المشاركة:

تعتبر المشاركة شديدة الإرتباط بالمجتمع الديمقراطي، وتعني تلك العملية التي تضمن لجميع الفاعلين في المجتمع المشاركة الفعالة في اتخاذ القرار وإدارة شؤون البلاد والتي تضمن حرية الرأي والتعبير والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان، كما تعني المشاركة جميع الآليات التي تخول للمواطنين والقطاع الخاص المشاركة في عملية إدارة الحكم، وتقوم على مجموعة من الأنشطة يسعى من خلالها هؤلاء الأطراف إلى التأثير في أعمال الحكومة، إما مباشرة بالتأثير في صياغة السياسة العامة وتطبيقها، أو بطريقة غير مباشرة عن طريق ممثلين عنهم أي بمعنى الإسهام في الحياة العامة، وتأخذ المشاركة عدة أشكال فقد تكون عبر الإقتراع أو عبر الإنضمام إلى منظمات المجتمع المدني، أو عبر المساهمة في إدارة قطاع الخدمات العامة.

حكم القانون:

يقصد بحكم القانون وجود بنية قانونية مستقرة، ومرجعية للقانون وسيادته على الجميع دون إستثناء إنطلاقا من حقوق الإنسان بشكل أساسي، وهو الإطار الذي ينظم العلاقات بين المواطنين من جهة وبين الدولة من جهة ثانية، كما أنه ينظم العلاقات بين مؤسسات الدولة، ويحترم فصل السلطات واستقلالية القضاء، وهذا يعمل على إعلاء الديمقراطية وعلى تحقيق العدالة و المساواة بين المواطنين، وكل هذا يتطلب وضوح القوانين وشفافيتها وإنسجامها في التطبيق.

ويوصف حكم القانون بعناصره الأساسية المتمثلة في: نظام عدالة نافذ، نزيه، منصف، وحكومة تمثيلية ويعبر عن تلازم الأنظمة التشريعية والقضائية الناجعة والنافذة، والحكومة التي تطبق القوانين بشكل عادل ومنصف وبالتساوي على جميع الأفراد.

ويمكن القول أن دولة القانون تقوم على عنصرين، سيادة وحكم القانون بمفهومه الواسع وخضوع مختلف الأطراف له بما فيها السلطات العامة، ووجود محاكم تسهر على إحترام القانون من طرف الجميع، وإذا كانت معظم الدول تقبل إخضاع سلطاتها العامة لمبدأ المشروعية بمعناه الواسع (الدستور، التشريعات

[1]– ليلى لعجال، "واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم الراشد في المغرب العربي". **رسالة ماجستير**، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: الديمقراطية والرشادة،2009، 2010، ص.77.

والتنظيمات) فإن ذلك يتطلب من جهة أخرى إحداث جهاز قضائي قوي ومستقل يتوافر على جميع الصلاحيات القيام بدروه في الرقابة والمساءلة[1].

التضمينية و المساواة:

تعني التضمينية والمساواة تلك الآليات التي تحدد وتحترم الحقوق الأساسية للجميع، وتؤمن وسائل مراجعة ومعالجة يضمنها حكم القانون، كما تتطلب أن يتساوي المواطنون بحقوقهم أمام القانون، وأن تتسنى لهم فرص متساوية لممارسة هذه الحقوق، ومشاركة المواطنين في إدارة الحكم، وتذهب التضمينية إلى أن كل من هو معني بعملية إدارة الحكم ويريد المشاركة سواء رجال أو نساء، أثرياء أوفقراء، سكان الريف أوسكان المدن قادر على فعل ذلك بصورة متساوية، عبر الإدلاء بصوته، عبر المساهمة بالمشاورات أو عبر مراقبة هيئات الخدمات العامة المحلية، كما تعني أيضا أن الدولة تعامل الكل على أساس المساواة، وأنها تحمي حقوق الجميع بنفس الدرجة، وأن لا تهميش ولا تمييز في تأمين الخدمات العامة، وأن الجميع يتمتع بنفس الحقوق، والخطوة الأولى لتحسين التضمينية هي إعتماد قوانين وتنظيمات تضمن وتوسع نطاق الحقوق والحريات الأساسية للجميع المتعارف عليها عالميا، أما الخطوة الثانية فهي إرساء آليات تضمن إحترام هذه القوانين والتنظيمات.[2]

الإستجابة:

أي أن تسعى الأجهزة المحلية إلى خدمة جميع الأطراف المهنية، والاستجابة لمطالبها، خاصة الفقراء والمهمشين، وترتبط الإستجابة بدرجة المساءلة التي تستند بدورها على درجة الشفافية وتوافر الثقة بين الأجهزة المحلية والمواطن المحلي.

الفعالية:

ويعبر ذلك عن البعد الفني لأسلوب النظام المحلي ويعني قدرة الأجهزة المحلية على تحويل الموارد إلى برامج وخطط ومشاريع تلبي احتياجات المواطنين المحليين وتعبر عن أولوياتهم، مع تحقيق نتائج أفضل وتنظيم الإستفادة من الموارد المتاحة.

[1] –ليلى لعجال، المرجع السابق، ص .78.

[2] -نوزاد عبد الرحمن الهيتي، "الحكم الصالح في الوطن العربي: قراءة تحليلية". متحصل عليه من : https://archive.is/nk7w2. ulum.nl/b158.htm تاريخ الاطلاع :(2015/02/28).

التوافق:

يعني التوافق العمل على التوفيق بين المصالح المختلفة للتوصل إلى توافق واسع بشكل أفضل لمصلحة الجماعة، ويتطلب بناء التوافق رؤى طويلة الأمد تتعلق بالتنمية البشرية والوصول إليه وينتج هذا فقط عن فهم ثقافة وتاريخ والتكوين المجتمعي لهذه الشعوب[1].

الرؤية الإستراتيجية:

الرؤية الاستراتيجية حسب مفهوم الحكم الراشد، تتحقق بمفهوم التنمية بالشراكة بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة وأفراده من جهة أخرى والعمل على التنمية البشرية، وحتى يتم تحقيق النتائج الإيجابية في رسم الخطط ضمن إطار الحكم الراشد فيجب الأخذ بعين الإعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة المخاطر ومحاولة وضع الحلول، كما تعني الرؤية الاستيراتيجية أن يمتلك القادة والجمهور منظورا عريضا وطويل الأجل فيما يتعلق بالحكم الراشد والتنمية البشرية المستدامة.

المطلب الثاني: فواعل الحكم الراشد

1- الدولة:

في البلدان التي توجد بها عمليات إنتخابية تضطلع الدولة بوظائف عديدة، فهي السلطة المفوضة بالسيطرة وممارسة القوة، فهي تقوم بمسؤولية توفير الخدمات العامة وتهيئة بيئة تمكينية للتنمية البشرية المستدامة من خلال وضع وصون أطر قانونية تنظيمية مستقرة فعالة وعادلة للنشاط العام والخاص، ضمان الإستقرار والعدالة في السوق، توفير الخدمات العامة بصورة فعالة تخضع للمساءلة، فالدولة تضطلع بممارسة وظائف متعددة من خلال المؤسسات الحكومية كل حسب اختصاصها[2].

وتتمحور مؤسسات الرشادة الرسمية حول السلطات الدستورية الثلاث (التشريعية، التنفيذية والقضائية)، والتي لكل منها وظائف خاصة بها والتي تتراوح حسب طبيعة الحكم السائد في الدولة.

- السلطة التشريعية:

تعد السلطة التشريعية من أهم المنظمات الرسمية الحكومية التي تضطلع أساسا بتشريع اللوائح والانظمة والقوانين، ووضع القواعد العامة التي تنظم مختلف أوجه الحياة السياسية، الاقتصادية[3]،

[1] - Daniel Kaufman, Op Cit,p.45.

[2] –زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص.37.

[3] – محمد ياهو، "العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية في اطار دستور 1996". **رسالة ماجستير**، جامعة تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013/2012/ص.15.

والاجتماعية. وبهذا فإن السلطة التشريعية تمثل حلقة الوصل الجوهرية بين السلطة الحاكمة و المحكومين بإعتبارها مؤسسة تمثيل، ولهذا لابد أن تتشكل عن طريق الإنتخاب الحر النزيه وبصورة دورية وذلك منعا للاستبداد، ذلك لأن هذه الهيئة تنوب عن أفراد الشعب في وضع القوانين التي تحكم مختلف الفاعلين الاجتماعيين وفي الرقابة على السلطة التنفيذية، كما توفر الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح بالمشاركة في صياغة القوانين التي تسمح بتشكيل منظمات المجتمع المدني وحمايتها من أي قمع يمارس عليها، غير أن دور الهيئة التشريعية في تكريس الرشادة وأهميتها في رسم السياسات العامة يتباين حسب طبيعة النظام السياسي السائد في الدولة وكذا بحسب قوة وسلطة النخب السياسية والأحزاب.

السلطة التنفيذية:

وهي تلك الهيئة التي تقوم على وضع التشريعات والسياسات العامة التي تحضى بموافقة السلطة التشريعية، فللحكومات وظائف عديدة حيث تسعى إلى التركيز على البعد الاجتماعي فهي المسؤولة عن تقديم الخدمات العامة للمواطنين عن طريق تهيئة البيئة المساعدة على التنمية البشرية في المجتمع.

وينطلق مفهوم الرشادة من إعادة النظر في دور الحكومة وفي أنشطتها الاجتماعية والاقتصادية بفعل جملة من العوامل التي تتمثل في نمو القطاع الخاص وزيادة احتياجات المواطنين بالإضافة إلى الضغوط العالمية التي تندد بالدور التقليدي للحكومة[1].

ولقد وضعت منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية (OCED) تصور جديد الدور للحكومة وهو ما سمي بالحكمانية في التسيير تتضمن الأدوار الجديدة التي يجب أن تلعبها الحكومة لبلوغ الرشادة حيث أن الحكومة كصانع للسياسة لابد أن تعمل على توفير سياسات منسجمة وفعالة من خلال تحسين إتخاذ القرارات، كما يقع على عاتقها استمرار وتطوير الاستراتيجيات، الهياكل والأنظمة وتقديم الطرق الفعالة للسيطرة على الأداء وقياسه وتقوية المساءلة مع التركيز على نوعية الأداء.

- السلطة القضائية:

وهي تلك المؤسسة التي تضطلع بمهمة صياغة وتفسير النصوص القانونية ومدى مطابقة الأنظمة والقوانين مع دستور الدولة النافذ وإصدار الأحكام في المخالفات التي تقع في حق المواطنين من قبل الأجهزة الحكومية.

[1]- محمد ياهو، المرجع السابق، ص.16.

ويبرز دور القضاء في تحقيق الرشادة في الحكم عن طريق ممارسة الرقابة القضائية وتفسير القوانين في القضايا التي تفصل فيها، فالرقابة القضائية في جوهرها تمثل سلطة المحاكم في تحديد دستورية أعمال الجهاز التشريعي والجهاز التنفيذي، ولهذا يعد استقلال هذه الهيئة أحد الشروط الجوهرية لقيام الحكمانية

2- **القطاع الخاص:**

على الرغم من إعتبار الدولة قوة كبرى في تحقيق التنمية، إلا أنها ليست وحيدة في تحقيق التنمية المستدامة، فمفهوم الحكمانية يتضمن دورا يلعبه القطاع الخاص، فهو ذلك القطاع الذي يشمل المشاريع الخاصة للتصنيع والتجارة والمصارف

فالقطاع الخاص هو المصدر الرئيسي لعرض العمالة المنتجة، كما يلعب دورا كبيرا كشريك في الإدارة فهو يستطيع توفير الخبرة والمال والمعرفة اللازمة في عمليات تنموية بالشراكة مع أجهزة الدولة الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني.

ولهذا أصبح القطاع الخاص الفاعل الأساسي في الحياة الاقتصادية للعديد من الدول، لذا وجب على الدولة المعاصرة أن تسعى إلى تشجيع تنمية القطاع الخاص في إطار ما يسمى " بالحكمانية الإقتصادية"، وأن تعمل على جعل القطاع مستديما بواسطة الآليات

التالية:

- خلق بيئة اقتصادية مستقرة
- إيجاد سوق تنافسية والحفاظ عليها
- تعزيز المؤسسات لخلق فرص العمل
- جلب واستقطاب الاستثمارات والمساعدة على نقل المعرفة التكنولوجية
- تقديم الحوافز لتنمية الموارد البشرية

غير أن القطاع الخاص يواجه رغم طابعه الربحي بعض الصعوبات التي تمنعه أو لا تسمح بأداء دوره الاجتماعي، فطبيعة البناء المؤسساتي والتنظيمي للمجال الاقتصادي بصورة عامة يحول دون توفير الظروف المناسبة التي تتيح له استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وخاصة في ظل انتشار الفساد، التهريب، الغش والتقليد التجاري، إضافة إلى أن القطاع الخاص في معظم الدول النامية هو قطاع هش يعتمد في حركيته على إنفاق الدولة من خلال الميزانية العامة، ما يعرضه في كثير من الأحيان إلى الآثار السلبية الناتجة عن الركود الاقتصادي[1].

[1] - وليد خلاف، المرجع سابق، ص.32.

لذا فعلى الدولة أن تشجع تطوير القطاع الخاص وأن تعمل على دعم المشاريع الخاصة لتصبح أكثر شفافية وتنافسية على مستوى الأسواق العالمية خاصة في ظل العولمة.

3- المجتمع المدني:

يشير مفهوم المجتمع المدني إلى مختلف التنظيمات والهيئات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لأعضائها بقصد حماية مصالحهم والدفاع عنها، وهي مستقلة نسبيا عن الدولة، لا تهدف إلى الربح بها هيكل تنظيمي وشخصية اعتبارية قانونية وتسعى للتأثير على السياسات العامة للدولة.

فمؤسسات المجتمع المدني متنوعة وكثيرة تختلف من بلد إلى آخر تشمل المؤسسات الإعلامية والصحافة والاتحادية والمؤسسات التطوعية والجمعيات المهنية، الجمعيات الدينية، وجمعيات حماية المستهلك، وكلها خارج نطاق القطاع العام، وبهذا يمثل المجتمع المدني رأس المال الاجتماعي، وتضطلع منظمات المجتمع المدني بجزء كبير من العمل الاجتماعي القائم على التطوع والتنظيم والذي يهدف غلى حماية حقوق الأفراد والجماعات، فقد شكلت هذه المنظمات أطر للمشاركة العامة في معالجة مشكلات اقتصادية واجتماعية والمساهمة في توفير الخدمات والرعاية، كما تساهم منظمات المجتمع المدني في قضايا الحكم الراشد والديمقراطية وذلك من خلال دعم جهود الإصلاح السياسي والاجتماعي.

وفيما يلي أبرز المجالات المحورية لتدخل منظمات المجتمع المدني:

- المشاركة في توفير الخدمات وتنظيم حملات التوعية
- بناء القدرات المؤسسة وإدارة برامج التنمية ونشر المعلومات
- النهوض بالمرأة وتعزيز مكانتها ومشاركتها ودعم الفئات المهمشة والفقيرة[1].

وحتى يصبح المجتمع المدني مساهما وفعالا، لا بد من إيجاد وترسيخ ثقافة الديمقراطية كسلوك ثم كنظام، وذلك من خلال وضع خطط لنشر ثقافة مدنية تلتزم بها جميع أطراف المجتمع من فاعلين وصانعي القرار والمواطنين لأن وجود ثقافة الديمقراطية يسمح بانتشار قيم الحوار، التسامح، إحترام الرأي الآخر وحل الخلافات بطرق سليمة.

كما أن نسق الحكمانية يتطلب التعاون بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني، ومن هنا تبرز علاقة تكاملية وتداخلية بين المجتمع والرشادة السياسية.

[1] – بوحنية قوي،" دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد"،**ورقة مقدمة للملتقى الوطني حول:التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر**. الشلف، ديسمبر 2008م ، ص.ص.05-09.

وجود واشتراك مجتمع مدني نشيط ومتفق ومتشبع بالقيم يكون مؤهلا بشكل جيد لفض النزاعات دون اللجوء إلى العنف، ويرفع من شفافية النظام السياسي ويقوي من سلامة حكم القانون والمساءلة ويكون طرف أساسيا في مكافحة الفساد وفي توفير مناخ ملائم للتنمية التي يسعى الحكم الراشد لتحقيقها، فالحكومة الرشيدة تتحقق بواسطة وجود قطاع تطوعي فعال[1].

المطلب الثالث:أبعاد الحكم الراشد:

إن إدارة شؤون المجتمع من خلال الحكم الصالح تتضمن ثلاثة أبعاد مترابطة ومتصلة فيما بينها، حيث لا يمكن أن تستغني عن أي منها وإذا ما إنعدم أو غاب أحد هذه الأبعاد لا يمكننا أن نتحدث عن وجود حكم راشد، وتتحدد في:

أ- **البعد السياسي:**

الذي يرتكز على طبيعة السلطة السياسية ومدى شرعيتها من حيث التمثيل.

ب-**البعد الإداري:**

ويقوم على عمل الإدارة العامة ومدى كفاءتها وفعاليتها.

جـ- البعد الاقتصادي والاجتماعي:

ويتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله عن الدولة في الجانبين الإقتصادي والاجتماعي وقدرته على التأثير في المواطنين وعلاقته مع الاقتصاديات الخارجية والدول الأخرى[2].

أولا: البعد السياسي:

يعتبر الأساس الأولي لتكريس الحكم الراشد، ويقتضي هذا البعد ضرورة تتوفر شرعية السلطات الحاكمة، وهذا يعني أن وصولها وممارستها للحكم قد تمت بطريقة تتوافق مع الإرادة الشعبية، بحيث يتم انتخاب الهيئات المركزية والمحلية بطريقة نزيهة وشفافة، وتمثل مؤسسة التمثيل التشريعي حلقة الوصل الجوهرية بين الحكم والناس وتأخذ في النظم صورة المجالس النيابية المنتخبة انتخابا حرا ونزيها ودوريا وتنوب

[1] – نفس المرجع،ص.09.

[2] – محمد غربي، "الديمقراطية والحكم الراشد : رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية" **دفاتر السياسة والقانون**، العدد: عدد خاص أفريل 2011، ص .373.

هذه المؤسسات عن الناس في وضع القواعد القانونية، وفي ضبط الرقابة على الحكومة والتي تأتي على رأسها عادة أكثر التيارات السياسية حصولا على ثقة الناس في الانتخابات[1].

ثانيا: البعد الإداري (التقني):

لا يمكن تصور إدارة عامة فاعلة من دون الاستقلال عن النفوذ السياسي، ولا يمكن تصور مجتمع مدني دون إستقلالية عن الدولة ولا يمكن أن تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية في غياب المشاركة والمحاسبة والشفافية.

ويأتي ذلك من خلال محاربة الفساد الإداري بكل صوره ومحاولة القضاء على العيوب البيروقراطية، ووضع قيود وضوابط تحدد حقوق وواجبات الموظفين العموميين، كما يرتكز هذا البعد أيضا على ضرورة مشاركة الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني وتكون الإدارة لاعبا أساسيا في وضع السياسة العامة وتكون قادرة على تحفيز التكامل بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي وعلى تعزيز المجتمع المدني ودفع القطاع الخاص نحو المشاريع الأكثر ربحية.

ثالثا: البعد الاقتصادي والاجتماعي:

هذا البعد له علاقة بالسياسات العامة والتأثير على حياة السكان ونوعية الحياة والوفرة المادية وإرتباط ذلك بدور المجتمع المدني واستقلاليته، أي إضافة معيار الإدارة الاقتصادية الاجتماعية العقلانية ذات البعد الاجتماعي في مسار العملية التنموية والمساهمة في تقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية، كما تقوم بتقويم الخدمات الاجتماعية الأساسية وفق العدالة الاجتماعية وإتاحة الفرص المتساوية للمواطنين ويشترط هذا البعد الفعالية في نشاط الحكم وذلك من خلال الاستعمال العقلاني للموارد العمومية، وعلى الصعيد الإجتماعي يعمل على التوزيع العادل للثروات وفق معيار الإنتاجية[2].

لا يجوز إغفال أهمية البعد الاقتصادي، حيث يمثل هذا البعد أهم محاور وآليات تحسين الحكم كخطوة على طريق التحول الديمقراطي، حيث لم يعد الإهتمام محصورا في تحديد مستويات النمو الاقتصادي وإنما امتد ليشمل وجوب تحسين مستويات الأداء الاقتصادي لمواجهة مختلف الأزمات وذلك عبر إصلاحات هيكلية جوهرية.

---

[1] -– حسين بهاز، "الحكم الراشد : المفارقة بين تعدد المعايير والمؤشرات واشكالية التعاطي السياسي –دراسة في النموذج الماليزي"،ص.05. متحصل عليه من :
https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=617404694941845&id=306990725983245&fref=nf

[2] – بوحنية قوي، المرجع السابق، ص .11.

وبالتالي فالحكم الراشد يعتمد على الأبعاد المذكورة أعلاه، حيث لا يمكن إيجاد ادارة فاعلة من دون استقلالها عن نفوذ وتدخل السياسيين، كما أن هيمنة الدولة على المجتمع المدني وتهميشه سيؤدي دون شك إلى غياب شريك أساسي في صنع السياسات العامة ومراقبة السلطة السياسية والإدارية ومحاسبتها، بالإضافة إلى أن غياب الشفافية لا يؤدي إلى تحسين أوضاع المواطنين، الذين لا يستطيعون المشاركة في تغيير الأوضاع، وعليه فإن الحكم الصالح هو الحكم الذي يحتوي على البعد الديمقراطي ويقوم على المشاركة والمحاسبة والرقابة والشفافية[1].

[1] – صلاح محمد الغزالي، المرجع السابق، ص. 53.

خلاصة الفصل الأول:

- أصبح مفهوم الحكم الراشد من أكثر المفاهيم تداولا على مختلف الأصعدة داخليا وخارجيا، وقد إرتبط ظهوره بجملة من الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- تحقيق أسس وآليات الحكم الراشد ربطته الكثير من المنظمات الدولية وخاصة الدول المانحة بتوفير شروط الديمقراطية وحقوق الإنسان.
- الحكم الراشد يتحقق بتكامل أدوار الإدارة الحكومية والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني من خلال المشاركة والتشارك لتحقيق تنمية مجتمعية ذات كفاءة وفعالية وإستجابة للمواطنين وطموحاتهم، وبالتالي فالحكم الراشد يتطلب الفهم المشترك لأدوار الأطراف الثلاث (الدولة، القطاع الخاص المجتمع المدني) واستثمارها بما يحقق أسلوب جيد ورشيد للحكم.
- تأتي أهمية الحكم الراشد بمؤسساته وآليات عمله وفق مميزات و خصائص من : الشفافية، المساءلة، التشارك، المشاركة، تأكيد الديمقراطية، العدالة ودولة القانون وفق معايير الكفاءة والفعالية.
- تكامل أبعاد الحكم الراشد يعتبر منهجية لتحقيق النجاح والرفاهية والنمو الإقتصادي، السياسي، الاجتماعي والفكري في المجتمعات.

الفصل الثاني

الفصل الثاني: واقع الحكم الراشد في الدول العربية

عانت الدول العربية من أوضاع مزرية في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مما جعلها تتجه نحو تبني اصلاحات جوهرية، تؤدي إلى ارساء مبادئ الحكم الراشد وبدعم من مختلف المؤسسات الدولية التي تعمل على مراقبتها وتوجيهها في إطار مكافحة الفساد الذي انتشر بدرجات متفاوتة في معظم الدول العربية.

فتحقيق الحكم الراشد في الدول العربية لابد أن يتم من خلال القضاء على الفساد عن طريق تشخيص واقعه ومحاربته، وعليه سيتم في هذا الفصل التطرق إلى واقع الحكم الراشد في الدول العربية من خلال:

المبحث الأول: الواقع السياسي والاقتصادي للحكم الراشد في الدول العربية

المبحث الثاني: الفساد كمؤشر لغياب الحكم الراشد في الدول العربية.

المبحث الأول: الواقع السياسي والاقتصادي للحكم الراشد في الدول العربية

إن تطبيق مؤشرات الحكم الراشد في الحكومات العربية ومؤسساتها على اختلاف أنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، يعتبر أكبر عائق يواجه عملية تجسيد الحكم الراشد في جميع الدول العربية، فهذا المبحث سيتناول الواقع العربي للحكم الراشد، انطلاقا من ظروف تبني الدول العربية للحكم الراشد وصولا إلى جملة من المؤشرات لتحقيق الحكم الراشد في الدول العربية، ومقارنتها فيما بينها وباقي الأقاليم الأخرى، اعتمادا على مؤشر النوعية المؤسساتية* الذي وضعه "دانيال كوفمان" وفريقه في البنك الدولي الذي يمثل المتوسط الحسابي لمؤشرات الحكم الراشد والمتمثلة في كل من: الصوت، المساءلة، الاستقرار السياسي، فعالية الحكومة، نوعية التنظيم، سيادة القانون، ومكافحة الفساد.

المطلب الأول: ظروف تبني الدول العربية للحكم الراشد

عرفت الدول العربية وضعا سياسيا، اقتصاديا واجتماعيا ذو خصوصية لكونها ما زالت بعيدة عن مختلف الممارسات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، مما دفعها إلى تبني اصلاحات على درجات متباينة بين الدول العربية نفسها نحو الحكم الراشد، غير أن نتائج هذه الاصلاحات غير واضحة بسبب ممارستها بطريقة غير ديمقراطية من طرف الارادة السياسية في كافة الدول العربية، اضافة إلى ظاهرة الانقسامات العمودية والأفقية في المجتمعات العربية والارث السياسي التاريخي لها، فتعد مسألة الشرعية السياسية للأنظمة السياسية الحاكمة في أي دولة الركن الأساسي الذي يجعل أفراد المجتمع في حالة قبول للنظام الحاكم، وأيا كان مستوى القبول والاقتناع الجماهيري بهذه الشرعية، سواءا كانت شرعية تقليدية (ثورية) أو شرعية دستورية[1].

فالشرعية التقليدية تستند إلى مصادر دينية أو عصبية أو قبلية أو عشائرية أو عائلية أو إلى مبدأ الغلبة والاستيلاء، ومنها الشرعية القائمة على دعوى الحكم بمقتضى المرجعية الدينية كأساس للسلطة، كما في نظام إمارة المؤمنين في المغرب، ونظام عمل بمقتضيات الشريعة وأحكامها في المملكة العربية السعودية والسودان، ومنها الشرعية القائمة على النسب الشريف للأسرة المالكة، كما في المغرب والأردن، أو القائمة على المذهب كما في سلطنة عمان المستندة إلى مذهب الاباضية ومنها الشرعية القائمة على عصبية القبيلة

[1] –أمين مشاقبة، المعتصم بالله علوي، **الاصلاح السياسي و الحكم الرشيد**. عمان: مطبعة السفير، 2010، ص.65.

*– (IQI): هو مؤشر يعتمد على معلومات من 17 منظمة دولية وغير حكومية، بعني أنها تتوقف على أراء المتخصصين المتعلقة بكل مؤشر على حدى والتي وضعت على أساسا أرقام من 2.5– حتى 2.5+، وكلما كانت القيمة أعلى كلما دل ذلك على جودة الحكم.

والعشيرة والعائلة، حيث عصبية غالبة تحكم إما بقاعدة عصبية ضيقة وإما بقاعدة حلف عصبيات أوسع من القبيلة أو العشيرة الواحدة. ونجد تجسيدا لهذا النوع من الشرعية التقليدية في دول الجزيرة والخليج العربي، واليمن، وموريتانيا، والصومال كما أن منها عصبية الطائفة وما ينجم عن النظام السياسي القائم عليها من أشكال من توزيع السلطة على مقتضى الطائفية كما في لبنان والعراق ما بعد انهيار الدولة الوطنية، والسودان قبل الانقلاب العسكري على السلطة في عام 1989. وشرعية الغلبة والاستيلاء، وهي شرعية القوة التي تفرضها قوة عسكرية منظمة، كما هي الحال في الدول التي تحكمها نخب عسكرية استحوذت على سلطة الدولة بانقلاب، كما في ليبيا، والسودان وموريتانيا، نسمي هذه الشرعية تقليدية لأنها مألوفة ومتكررة في تاريخ قيام الدول في العالم العربي منذ العهد الوسيط، قامت واستمرت بمقتضى الغلبة والاستيلاء المستندين إلى العصبية، أو بمقتضى دعوة دينية، والكثير من أسس ذلك القيام مستمر حتى يومنا هذا، وإن تكيفت ديناميته وأشكاله مع متغيرات السياسة والاجتماع، هذا ما دفع بالدول العربية إلى الاتجاه نحو تبني اصلاحات تعمق مسار الحكم الراشد[1].

كما أن الشرعية الدستورية تستند إلى فكرة قيام السلطة على مقتضى القانون الأساسي للدولة وتداولها بالانتخابات، بما في ذلك منصب رئيس الدولة، إن المبدأ الذي يؤسس لهذا النمط للشرعية هو أن "الشعب مصدر السلطة"، وأن شرعية ممارستها من قبل نخبة حاكمة إنما مصدرها من الشعب الذي يفوض تلك النخبة بإرادته الحرة بالقيام على أمرها، وثمة نوعان من هذه الشرعية "الدستورية" في الوطن العربي: شرعية دستورية للنظم الجمهورية التي يتداول فيها منصب رئيس الجمهورية، شرعية دستورية في قسم كبير من الدول العربية ضمنه أنظمة ملكية يعرف حياة تمثيلية منتظمة تنشأ عنها برلمانات، وأحيانا حكومات تمثل التوازن النيابي، وتعلن فيه الدولة في حالة الملكيات أنها محكومة بنظام الملكية الدستورية، في النوع الأول الجمهوري نشهد شكلا من التداول على منصب رئاسة الجمهورية في تسع من الدول العربية، هي: لبنان، والجزائر، مصر، العراق، سوريا، اليمن، تونس، السودان، موريتانيا وقد يحصل هذا التداول بعد ولاية رئاسية واحدة أو ممددة، كما في حالة لبنان، أو بعد ولايات عديدة مفتوحة كما في مصر واليمن وتونس والسودان والجزائر لكن تقلد منصب الرئاسة يخضع مع ذلك لشكليات الدستور والمواعيد الانتخابية، وإن لم تحترم قاعدة التنافس إلا في عدد قليل من البلدان كاليمن، الجزائر، موريتانيا وعلى نحو تبدو فيه انتخابات المرشح للرئاسة وهو عينه الرئيس وكأنها مبايعة جديدة له، ونشهد في النوع الثاني أنظمة ملكية كالمغرب والأردن حيث تنظم

[1]– همسة قحطان، خلف الجميلي، **الاصلاح السياسي في دول مجلس التعاون الخليجي**. عمان: دارالجنان،2011، ص.157.

انتخابات، وتعرف برلمانات، وتقر نظام التعددية السياسية، وحرية الرأي والتعبير والصحافة، أما البعض القليل منها، فيعرف تشكيل حكومات على قاعدة الأكثرية التمثيلية في البرلمانات كالمغرب، والكويت، والجزائر والأردن وموريتانيا، ويبقى هذا النوع من الشرعية يشهد تراجع بسبب تكوينه وقيمه غير المعمول بها كالدستور، التعددية، الديمقراطية، استقلال القضاء، حرية الرأي، سلطة القانون[1].

الشكل رقم (01): النمو الاقتصادي للدول العربية والنامية والعالم خلال الفترة(90-98/2005):

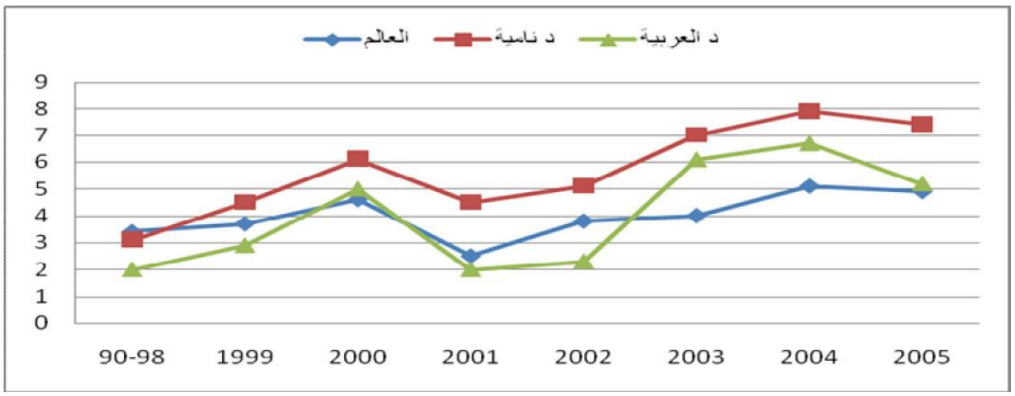

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على احصائيات البنك الدولي

أما من الناحية الاقتصادية فقد شهد الوطن العربي ركود اقتصادي في فترة التسعينات بسبب تدهور أسعار النفط وغياب العدالة التوزيعية الأمر الذي أدى إلى التحول إلى اقتصاد السوق في اطار تحقيق حكم راشد من خلال اعطاء دور جديد للدولة وللقطاع الخاص في المجال الاقتصادي ففي الفترة (1995-2000) فقد تحسن متوسط معدل النمو الاقتصادي العربية مقارنة بالفترة السابقة حيث بلغ 4.04%، نتيجة استقرار أسعار البترول وبداية ارتفاعها، بالإضافة إلى توسع دور القطاع الخاص من خلال زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة إلى المنطقة العربية، وتوسع دور الدولة في مشاريع البنية التحتية والتعليم والشؤون الاجتماعية[2].

ومع مطلع الألفية الجديدة وحتى عام 2005 كان النمو الاقتصادي العربي أسرع منه في عقد التسعينات فقد بلغ 5%،2%،2.3% ،6.1% ،6.7%،5.2% خلال السنوات 2000، 2001، 2002، 2003، 2004 ،2005على الترتيب، أي بمتوسط قدره 4.55%، وهو أعلى من متوسط النمو الاقتصاد العالمي خلال نفس الفترة والمقدر ب 3.9%، إلا أنه أقل من النمو الذي حققته مجموعة الدول الناهضة أو النامية والمقدر ب7.2%. وتتباين معدلات النمو الاقتصادي المحققة بين الدول العربية، فخلال عام

[1] - أمين مشاقبة، المرجع السابق، 73.

[2] – غازي محمود الزعبي، **البعد الاقتصادي للتنمية السياسية في الوطن العربي**. عمان: دار عالم الكتاب الحديث، 2009،ص.89.

2005 سجلت عشر دول نمو تجاوز5% وهي الكويت 8.5%، الامارات والسودان 8%، الأردن 7.2%، السعودية 6.5%، البحرين 6.4%، ليبيا5.8%، قطر وموريتانيا5.5% والجزائر 5.3% وحققت باقي الدول العربية نموا أقل من 5%، كما يتضح في الشكل أعلاه.

أما اجتماعيا فقد بدأت الدول العربية على اختلاف مستوياتها تأخذ بعين الاعتبار الاتجاه نحو اعتماد أسس الحكم الراشد خاصة ما يتعلق بتحسين مستويات المعيشة وتوفير الخدمات التعليمية والصحية وتحسين البنية التحتية، وعلى غرار الكثير من دول العالم بذلت الدول العربية جهدا كبيرا من أجل تحقيق مستويات متقدمة في مجال الصحة والتعليم ،حيث تعتبر النظم التعليمية في الوطن العربي انعكاسا للأوضاع والعوامل المختلفة التي مرت بها الأمة العربية في القرن الماضي، وهذه النظم التعليمية تتراوح بين القوة والضعف نتيجة التطورات والتحديات والصعوبات التي يواجهها الوطن العربي، فقد مر في القرن العشرين بعدد من التغيرات السياسية والاقتصادية والثقافية، فمن الناحية السياسية شهد الوطن العربي كثيرا من الثورات وحركات التحرر الوطني من الاستعمار بشتى أنواعه وتفتت الوطن العربي إلى كثير من الدول ذات أنظمة سياسية متباينة، وترتب على هذا الانقسام ظهور أنظمة تعليمية متباينة في مختلف الدول العربية، وقد عبر هذا التعدد والتنوع في أهداف التربية والتعليم في الدول العربية عن وجود قوانين وأنظمة تعليمية مختلفة فيها، كما أدى هذا الانقسام في الوطن العربي إلى تنوع الامكانيات المادية والثروات الاقتصادية فيه وتباينها وانعكس ذلك على تمويل التعليم وتخطيطه[1].

وتتميز إدارة العملية التعليمية في الدول العربية بالمركزية فجميعها تابعة للإدارات الحكومية، فنجد أن هناك إدارات متخصصة بشؤون التربية والتعليم قبل التعليم العالي، تشرف على معظم مؤسسات التعليم العام وتدير شؤونه، وفي بعض الدول العربية هناك مؤسسات خاصة تعنى بشؤون التعليم غير الحكومي، لكنها مقيدة باتجاهات الادارة الحكومية وتعليماتها وتحت اشرافها، وبشكل عام تتسم إدارة التعليم في الوطن العربي بالتقليدية والمركزية وتضخم أعداد الموظفين، وقصور الثقافة المرتبطة بتقدير الوقت والانتاج والعمل بروح الفريق وضعف استخدام التقنيات الحديثة[2].

كما أن الفقر والبطالة في الوطن العربي بمستويات عالية راجع إلى غياب العدالة التوزيعية، وأن الحد منهما هو تعزيز لقيام الحكم الراشد فقد شكل الحد من الفقر أولوية في المنطقة العربية اتفقت عليها وسلمت

[1] – ابراهيم البدوي، سمير المقدسي، **تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي** .بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2011، ص.133.

[2] – عبد العزيز بن عبد الله السنبل، **التربية والتعليم في الوطن العربي**. دمشق: منشورات وزارة الثقافة السورية، 2004، ص.205.

بها الهيئات الحكومية الدولية والإقليمية والحكومات الوطنية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والملايين الذين يكافحون لتلبية احتياجاتهم الأساسية، وعلى الرغم من أن بعض أجزاء المنطقة تشتهر بثرواتها، إلا أن الملايين في دول أخرى لا زالوا يعانون فقرا متعدد الأبعاد فحوالي18.2% من سكان المنطقة يعيشون تحت خطوط الفقر الوطنية، ويخفي المعدل الاجمالي تباينات كبيرة في الدول العربية، فنجد أنه في دول المنطقة الأقل نموا، يعيش حوالي نصف السكان في حالة فقر، وفي هذا السياق، يسعى صناع القرار في العالم العربي والشركاء الدوليون إلى تكثيف الجهود للاستفادة من حلول لمكافحة الفقر قد أثبتت فعاليتها على أرض الواقع[1].

الجدول رقم(01): معدلات البطالة في الدول العربية لعام 2010.

الدولة	معدل البطالة(%)	الدولة	معدل البطالة(%)
الجزائر	12.4	المغرب	9.9
البحرين	7.6	السعودية	6.3
مصر	9.7	السودان	18.7
العراق	15.2	سوريا	8.5
الأردن	13.5	تونس	14.7
الكويت	1.7	الامارات	2.4
لبنان	9.2	اليمن	35
ليبيا	30	كافة الدول العربية	13.7
موريتانيا	36	العالم	8.7

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على احصاءات منظمة العمل الدولية .

أما بالنسبة للبطالة في الدول العربية تشكل التحدي الأكبر للحكومات وخاصة البطالة في صفوف الشباب الذين يمثلون النسبة العظمى من إجمالي السكان إضافة إلى إجمالي الناشطين اقتصاديا، إذ تفاقمت هذه الأزمة نظرا للأداء الاقتصادي المتراجع وعدم القدرة على تحقيق معدلات متقدمة من النمو الاقتصادي ووقوع هذه الدول في دائرة العجز المتراكم للموازنات العامة وتزايد الديون الخارجية والداخلية.

تعاني أغلب دول المنطقة العربية من ارتفاع مقلق لظاهرة البطالة مقارنة بمناطق العالم الأخرى، فعلى سبيل المثال تشير آخر إحصائيات منظمة العمل العالمية أن متوسط معدل البطالة في سنة 2008 في منطقة

[1] – اسماعيل الزبري وآخرون، **آفاق التنمية في العالم العربي**. بيروت: دار الطليعة، 2006، ص.73.

الشرق الأوسط وشمال افريقيا بلغ 9.5% مقابل 5.9% للعالم وهو المعدل الأعلى ما بين مناطق العالم، وباستثناء دول مجلس التعاون الخليجي فإن معدل البطالة العربي يرتفع إلى 13%، وهذا المتوسط ينخفض قليلا بالنسبة للذكور إلى8% مقابل 5% عالميا، بينما يرتفع بالنسبة للإناث إلى 14% مقابل 6.2% بالنسبة لمتوسط العالم، وتخفي هذه المتوسطات تباينا شديدا ما بين مختلف الدول العربية حيث ينخفض هذا المعدل في بعض دول الخليج إلى مستويات متدنية ويرتفع إلى معدلات هائلة في بعض الدول الأخرى، كما تتباين إحصائيات معدلات البطالة بشدة ما بين الاحصائيات الرسمية وتلك المقدرة من مصادر غير رسمية في العديد من البلاد العربية، بالإضافة إلى ذلك تعاني أغلب الدول العربية من ارتفاع معدلات بطالة الشباب بشكل غير متناسب مقارنة بالمناطق الأخرى ،فحسب تقارير منظمة العمل الدولية بلغ معدل بطالة الشباب في العالم سنة 2008 حوالي 12% بينما وصل في المنطقة العربية إلى 22% وهو أيضا أعلى معدل ضمن مناطق العالم المختلفة، ووصل هذا المعدل بالنسبة للذكور إلى 19% ويرتفع إلى 28% بالنسبة للإناث مع ملاحظة أن المستوى العالمي لا يتغير ما بين الإناث والذكور، كما تجدر الاشارة إلى أن معدلات البطالة تتغير بشدة حسب المستوى التعليمي وحسب السن والنوع البشري، فمن الواضح أن الفتيات العربيات أكثر عرضة للبطالة من النساء أو من الشباب الذكور، وكذلك قد يعاني الشباب المتعلم من البطالة أكثر من الذين هم أقل منهم تعليما[1].

وعليه تؤكد المؤشرات الدولية أن سر التخلف الاقتصادي والتخلف بشكل عام في الوطن العربي راجع لافتقاره للحكم الراشد حيث أن الدراسات التي أجراها البنك الدولي التي تظهر العلاقة الموجودة بين الحكم الراشد وارتفاع نصيب الفرد من الدخل الوطني، وأن اتباع المقاييس الرئيسية للشفافية والوضوح تؤدي إلى تشجيع استخدام الموارد المحلية بشكل أفضل، وأن المناخ الذي يهيئه وجود سياسة قوية مدعومة بمؤسسات المساءلة العامة يساهم مزيدا من التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبنفس الطريقة يضمن الحكم الراشد استخداما أكثر كفاءة وفعالية للموارد العامة المحلية، وهكذا فإن اصلاح الحكومات ضروري وحتمي عن طريق محاربة الفساد ومكافحة الرشوة والالتزام المستديم في بناء الكفاءات والقدرات لتطبيق برنامج الاصلاحات الحكومية، وهذا ما استدعى من الهيئات الحاكمة اعادة النظر في طريقة ادارتها لشؤون بلدانها،

[1] – بلقاسم العباس، "حول صياغة إشكالية البطالة في الدول العربية". **مجلة جسر التنمية** ، الكويت العدد38، 2010، ص.2.

بسبب النتائج السلبية التي عرفها الاقتصاد العربي وهو ما يكشف على تخلف سياسي واقتصادي واجتماعي كبير، وهو ما يعني أنها لم تعط من الارادة لتحقيق حكم راشد[1].

فقد نشر تقرير التنمية الانسانية العربية سنة 2009 مبادرات الاصلاح استهدفت معالجة بعض النقائص الموجودة في البلدان العربية، وكانت أهم المبادرات الرسمية في البلدان العربية، بيان مسيرة التطور والتحديث الذي صدر عن القمة العربية في 2010، ودعا إلى استمرار الجهود وتكثيفها لمواصلة مسيرة التطور العربية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية و التربوية، تحقيقا لتقدم المجتمعات العربية، ودعا البيان إلى تعميق أسس الديمقراطية والشورى، وتوسيع المشاركة في المجال السياسي والشأن العام وفي صنع القرار في اطار سيادة القانون وتحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين واحترام حقوق الانسان وحرية التعبير وضمان استقلال القضاء، وفي مجال تعزيز الحكم الصالح، بدأت بعض الحكومات العربية توجها حذرا وانتقائيا نحو الانفتاح السياسي وافساح مجال العمل العام، من أجل تحقيق حكم راشد في الوطن العربي يجب على الدول العربية القيام بمجموعة من الاجراءات للوصول إلى الحكم الراشد حيث رتب اخر تقرير لمؤسسة (الشفافية الدولية) حول نتائج الفساد في العالم سنة 2009 كان ترتيب الدول العربية كالآتي[2]:

-المجموعة الأولى: تقع ضمن مساحة المساحة المتوسطة في مجال الحكم الراشد أي بين درجة 26 و الدرجة 46 و عددها 18 دولة عربية.

-المجموعة الثانية: تقع ضمن المساحات الخضراء أي بين الدرجة 66 و الدرجة 88 و عددها 07 دول عربية.

-المجموعة الثالثة: تقع ضمن المساحة الأكثر خطورة في مؤشرات الفساد أي بين الدرجة 106 والدر1جة 118 وعددها 03 دول عربية .

فمن خلال التقرير 05دول عربية فقط حصلت على مراتب مقبولة أي تقع ضمن مجال الحكم الصالح وهي سلطنة عمان، والبحرين وقطر والكويت والامارات العربية المتحدة، أما باقي الدول حوالي 73% من الوطن العربي يقع ضمن مجال الحكم غير الراشد أي 13 دولة المتبقية من الدول العربية التي شملها التقرير، هذه الوضعية لا تدفع الدول العربية إلى بناء استراتيجية فعالة للحكم الراشد انطلاقا من خصوصيتها الثقافية والتاريخية، وبالتالي فإن استمرار الدولة مرهون بستة عناصر وهي :

[1] – نوفل قاسم علي شهوان، **مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية**. بغداد: مركز الدراسات الاقليمية، 2009، ص.05.

[2] – نوفل قاسم علي شهوان ،المرجع السابق ،ص.10.

1. حكم القانون
2. مساءلة الحكومة
3. مشاركة المجتمع المدني
4. العدالة(تساوي الفرص)
5. المحافظة على الثروة(الموارد)
6. استدامة التنمية(رفاهية السكان)

رغم الجهود الكبيرة المبذولة من طرف الدول العربية لتحقيق الحكم الراشد، إلا أن النقائص مازالت كبيرة من خلال تراجع مستوى المشاركة الشعبية واستمرار انتهاك حقوق الانسان وتشديد القيود على وسائل الاعلام، والجمعيات، ومنظمات المجتمع المدني، فمن أجل تحقيق الحكم الراشد في الوطن العربي لا بد من القيام بمجموعة الاجراءات التي تعبر عن النمط الجيد في تسيير

النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، للوصول إلى مطالب الديمقراطية والشفافية ومكافحة الفساد الذي انتشر في الدول العربية بسبب البيروقراطية الادارية[1] .

المطلب الثاني: مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية

الجدول رقم(02):مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية2009.

الدولة	قيمة المؤشر	نسبة الترتيب	الدولة	قيمة المؤشر	نسبة الترتيب
قطر	0.61	69.9	لبنان	-0.79	27.5
الامارات	0.49	65.6	الجزائر	-0.77	26.1
عمان	0.39	64.1	ليبيا	-0.78	25.4
الكويت	0.21	58.1	موريتانيا	-0.87	20.6
البحرين	0.24	57.4	سوريا	-0.96	19.6
الأردن	0.08	53.1	اليمن	-1.07	17.2
تونس	-0.05	50.4	الضفة الغربية وغزة	-1.19	13.8

[1] – جون .د. سوليفان، **الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي**. واشنطن: مركز المشروعات الدولية، 2003، ص.254.

السعودية	−0.25	45.1	العراق	−1.63	6
المغرب	−0.28	43.6	السودان	−1.66	4.2
مصر	−0.53	35.3	الصومال	−2.5	0.6
جيبوتي	−0.64	28.5	الدول العربية	−0.57	34.8

المصدر: من إعداد الطالب استنادا إلى بيانات البنك العالمي على الموقع التالي:

WWW.GOVINDICATORS.ORG

ضم مؤشر النوعية المؤسساتية (IQI) كل معايير الحكم الراشد لمجموع الدول العربية، وهذا ما يوضحه الجدول، والذي أظهر تغيرا ايجابيا ولكن بنسب صغيرة جدا من (−0.17) سنة 2000 إلى (−0.28) سنة 2010

الشكل رقم (02): مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية2009.

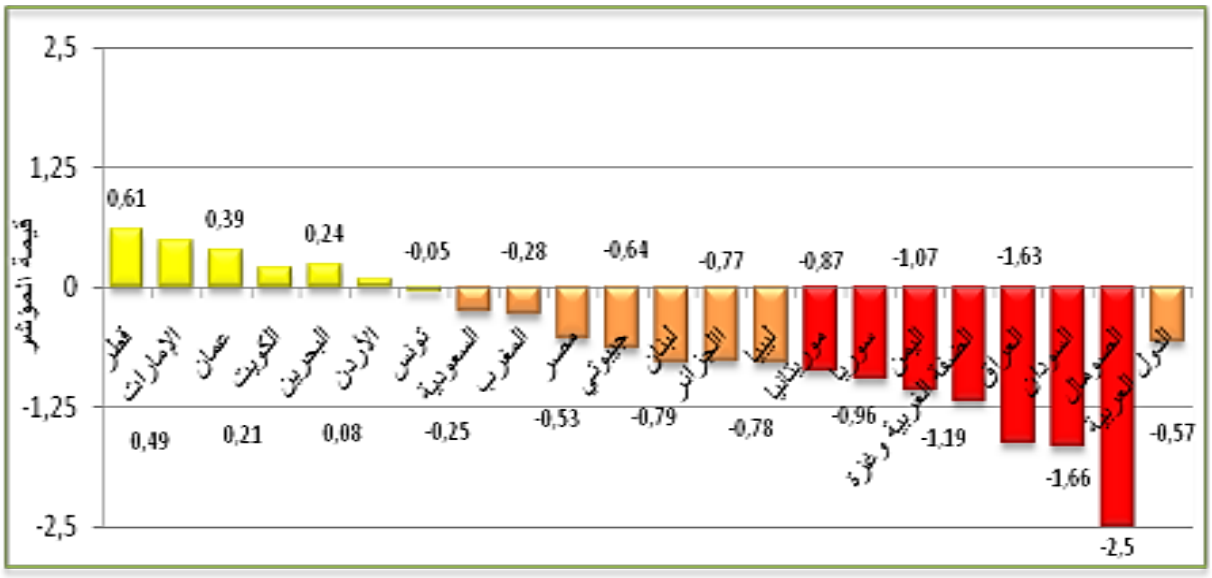

المصدر: من إعداد الطالب استنادا إلى معطيات الجدول.

وفقا للبيانات المتوفرة لسنة 2010 لا توجد أي دولة عربية تتمتع بحكم راشد متطور أي تصنيف ممتاز، فقد حصلت (06) دول على تصنيف فوق المتوسط هي كل من قطر، الامارات، عمان، الكويت، البحرين، والأردن، بالقيم(0.61، 0.49، 0.39، 0.21، 0.24، 0.08، 0.05−) على الترتيب[1].

[1] - the world bank, **worldwide governance indicators**, data report for 1996-2010.p13.

الجدول رقم(03) : متوسط معايير الحكم الراشد للدول العربية للسنوات(2000-2010)

السنوات	2000	2002	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
مراقبة الرشوة	-0.03	0.06	0.07-	-0.06	-0.05	-0.06	-0.06	-0.07	-0.06
دولة القانون	0.17	-0.01	-0.08	0.06	0.06	0.07	-0.05	-0.06	-0.05
نوعية الضبط	-0.26	-0.29	-0.44	-0.35	-0.40	-0.45	-0.38	-0.42	-0.39
فعالية الحكومة	0.02	-0.08	-0.03	-0.07	-0.1	-0.08	-0.09	-0.10	-0.09
الاستقرار السياسي	-0.03	-0.23	-0.40	-0.27	-0.25	-031	-0.38	-0.40	-0.26
المساءلة	-0.90	-0.89	-1.07	-0.93	-0.10	-0.97	-0.98	-0.10	-0.96
IQI مؤشر	-0.17	-0.24	-0.35	-0.22	-0.22	-0.29	-0.21	-0.30	-0.28

Source: kaufman.d;kraay.A.and mastruzzi.M,governance matters IV:governance indicators for 1996-2004, word bank,2005.

البنك الدولي: http//info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp

مؤشر محاربة الرشوة: تبين البيانات المتاحة إلى أن أربع دول عربية من بين 21 دولة حصلت على تصنيف ممتاز في عام 2008 مقارنة مع خمس دول في عام 2006، وكانت في مقدمتها الامارات بمؤشر يساوي(86.7%) تليها سلطنة عمان (77.3%) فالبحرين(76.8%)، أما مؤشرات بقية الدول العربية فقد حصلت سبع دول على تصنيف جيد في عام 2009 مقارنة مع خمس دول، وكان عدد الدول التي حصلت على تصنيف ضعيف ثلاث دول هي: جيبوتي وليبيا واليمن، وارتفع عدد الدول التي حصلت على تقدير ضعيف جدا من دولتان عام 2009 إلى ثلاثة دول في عام 2007، وكانت هذه الدول هي الصومال والعراق والسودان، وعموما فقد شهد المؤشر تحسنا ملحوظا يعكس جهود بعض الدول العربية في مكافحة الفساد من خلال سن التشريعات والقوانين التي تحاسب الأشخاص والشركات التي تمارس أنشطة غير قانونية[1].

مؤشر الشفافية: يعكس درجة التحسن في ممارسات الإدارة الحكومية والشركات العالمية، لتعزيز الشفافية وجهود محاربة الفساد، ويشير التقرير السنوي الصادر عن منظمة الشفافية الدولية لعام 2008إلى أن الأقطار العربية التي دخلت المؤشر كانت أربعة أقطار فقط هي(تونس، الأردن، مصر، المغرب)،وقد احتلت

[1] منظمة الشفافية الدولية لقياس الفساد:www.transparency.org

الترتيب(36،40،52،62) على التوالي، وكان رصيدها في المؤشر (4.8 و 4.5 و 3.7 و 3.4) على التوالي[1].

ويلاحظ من الجدول أعلاه أن وضع الأقطار العربية مازال دون المتوسط في مجال الشفافية، رغم أن العدد ارتفع مما يدل على تنامي الاتجاه في هذه الأقطار نحو الاهتمام بالمؤشر ليكون أكثر موضوعية وللحفاظ على وضعها، ويتراوح دليل المؤشر بين(صفر) الذي يعني درجة فساد عالية وانعدام الشفافية و7 التي تعني درجة شفافية عالية وانعدام الفساد.

وأعطى التقرير بصفة عامة انطباعا ايجابيا فيما يتعلق بجهود محاربة الفساد في الأقطار العربية وتطورها خاصة في السنوات الأخيرة، وتوافق ذلك مع تعزيز جهودها في محاربة غسيل الأموال، وقد دفعت ثورة المعلوماتية والاتصالات والتقنية المتقدمة بحكومات الدول النامية ومنها الأقطار العربية إلى تعزيز جهود محاربة الفساد مع تراجع احتكار الحكومات للمعلومات وانفتاح قنوات الرأي العام[2].

وانعكس على جهود قيام الدول العربية بإنشاء لجان محاربة الفساد مثلا دولة الكويت والأردن، ولجان تقصي الحقائق، واقرار تشريعات عامة تعزز الشفافية الاقتصادية والادارية والسياسية، واقامة محاكمات علنية لمسؤولين كبار اتهموا بالفساد واساءة استخدام مراكزهم(مصر، سوريا، الأردن، المغرب) وعزلهم من مناصبهم (المغرب والعراق) والدخول في اتفاقيات دولية خاصة بمحاربة الجريمة (لبنان)، ويأتي هذا التوجه الايجابي لمحاربة الفساد وتعزيز الشفافية في اطار حرص البلدان العربية على تحقيق التنمية المستدامة والحد من التبعات السلبية للفساد اجتماعيا واقتصاديا والحد من هدر موارد الدولة، وتحقيق الاستغلال الأمثل لثمار الانفتاح والاصلاح الاقتصادي، واستقطاب المزيد من الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يعد قاطرة النمو الاقتصادي في الوقت الراهن.

مؤشر الاستقرار السياسي:

الجدول رقم(04): قيمة مؤشر الاستقرار السياسي في الدول العربية2000-2009.

الدول	2000	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
الأردن	0.01	-0.54	-0.24	-0.29	-0.15	-0.61	-0.23	-0.26	-0.23
الامارات	0.80	0.75	0.84	0.69	0.69	0.85	0.90	0.71	0.91
البحرين	0.07	0.11	0.21	-0.01	-0.27	-0.38	-0.26	-0.23	-0.09
تونس	0.27	0.11	0.28	0.05	0.09	0.31	0.24	0.21	0.23

[1]- world bank institue, **data base of good governance indicators 2009**, www.worldbank.org
[2] - Daniel kaufman , **la gouvernance dans le monde: constats et implications pratiques**, institut de la banque mondiale,2007,p.47.

الجزائر	-1.87	-1.83	-1.84	-1.44	-1.02	-1.05	-1.08	-1.01	-1.20
جيبوتي	-0.50	-0.39	-0.92	-0.23	-0.63	-0.23	-0.07	0.34	0.48
السعودية	0.02	-0.34	-0.19	-0.88	-0.55	-0.54	-0.49	-0.36	-0.37
السودان	-2.38	-2.02	-2.12	-1.81	-2.10	-2.11	-2.33	-2.43	-2.65
سوريا	-0.65	-0.23	-0.26	-0.65	-0.89	-0.62	-0.58	-0.55	-0.68
عمان	0.86	0.78	0.81	0.83	0.78	0.78	0.85	0.89	0.81
قطر	1.03	0.65	0.95	0.91	0.88	0.92	0.90	1.05	1.12
الكويت	0.61	-0.14	0.08	0.16	0.22	0.37	0.56	0.50	0.42
لبنان	-0.61	-0.66	-0.64	-0.87	-1.08	-1.86	-2.12	-1.88	-1.51
ليبيا	-0.69	-0.50	-0.30	-0.05	0.28	0.29	0.58	0.68	0.62
مصر	-0.27	-0.62	-0.78	-0.89	-0.83	-0.88	-0.62	-0.51	-0.63
المغرب	-0.20	-0.33	-0.36	-0.32	-0.39	-0.36	-0.38	-0.44	-0.43
اليمن	-1.34	-1.38	-1.36	-1.67	-1.47	-1.33	-1.55	-1.93	-1.98
فلسطين	-1.74	-1.86	-1.50	-1.36	-1.53	-1.73	-1.76	-1.93	-1.98
جزر القمر	-0.18	0.34	-0.58	0.07	-0.17	-0.17	-1.01	-1.04	-1.01
موريتانيا	0.10	0.17	0.01	-0.03	-0.38	-0.04	-0.30	-0.91	-1.17

المصدر: البنك الدولي http//info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp

حصلت دولتان هما قطر والامارات على تصنيف ممتاز في عام 2008 مقارنة بثلاث دول في عام 2006، وارتفع عدد الدول التي حصلت على تصنيف جيد من ثلاثة إلى أربعة دول، وبقي عدد الدول التي حصلت على تصنيف متوسط على حاله ثماني دول، ونفس الشيء بالنسبة لتصنيف ضعيف، حيث بقي عدد الدول دولتان هما لبنان وفلسطين، أم بالنسبة لتصنيف ضعيف جدا فقد ازداد عدد الدول من 3دول في عام 2007 إلى 5دول في عام 2009[1]، والدول هي: الجزائر، اليمن، السودان، الصومال، والعراق، كما يوضح الجدول ذلك.

يظهر كل من الجدولين السابقين الضعف الكبير الذي تعاني منه الدول العربية، في معياري المساءلة والاستقرار السياسي، مقارنة بالدول الصناعية الكبرى التي تحتل مراكز متقدمة، ويرجع السبب في ذلك إلى ضعف الديمقراطية، التي شغلت موضوعاتها حيزا كبيرا في السنوات الأخيرة في المجتمع العربي،

[1] -المنظمة العربية لحقوق الإنسان، **حقوق الانسان في الوطن العربي**، القاهرة، 2003،ص.122-123.

وعلى الرغم من الجهود التي لازالت بعض الدول العربية تبذلها لتحسين أوضاعها في هذا المجال إلا أن الواقع يظهر المزيد من التهاوي من وجهة نظر سلم القيم الديمقراطية والمشاركة الشعبية في الحكم من جهة وفي المساءلة من جهة ثانية، تشكو جل الدول العربية من أنظمتها الحاكمة والتي تلجأ في تبرير وجودها إلى العوامل التاريخية، عدم استنادها إلى الشرعية سواء تعلق الأمر بنظام انتخابات المتبع من طرف الدول العربية، أو نظام المشاركة واستقلالية السلطات الأمر الذي يفسر اعتمادها على مؤسسات دستورية وقضائية مهمتها استدامة السلطة، وذلك لشعورها بالضعف أمام طبيعة الحكم الراشد، ويحظى الجهاز التنفيذي في البلاد العربية بنفوذ خاص في صياغة القوانين والتشريعات بالمقارنة مع الجهاز التشريعي، وللرئيس نفوذ أكبر في اصدار الأوامر دون اللجوء إلى البرلمان مثل: الجزائر والأردن.

وفيما يخص نظام المشاركة السياسية واستقلالية السلطات: لازالت ظاهرة المشاركة السياسية الفاعلة تشكل موطن ضعف في النظام السياسي العربي، فالأرقام التي بحوزتنا وكذا مشاهدة الواقع تذهب إلى أن معظم أفراد المجتمع العربي لا تشارك بالفعل في السلطة بدءا من ضعف نسبة المشاركة في الانتخابات، فالانتخابات التشريعية والمحلية الأخيرة بالجزائر(2007) أسفرت على ما يلي 61% من مقاعد البرلمان لصالح حزبي السلطة، و55% من المجالس البلدية وعلى أغلب المجالس الولائية، أما انتخابات تونس التشريعية فقد أسفرت على فوز الحزب الحاكم بجميع المقاعد عدا 6 كانت للمعارضة، أما في سوريا فيحوز الحزب الحاكم على 50% من مقاعد البرلمان[1].

أما معياري فعالية الحكومة ونوعية الضبط، وهما معا يعبران عن مؤشر قدرة الحكومة، يظهر أن الدول العربية متخلفة كثيرا مقارنة بالدول الصناعية، ويعود ذلك كما جاء في تقرير للبرنامج الانمائي للأمم المتحدة لسنة 2006 إلى أن البلدان العربية تعاني عجزا اداريا كبيرا امتد إلى وظائف الحكومة ليشمل وظيف الرقابة، في الوقت الذي يفترض أن تسعى فيه الحكومات إلى اتباع ترتيبات واقية لتضييق الخناق على الفساد، وعبر التقرير عن الحالة الادارية في النظم العربية، بغياب نظام متكامل للإدارة العامة ونقص الكفاءات الادارية، وتدني مستويات الأجور والحوافز، والتعدد في الاجراءات الادارية والافتقار إلى نظم لتصنيف وترتيب العاملين وغياب نظم المكافآت والعقاب والمساءلة، السبب الذي يجعل الجهاز الاداري غير قادر على مسايرة التطورات الجارية محليا ودوليا[2].

[1] - The world bank,"governance for development in the middle east and north Africa", MENA development report, 2009;p.40.

[2] – الياسين بوجردة ، "واقع ومتطلبات الحكم الراشد في الوطن العربي". **المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية**، العدد02،2007،ص.33.

المطلب الثالث: مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية مقارنة بباقي الأقاليم.

الجدول رقم(05): مقارنة مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية بمناطق أخرى (2009)

الإقليم	مؤشر النوعية المؤسساتية	نسبة المؤشر%
منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	1.39	88.8
الكاريبي	0.5	65.83
أوروبا الشرقية والبلطيق	0.33	61.25
شرق آسيا	-0.03	49.31
أمريكا اللاتينية	-0.21	42.9
الدول العربية	-0.57	34.8

المصدر: من إعداد الطالب استنادا إلى قاعدة معطيات البنك الدولي(2009) للمؤشرات العالمية لإدارة الحكم على الموقع التالي: www.govindicators.org

الشكل رقم (03): مقارنة مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية مقارنة بمناطق أخرى(2009)

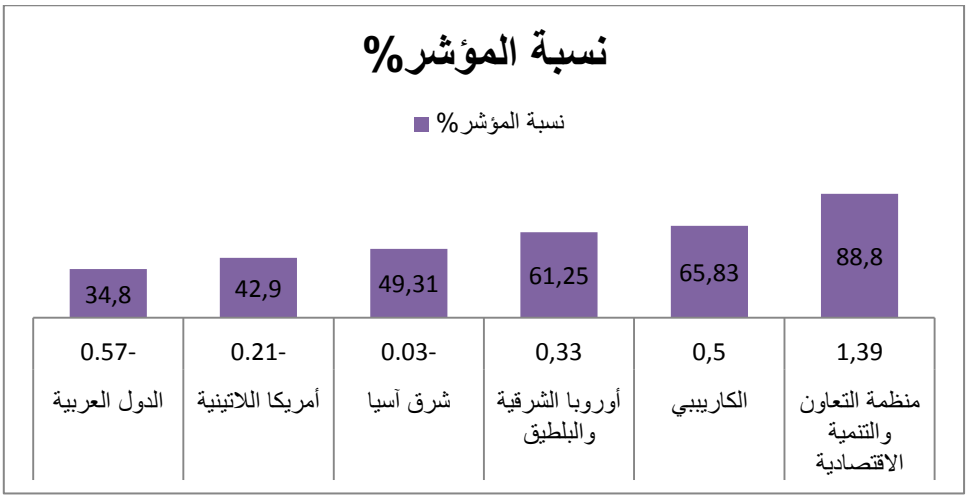

المصدر: من اعداد الطالب استنادا إلى معطيات الجدول.

إن دول المنطقة العربية تقع أسفل سلم مؤشر النوعية المؤسساتية مقارنة بالدول التي تتصف بمستوى دخل ومميزات متشابهة هذا ما يفسر وجود فجوة في ادارة الحكم، فنجد أن دول المنطقة العربية لها مستوى يقل عن ما يفترضه مستوى دخلها، بمعنى أنها تقع تحت المتوسط العالمي، وهذه الفجوة تزداد بالنسبة لدول المنطقة العربية المرتفعة في الدخل والمعتمدة على الموارد النفطية[1].

[1] - La banque mandial, rapport sur le developpement au moyen orient en afrique du nord, vers une meilleure gouvernance au moyen orient et en afrique du nord washingtone DC, 2009, p.10.

تحتل الدول العربية بناءا على النتائج الرئيسية التي خلص إليها تقرير " الحكم الراشد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال افريقيا" الصادر عن البنك الدولي في مؤشر النوعية المؤسساتية المركز الأخير، بقيمة (−0.57) وبنسبة (34.8%)، تتقدم عليها منطقة أمريكا اللاتينية ب (−0.21)، شرق آسيا (−0.03) أوروبا الشرقية والبلطيق ب (0.33) والكاريبي(0.5)، وهنالك فرق كبير بينها وبين دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية(+1.39) وبنسبة(88.8%)، ويتضح ذلك من خلال الجدول والشكل.

- **المؤشرات الست للحكم الراشد في الدول العربية مقارنة بمناطق أخرى:**

الجدول رقم (06): الصوت والمساءلة في الدول العربية مقارنة بمناطق أخرى لسنة(2009).

الإقليم	قيمة المؤشر	نسبة الترتيب%
منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	1.29	90.6
الكاريبي	0.63	68.3
أوروبا الشرقية والبلطيق	0.5	63.3
أمريكا اللاتينية	0.14	52.1
شرق آسيا	−0.03	49.4
الدول العربية	−1.14	17.2

الشكل رقم(4): الصوت والمساءلة في الدول العربية مقارنة بمناطق أخرى(2009)

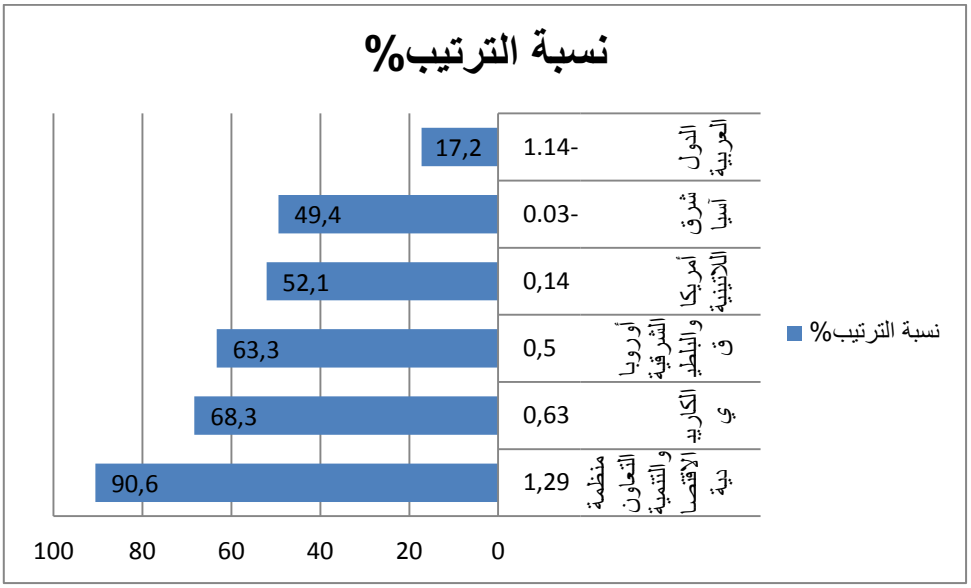

الجدول رقم (07): الاستقرار السياسي وغياب العنف(2009)

الإقليم	قيمة المؤشر	نسبة الترتيب%
منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	0.97	81.9
الكاريبي	0.51	65.2
شرق آسيا	0.32	59.4
أوروبا الشرقية والبلطيق	0.28	56.1
أمريكا اللاتينية	-0.45	35
الدول العربية	-0.71	32.4

الشكل رقم(5): الاستقرار السياسي وغياب العنف(2009)

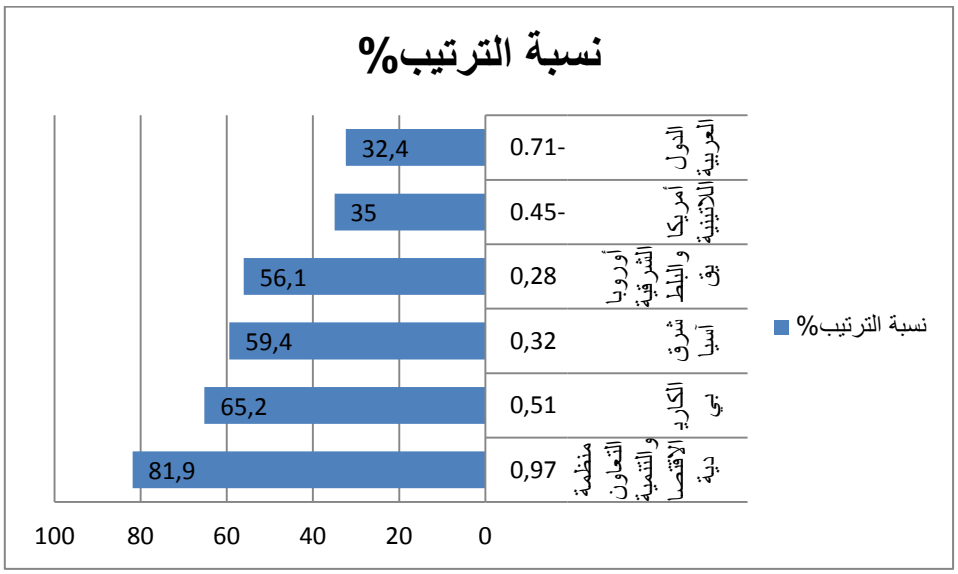

الجدول رقم (08): فعالية الحكومة(2009)

الإقليم	قيمة المؤشر	نسبة المؤشر%
منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	1.49	88.7
الكاريبي	0.53	67.6
شرق آسيا	0.28	61.3
أوروبا الشرقية والبلطيق	−0.14	46.5
أمريكا اللاتينية	−0.21	44.8
الدول العربية	−0.46	38.1

الشكل رقم(6): فعالية الحكومة(2009)

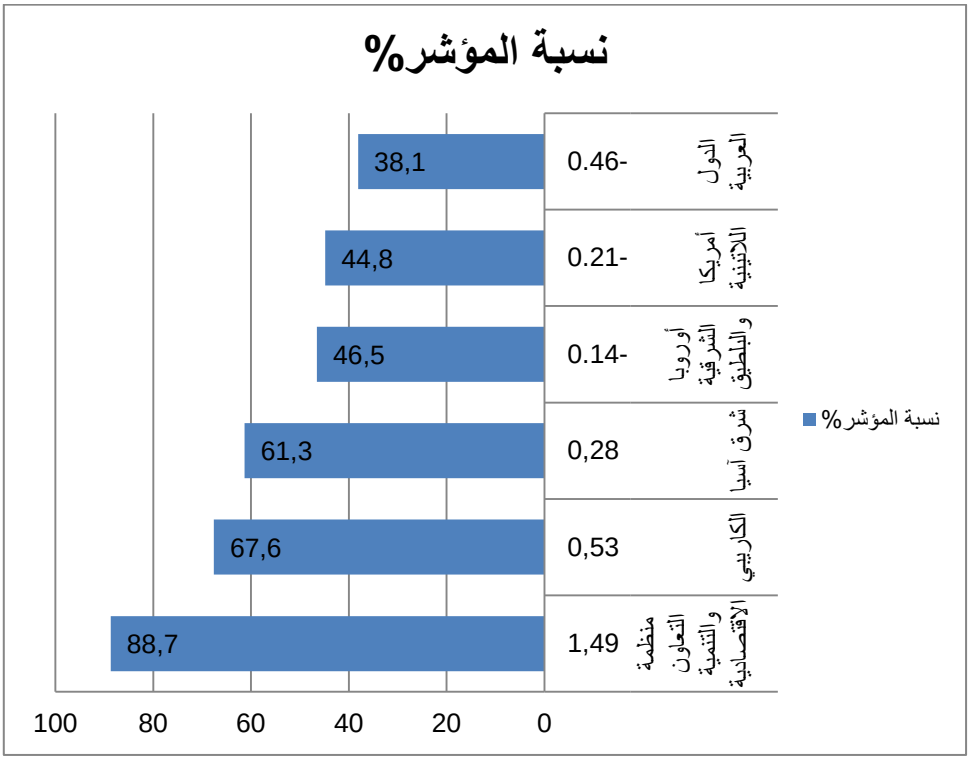

الجدول رقم(09): نوعية التنظيم(2009)

الإقليم	قيمة المؤشر	نسبة المؤشر%
منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	1.47	91.2
أوروبا الشرقية والبلطيق	0.6	69.2
الكاريبي	0.38	62
أمريكا اللاتينية	-0.07	48.3
شرق آسيا	-0.26	42.1
الدول العربية	-0.39	39.7

الشكل رقم(7): نوعية التنظيم(2009)

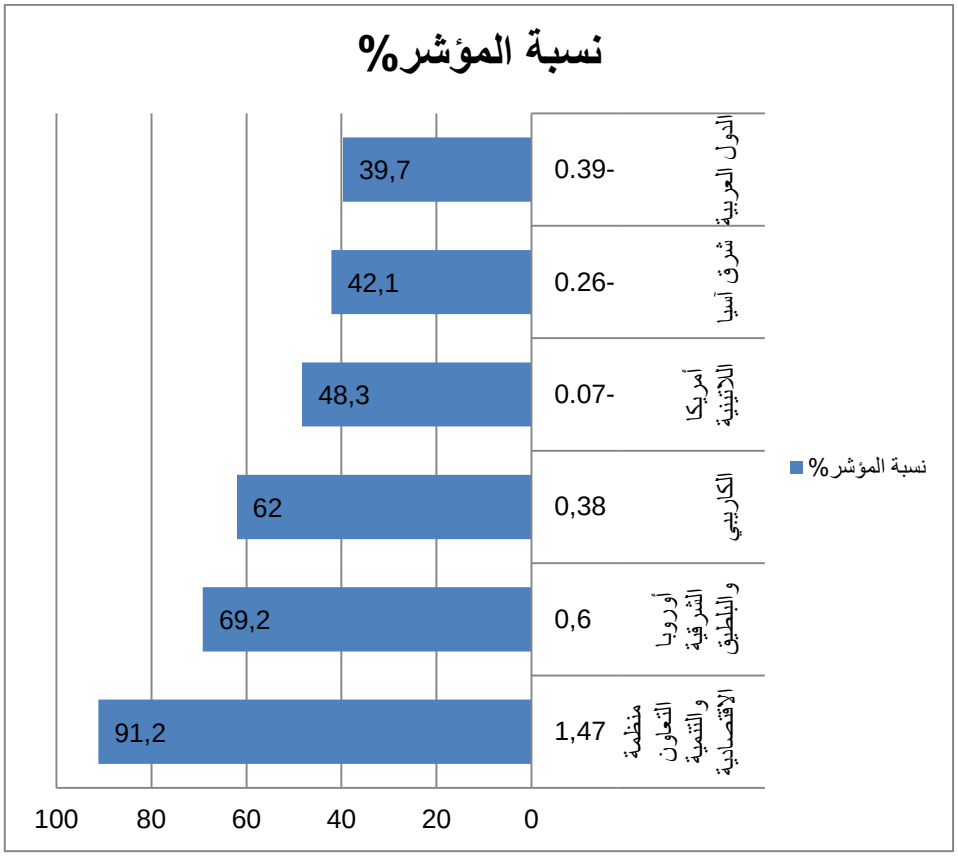

الجدول رقم(10): سيادة القانون (2009)

الإقليم	قيمة المؤشر	نسبة المؤشر %
منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	1.5	90.2
الكاريبي	0.42	63.9
أوروبا الشرقية والبلطيق	0.2	58.5
شرق آسيا	0.09	52.9
الدول العربية	−0.35	41.2
أمريكا اللاتينية	−0.54	33.1

الشكل رقم(8): سيادة القانون (2009)

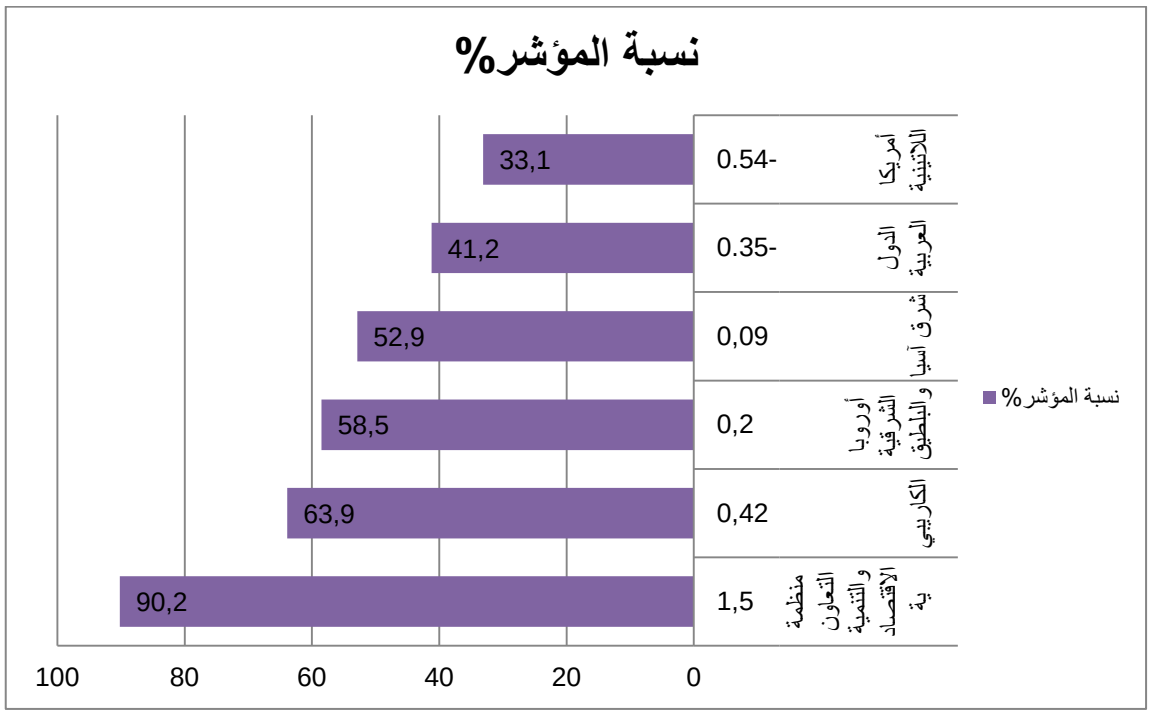

الجدول رقم(11): ضبط الفساد(2009)

الإقليم	قيمة المؤشر	نسبة المؤشر %
منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	1.64	90.2
الكاريبي	0.56	68
أوروبا الشرقية والبلطيق	0.12	59.1
شرق آسيا	-0.21	45.1
أمريكا اللاتينية	-0.26	44.1
الدول العربية	-0.37	40.4

الشكل (9):ضبط الفساد (2009)

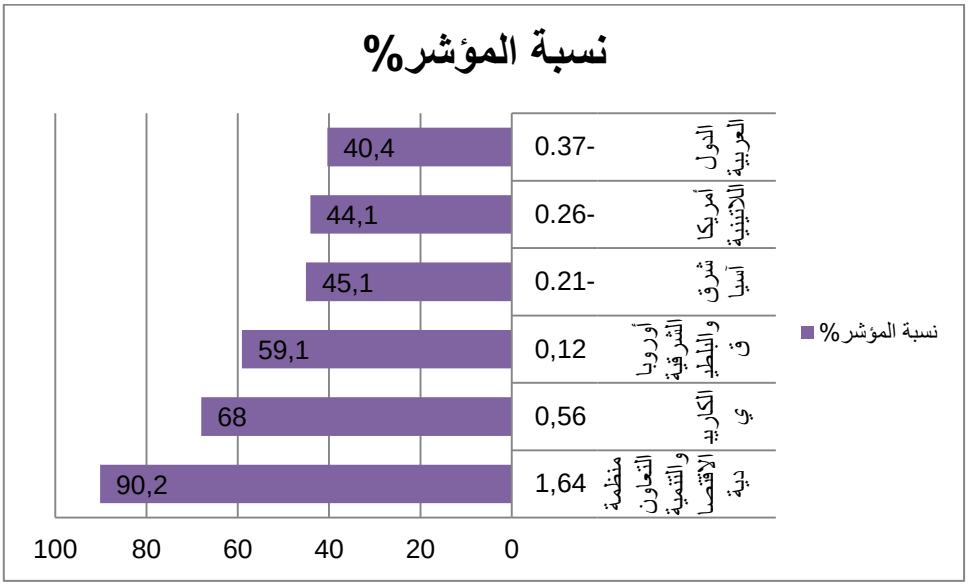

المصدر: بالنسبة للجداول : آخر تحديث لقاعدة معطيات معهد إدارة الحكم التابع للبنك الدولي(www.govindicators.org)

بالنسبة للأشكال: من إعداد الطالب استنادا إلى معطيات الجداول

حسب معطيات الجداول والأشكال تحتل الدول العربية المركز الأخير في جميع المؤشرات ماعدا مؤشر سيادة القانون وبقيمة أقل من المتوسط(-0.35) متقدمة بذلك على دول منطقة أمريكا اللاتينية فقط، والملفت للانتباه هو الوضعية الحرجة التي تحتلها دول المنطقة في مؤشر الصوت المساءلة(-1.14).

المبحث الثاني: الفساد كمؤشر لغياب الحكم الراشد في الدول العربية

يعتبر الفساد ظاهرة قديمة، لكن الجديد فيها هو أن حجم الظاهرة أخذ في التفاقم إلى درجة أصبحت تهدد مجتمعات كثيرة بالانحلال الاجتماعي والركود الاقتصادي، وقد ارتبط وجود الفساد بوجود الأنظمة السياسية والدول، لذلك فهو لا يختص بشعب معين ولا بدولة معينة أو ثقافة دون غيرها من الثقافات، فالفساد أصبح قضية عالمية وهو موجود في جميع أنحاء العالم، ولكن الاختلاف في حجمه وأشكاله ودرجة انتشاره في الزمان والمكان، غير أن الملاحظ وجود الفساد في الدول النامية بصورة أشد ضررا وهذا ما تم تأييده من قبل الخبراء الدوليين لأسباب متعددة منها ضعف أجهزة الادارة العامة وضعف الأخلاقيات الوظيفية وغياب الرقابة الفعالة في هذه الدول[1].

تعرف "منظمة الشفافية الدولية" الفساد بأنه: سوء استخدام السلطة العامة للربح أو منفعة خاصة، وأنه عمل ضد الوظيفة العامة التي هي ثقة عامة. ويعرف تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة لعام 1997 الفساد بأنه: سوء استخدام السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة، كما عرف من قبل أحد المفكرين بأنه: استخدام الوظيفة العامة بجميع ما يترتب عليها من نفوذ وسلطة لتحقيق منافع شخصية مالية وغير مالية وبشكل مناف للقوانين والتعليمات الرسمية، كما عرف بأنه: استغلال السلطة للحصول على ربح أو فائدة لصالح فرد أو جماعة أو طبقة بطريقة تشكل انتهاكا للقوانين أو لمعايير السلوك الأخلاقي الراقي.

وبشكل عام نجد أن أغلبية التعاريف تدور حول كون الفساد عبارة عن سوء استخدام السلطة أو المنصب العام لغايات شخصية، ومن صوره نجد مثلا: الرشوة والابتزاز، واستغلال النفوذ، والوساطة، والمحسوبية، والاحتيالية، والاختلاس، والتزوير[2].

ويأخذ الفساد أشكالا مختلفة، فهناك الفساد السياسي المرتبط بالسلطة، والفساد الاقتصادي المرتبط بالإدارات العامة والمشاريع، والفساد المؤسسي المرتبط بأجهزة الدولة، والفساد الاجتماعي بمختلف أنواعه.

المطلب الأول: الفساد في المنطقة العربية

إن تفشي ظاهرة الفساد في الوطن العربي راجع إلى الوضع السياسي الذي أفرز ما فيها من مؤسسات اجتماعية، سياسية واقتصادية فالحكومات الموجودة في دول المنطقة عبارة عن خليط من

[1] – محمد عبه الفضيل، "مفهوم الفساد ومعاييره". **مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 309، 2004، ص.23.

[2] – بيتر آيغن، **أفكار تمهيدية، شبكة الفساد والافساد العالمي**. تر: محمد حديد، دمشق: قدمس للنشر والتوزيع، 2005، ص.32.

المؤسسات العسكرية والأنظمة المالكية، ولعل من أبرز الأسباب التي أدت إلى انتشار الفساد خاصة الدول العربية هي أسباب اجتماعية تتعلق بطبيعة المنظمة القيمية، وهي تدعم ظروف سياسية مشجعة ولا يخفى على أحد الخلل الكبير والواضح الذي يكتنف الأنظمة السياسية العربية والحريات شبه المعدومة[1]، وهو ما أشارت إليه التقارير الدولية عن الفساد والشفافية في الدول العربية موضحة أن السر الأخلاقي الذي يمنع الفساد خاصة الاقتصادي تخطي منحنى الانحطاط، ولم يقتصر على الحكومات أو الدول والهيئات المانحة بل تفشى بين الأفراد مؤكدين أن أشكال الفساد تعددت بدءا بالغش والرشوة وتزوير العلامات التجارية العالمية، وهو ما يطرح السؤال حول مدى قدرة القوانين والتشريعات العربية الحالية على مواجهة الفساد الاقتصادي الذي يضرب قطاعات الاستثمار والانتاج في العالم العربي، وأكد الخبراء أن الاحصائية الخاصة بالفساد في العالم العربي والتي تؤثر في الاقتصاد والاستثمار، والتجارة والصناعة هي احصائية دولية وليست صادرة عن منظمة العمل العربية، ولكنها عبارة عن تقرير للبنك الدولي يؤكد أن حجم الفساد المالي الذي يؤثر في الاقتصاد في العالم يصل إلى تريليون دولار سنويا منها حوالي 30% إلى40% بالوطن العربي فقط وهو ما يعني أن حجم أموال الفساد التي تزعزع الاقتصاد العربي، استنادا إلى هذا التقرير تتراوح من 300إلى400 مليار دولار سنويا وهذا المبلغ الضخم بغض النظر عن الآثار السلبية الذي يسببها للاستثمارات وما ينعكس على العامة، يكفي لتوفير أكثر من عشرين مليون فرصة عمل في العام الواحد، وهو ما يعني أيضا أن تخصيص هذا المبلغ لمدة عام واحد فقط كفيل بالقضاء نهائيا على ظاهرة البطالة وللتأكيد على خطورة هذا الأمر يكفي أن نعلم أن الدول العربية في حاجة إلى توفير خمسة ملايين فرصة عمل جديدة سنويا، للحفاظ على معدلات البطالة الحالية حيث يساوي هذا العدد حجم الداخلين إلى سوق العمل سنويا في الدول العربية، ومما يزيد الأمر صعوبة أن نسبة الاقتصاد العربي استنادا إلى هذا التخزين يتراوح من 300إلى400 مليار دولار سنويا، وهذا المبلغ الضخم بغض النظر عن الآثار السلبية التي تسببها الاستثمارات وما ينعكس على العامل إلا أنه يكفي لتوفير أكثر من 20مليون فرصة عمل في العام الواحد وهو ما يعني أيضا تخصيص هذا المبلغ لمدة عام واحد فقط كفيل بالقضاء على ظاهرة البطالة وللتأكيد على خطورة هذا الأمر يكفي أن نعلم أن الدول العربية في حاجة إلى توفير 300مليون فرصة عمل جديدة سنويا للحفاظ على معدلات البطالة الحالية، حيث يساوي هذا العدد حجم الداخلين إلى سوق العمل سنويا في الدول

[1] - منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، واقع النزاهة والفساد في العالم العربي،" خلاصة دراسات حالات ثماني بلدان عربية "2009-2010"، ص.20. على الموقع : http://arpacnetwork.org/arpdocs/apacanticorr2009-2010pdf=13&cid=1

العربية، ومما يزيد الأمر صعوبة أن نسبة العجز في توفير هذه الفرص تصل إلى50%، أي أن هناك عجزا سنويا يبلغ مليونا و700ألف فرصة عمل في عدد الوظائف المطلوب توفيرها، وأن الفساد سبب رئيسي لهذا العجز[1].

إن أهم وأخطر أثر للفساد الاقتصادي هو استمرار هجرة الأموال العربية بعيدا عن الوطن وذلك لأن الفساد يتمثل في الرشوة والغش والاختلاس والبيروقراطية، والروتين والابتزاز والعمولات، كلها من صور الفساد. التي تؤدي في النهاية إلى هروب الاستثمارات سواء كانت عربية، أو حتى الأجنبية فهي بيئة فاسدة لا تسهم في أي نجاح اقتصادي على الاطلاق وكلها سلبيات تحتاج إلى علاج جذري حتى يمكن إغراء المستثمرين، وجذب الأموال العربية المهاجرة أولا ثم جذب المستثمرين الأجانب فيما بعد وهناك نماذج ناجحة في العالم العربي تخلصت من كل صور الفساد، وخلقت بيئة صالحة للاستثمار بكل ما تحمل الكلمة من معان وقضت على الروتين، فعلى سبيل المثال في دولة الامارات العربية تنتهي إجراءات ترخيص أي مشروع استثماري في يوم واحد، وهوما أدى إلى تحولها إلى قبلة لجذب الاستثمارات من أنحاء العالم[2].

ونخلص من هذا أن الفساد الاقتصادي في الدول العربية أصبح ظاهرة لكن له العديد من الأسباب منها أبعاد اجتماعية ونفسية واقتصادية فعلى المستوى الاجتماعي تراجع في الآونة الأخيرة دور المرأة أو الأم في التنشئة الاجتماعية، وتراجعت معه عملية الرقابة والتربية، وأثر هذا بالسلب في شخصية الأبناء أو الأجيال بصورة عامة، فأصبحوا ضعاف النفوس مزدوجي المعايير متدني القيم في ظل حاجة متزايدة للأموال بعيدا عن القيم، في الوقت الذي تعاني فيه أغلب الدول العربية من أزمة اقتصادية حقيقية، نتيجة للخلل في الهيكل الاقتصادي وما يترتب عليه من إحلال لقيم غير مشروعة لمواجهة هذه الأزمة، كما اعتبر الموظف العمولة غير الشرعية أو الرشوة مجرد تحسين للدخل، بل اكتسب الفساد موجة من المشروعية في الجهاز الاداري، بحصول بعض القيادات على ما لا يستحقون، فأصبح الموظفون الصغار يقتدون بالكبار في السلوك غير السليم، وخلق نوعا من الفساد الشامل، وهذا لن ينتهي إلا إذا كسرت الحكومات سيطرتها على احتكار الأجهزة التي تقدم الخدمات، وذلك من خلال المشاركة من القطاع العام والخاص، وأشارت إلى أن الفساد موجود في كل دول العالم، لكن الفرق هو كيفية التعامل مع المفسدين لعدم تفشي الظاهرة في

[1] – السيد مصطفى كامل، صلاح سالم، **الفساد والتنمية: الشروط السياسية للتنمية الاقتصادية**.القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006،ص.175.

[2] –عبير مصلح، **النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد**. فلسطين: مؤسسة أمان، 2007، ص.113.

المجتمع، ويصبح طاردا لكل أنواع التجارة و الاستثمار، لأن الفساد يزداد في ظل ظرفين هما احتكار السلطة والمشروعات والخدمات وانعدام الرقابة والمساءلة[1].

وعليه يتضح أن الفساد في الدول العربية ظهر بسبب ضعف وقصور جوانب الحكم الراشد، ومن أهم أوجه الفساد في المنطقة العربية نجد الفساد السياسي، فكافة الأنظمة السياسية العربية تقريبا تفرض نفسها على شعوبها سواء بالإكراه المباشر أو باكتساب الشرعية بوسائل الفساد، كتزوير الانتخابات واستبعاد المعارضة القوية والتضليل الإعلامي ومصادرة الحقوق السياسية للمعارضين، كما أن هناك العديد من التقارير تشير إلى وجود فساد بين رجال الحكم في العديد من الدول العربية، سواء تعلق الأمر باستغلال السلطة لنهب الممتلكات العامة، أو محاباة المقربين وأصحاب النفوذ السياسي في الصفقات العمومية أو التأثير على المنافسين وتوجيه الأسواق، كما يضاف إلى هذا النوع من الفساد والذي يسمى أحيانا بفساد القمة فساد الادارات والمرافق العامة فالملاحظ هو وجود كافة صور الفساد كالرشوة، والمحاباة والمحسوبية والبيروقراطية واستغلال المنصب العام. ورغم تراجع مستويات الفساد في الدول العربية بفضل المبادرات الوطنية والعالمية وخاصة من طرف المنظمات والهيئات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة والبنك الدولي ومنظمة الشفافية الدولية، إلا أن المنطقة العربية مازالت من أكثر مناطق العالم فسادا، وتحتل مراتب متدنية مقارنة مع أقاليم مشابهة لها على غرار أمريكا اللاتينية، وجنوب شرق آسيا، وبعض الدول الإفريقية[2].

الجدول(12) مقارنة مؤشر مدركات الفساد في الدول العربية و أقاليم أخرى لعام2009.

الإقليم	قيمة المؤشر	نسبة المؤشر (%)
منظمة التنمية الاقتصادية والتعاون	1.64	90.2
الكاريبي	0.56	68
أوروبا الشرقية والبلطيق	0.12	59.1
شرق آسيا	0.21-	45.1
أمريكا اللاتينية	0.26-	44.1
الدول العربية	0.37-	40.4

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على تقرير منظمة الشفافية الدولية لعام 2009.

[1] – كامل مصطفى السيد ، صلاح سالم، المرجع السابق، ص. 180.

[2] –منظمة الشفافية الدولية، **نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد**. بيروت: المركز اللبناني للدراسات، 2005، ص. 25.

الشكل رقم(10): مقارنة مؤشر مدركات الفساد في الدول العربية وأقاليم أخرى لعام 2009.

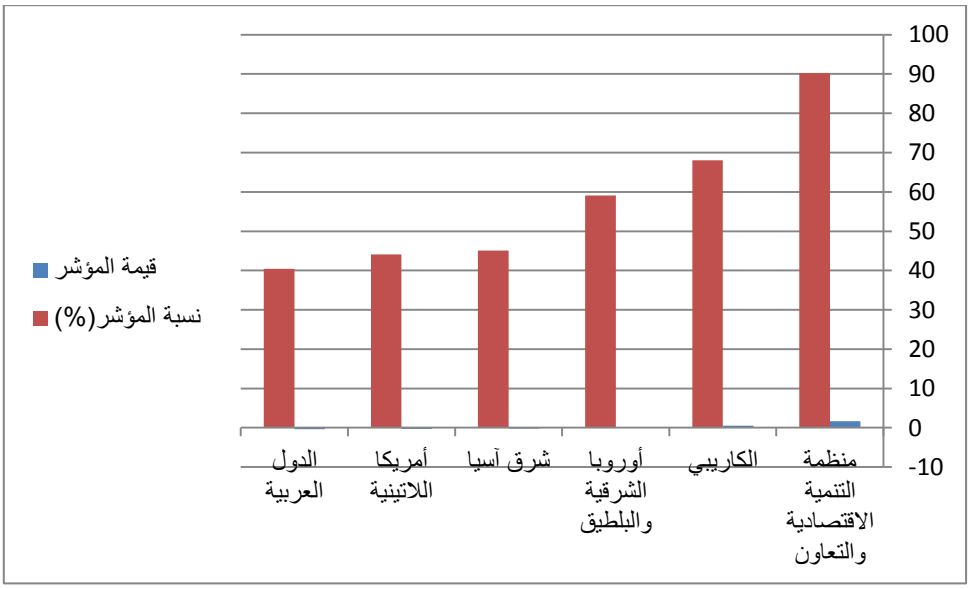

المصدر: من اعداد الطالب استنادا إلى بيانات الجدول

هناك عدة مؤسسات على مستوى العالم تهتم بقياس ظاهرة الفساد من خلال تطوير مؤشرات كمية تستند في معظمها على استقصاء أراء الخبراء، وانطباعاتهم من واقع ممارستهم العملية حول مدى تفشي ظاهرة الفساد في مختلف الدول، سنتطرق إلى مؤشر ضبط الفساد الصادر عن البنك الدولي، ومؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية.

المطلب الثاني: مؤشر ضبط الفساد

جدول رقم(13): قيمة مؤشر محاربة الفساد في الدول العربية خلال الفترة: 2000-2009

الدول	2000	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
الأردن	0.05	-0.05	0.35	0.43	0.34	0.36	0.34	0.45	0.27
الامارات	0.53	1.13	1.16	1.18	1.03	0.94	1.03	1.08	1.04
البحرين	0.44	0.82	0.65	0.56	0.49	0.33	0.37	0.35	0.30
تونس	0.21	0.57	0.51	0.33	0.00	0.02	0.03	0.04-	0.02
الجزائر	-0.80	-0.79	-0.50	-0.56	-0.41	-0.43	-0.40	-0.44	-0.49
جيبوتي	-0.91	-0.70	-0.80	-0.46	-0.68	-0.63	-0.46	-0.17	-0.26
السعودية	0.13	0.27	0.18	0.12-	0.04-	0.19-	0.10-	0.05	0.15
السودان	-0.97	-1.07	-1.30	-1.30	-1.42	-1.13	-1.36	-1.47	-1.25
سوريا	-0.70	-0.26	-0.50	-0.67	-0.63	-0.90	-1.05	-1.09	-0.96

عمان	0.65	0.87	0.44	0.64	0.46	0.46	0.40	0.57	0.48
قطر	0.84	0.84	0.77	0.81	0.87	0.89	1.01	1.33	1.64
الكويت	0.98	1.18	1.00	0.98	0.86	0.80	0.51	0.55	0.42
لبنان	−0.41	−0.39	−0.42	−0.57	−0.52	−0.92	−0.91	−0.86	−0.80
ليبيا	−0.83	−0.86	−0.78	−0.82	−0.83	−0.91	−0.88	−0.80	−1.10
مصر	−0.50	−0.37	−0.53	−0.54	−0.55	−0.60	−0.65	−0.68	−0.41
المغرب	0.08	−0.09	−0.08	−0.08	−0.21	−0.31	−0.25	−0.29	−0.23
اليمن	−0.90	−0.88	−0.75	−1.00	−0.81	−0.75	−0.74	−0.72	−1.03
فلسطين	−0.97	−0.99	−1.09	−0.47	−1.02	−1.10	−0.84	−1.13	−0.44
جزر القمر	−1.12	−0.84	−0.80	−0.77	−0.80	−0.62	−0.64	−0.73	−0.75
موريتانيا	−0.19	0.26	−0.24	−0.22	−0.13	−0.64	−0.53	−0.74	−0.66

المصدر:البنك الدولي،http/info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp

مؤشر ذاتي على إدارة الحكم يصدر عن البنك الدولي، تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة، يقيس الادراكات الحسية للمفاهيم التالية: الفساد بين المسؤولين الحكوميين، الفساد كعقبة في وجه الأعمال التجارية، مدى تقديم "أموال غير قانونية" إلى الرسميين والقضاة، ومدى إدراك وجود الفساد في سلك الخدمة، تتراوح التقديرات ما بين −2.5 و +2.5 والقيم العليا هي الأفضل، والجدول أعلاه يبين تطور هذا المؤشر في بعض الدول العربية، وفي الجزائر مثلا بلغ هذا المؤشر (−0.49) في سنة 2009، فقد تراجع مقارنة بنسبة 2006 و2005 أين بلغ(−0.41) و(−0.43) على التوالي، و هذه القيمة من المؤشر تظهر ضبط الفساد، والتحكم فيه، ولكن ما زال الفساد متفشيا بقوة في الدول العربية بصفة عامة[1].

اعتبرت منظمة "الشفافية الدولية" غير الحكومية التي تعنى بالفساد في تقرير نشر أن الأحزاب السياسية وكذلك البرلمانات والشرطة والأنظمة القضائية هي المؤسسات التي تشهد أكبر قدر من الفساد في العالم، وقالت"هوغيت لابيل" الرئيسة السابقة لهذه المنظمة "الأحزاب السياسية تعتبر أكثر المؤسسات فسادا

[1] −كريم نعمه، مكانة البلدان العربية في المؤشرات العالمية مؤشر التنافسية العالمية، مؤشر قياس مدركات الفساد والشفافية، مؤشر قياس الأداء والامكانيات، الاستثمار الأجنبي المباشر، على الموقع:http://www.ulum.nl/b158.htm تاريخ التصفح: 2015/03/31.

في 45دولة من أصل 69 شملتها الدراسة،" وترتكز هذه النتائج إلى استطلاع للرأي شمل 55ألف شخص في 69 بلدا بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الفساد، وأشارت إلى أن تأثير الفساد على حياة الفرد تزداد كلما كان فقيرا، وشددت هوغيت لابل "نعتبر أن الفساد مشكلة رئيسية يكون تأثيرها الأخطر على الفقراء[1]".

المطلب الثالث: مؤشر مدركات الفساد:

يصدر عن منظمة الشفافية الدولية ويقيس هذا المؤشر درجة إدراك الفساد الموجود في أوساط المسؤولين العامين والسياسيين، وتتراوح قيمة تصنيفاته من 10(أقل فسادا) إلى صفر (الأكثر فسادا)، وتهتم الدراسة بقياس القطاع العام واستغلال الوظيفة العامة من أجل الكسب الشخصي، ويقيس هذا الدليل الفساد لدى الحكومات المحلية والوطنية، وليس لدى الشركات المحلية والأجنبية الناشطة في هذه الدول، والمؤشر كمؤشر تم جمعه من 17دراسة نفذتها13 مؤسسة مستقلة مختلفة، منذ العام 1995 والشفافية الدولية تقوم بإصدار سنوي لمؤشر دولي لملاحظة الفساد، يقوم بترتيب الدول حول العالم حسب درجة مدى ملاحظة وجود الفساد في الموظفين والسياسيين، فمثلا في عام 2003 المسح غطى 133 بلد، وفي2007 كان180 بلد[2].

حسب تقارير نشرتها منظمة الشفافية العالمية لمؤشرات الفساد حسب تقدير درجات الفساد في مختلف دول العالم، فكان ترتيب الدول العربية كالآتي:

الجدول رقم(14): يبين ترتيب مؤشر الفساد حسب درجات الفساد في الدول العربية للفترة2008/2001

الدول	2001		2002		2003		2004	2005	2006		2007		2008
	الفهرس	الترتيب	الفهرس	الترتيب	الفهرس	الترتيب	الفهرس	الفهرس	الفهرس	الترتيب	الفهرس	الترتيب	الفهرس
العراق	–	–	–	–	2.2	113	2.1	1.5	1.9	160	1.5	178	1.3
الأردن	4.9	37	4.5	40	4.6	43	5.3	4.7	5.3	40	4.7	53	5.1
الجزائر	–	–	–	–	2.6	88	2.7	3.0	3.1	84	3.4	99	3.2
البحرين	–	–	–	–	6.1	27	5.8	5.0	5.7	36	5.0	46	5.4
مصر	3.6	54	3.4	62	3.3	70	3.2	2.9	3.3	70	2.9	105	2.8
الكويت	–	–	–	–	5.3	35	4.6	4.3	4.8	46	4.3	60	4.3
لبنان	–	–	–	–	3.0	78	2.7	3.0	3.6	63	3.0	99	3.0
ليبيا	–	–	–	–	2.1	118	2.5	2.5	2.7	105	2.5	131	2.6
المغرب	–	–	3.7	52	3.3	70	3.4	3.5	3.2	79	3.5	72	3.6
قطر	–	–	–	–	5.6	32	5.6	6.0	6.0	32	6.0	32	6.5
السودان	–	–	–	–	2.3	106	2.2	1.8	2.0	156	1.8	172	1.6

[1] كريم نعمه، المرجع السابق، ص.82.

[2] – زياد علي عربية، "الفساد ، أشكاله أسبابه ودوافعه، آثاره، مكافحته واستراتيجيات الحد من تناميه–معالجته"، **دراسات استراتيجية**، العدد16، دمشق،2005، ص. ص.99 –100.

السعودية	–	–	–	4.5	46	3.4	3.4	3.3	70	3.4	79	3.5
الامارات	–	–	–	5.2	37	6.1	5.7	6.2	31	5.7	34	5.9
اليمن	2.9	65	2.7	2.6	88	2.4	2.5	2.6	111	2.5	131	2.3
تونس	5.3	31	4.8	4.9	39	5.0	4.2	4.6	51	4.2	61	4.4
عمان	–	–	–	6.3	26	6.1	4.7	5.4	39	4.7	53	5.5
سوريا	–	–	3.4	–	3.4	–	3.4	3.4	–	2.9	–	2.9

المصدر:

-منظمة الشفافية العالمية، على الموقع أدناه،

www.transparency.org

-التقرير العالمي للفساد ماي2007 على الموقع:http://www.transparency.org/publications/gcr

حسب بيانات الجدول لاحظنا في الفترة من 2001 إلى 2003 أن أربع دول عربية التي شملها التقرير من بين 21دولة حصلت على تصنيف ممتاز في عام 2003 مقارنة بعامي 2001و2002، وكان في مقدمتها سلطنة عمان ثم تليها البحرين ثم قطر ثم تليها الكويت، أما مؤشرات بقية الدول العربية فقد حصلت بعض الدول على تصنيف جيد منها: الامارات وتونس والأردن والسعودية ومصر والمغرب، ثم تليها دول ذات تصنيف ضعيف لبنان، الجزائر، اليمن، وأخيرا دول بتصنيف ضعيف جدا ومنها ليبيا والسودان والعراق، وعموما شهد مؤشر ضبط الفساد تحسنا ملحوظا، يعكس جهود الدول العربية في مكافحة الفساد من خلال سن تشريعات وقوانين، وبعض الاصلاحات الاقتصادية والسياسية خلال هذه الفترة، كما أن فرص تعزيز الشفافية ومحاربة الفساد ومحاربة غسيل الأموال لاتزال دون المتوسط مما يعني أن درجة الفساد عالية وانعدام الشفافية حسب المؤشر العام لسنة 2005 للفساد المدرك والتي حددت النتيجة في مؤشر مدركات درجة الفساد، كما يراها رجال أعمال و أكاديميون، ووفقا لتلك المعلومات التي أصدرتها "منظمة الشفافية الدولية" فإن[1]:

فلسطين تقدمت في ترتيبها العالمي مرتبة واحدة فقط من المرتبة 108 إلى المرتبة 107، وتحسن مؤشر الفساد من 2.5 في عام 2004 إلى 2.6 ي عام 2005، أما على مستوى العربي فبقيت كما هي، وحافظت سلطنة عمان على ترتيبها الأول في الدول العربية حيث تقدمت مرتبة في الترتيب العالمي وذلك من المرتبة 29 في عام 2004 إلى المرتبة28 في عام 2005، وزيادة مؤشر مدركات الفساد 0.2 في عام 2004، أما على المستوى العربي فبقيت المرتبة الأولى عربيا خلال العامين الماضيين.

[1] -سليم الحص وآخرون، **المشاريع الدولية لمكافحة الفساد في الأقطار العربية**. بيروت: المنظمة العربية لمكافحة الفساد، 2006، ص. 31.

وأما بخصوص الدول العربية التي تحسن وضعها في تلك الفترة فأشارت النتائج إلى أن: كل من السعودية وسوريا والأردن والجزائر بقيت مكانها رغم حدوث بعض التقدم الطفيف، فالسعودية تقدمت في ترتيبها العالمي مرتبة واحدة فقط من المرتبة 71 إلى المرتبة 70، وبقاء مؤشر الفساد كما هو 3.4 أما على المستوى العربي فقد تراجعت مرتبة واحدة من المرتبة الثامنة إلى التاسعة عربيا، أما الجزائر حافظت على ترتيبها عالميا في المرتبة 97 و تراجع ترتيبها عربيا من المرتبة 12 إلى المرتبة 13 خلال عامين، وارتفع مؤشر الفساد من 2.7 في 2004 إلى 8.2 في عام 2008.

ويتجلى فساد الحكم في الدول العربية في مظهران رئيسيان: فساد النظام السياسي، وفساد الادارة العامة، ويتجلى المظهر الأول في غياب الديمقراطية وفي انتهاك حقوق الانسان مما أثر سلبا على اندماج المجتمع العربي في ادارة الحكم، ويتجلى الثاني في ممارسات الفساد المالي مما عطل التنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي وساعد على انتشار ظاهرتي الفقر والبطالة، ففي تقرير لمؤسسة الشفافية الدولية حول نتائج الفساد في العالم لعام 2009، تضمنت هذه النتائج ترتيبا للدول المعنية على سلم به 133 رتبة وشمل التقرير 18 دولة عربية، وتصنف الدول العربية التي شملها التقرير إلى ثلاث مجموعات: المجموعة الأولى: تقع ضمن المساحة المتوسطة في مجال الحكم الراشد، وعددها 8دول عربية، المجموعة الثانية: تقع ضمن المساحة الخضراء وعددها 7 دول عربية، المجموعة الثالثة: تقع ضمن المساحة الأكثر خطورة وعددها 03دول[1]. وقراءة في بيانات التقرير المذكور تفيد بأن 05 دول عربية فقط حصلت على علامة تفوق المتوسط أي بين 5. و7 وبالتالي فإن 73% من الوطن العربي يقع ضمن مجال الحكم غير الراشد، أي ما يشمل13 دولة من الدول العربية التي شملها التقرير وعددها 18.

[1]– التقرير العالمي للفساد جويلية 2009 على الموقع: http://www.transparency.org/publications/ger.

خلاصة الفصل الثاني:

نستخلص مما سبق :

سوء الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والفساد المتفشي في معظم الدول العربية من الأسباب التي أدت بالدول العربية إلى تبني الحكم الراشد.

رغم سعي الدول العربية لتحقيق الحكم الراشد إلا أنها تحتل مراكز متأخرة في تقارير المؤسسات الدولية التي تعنى بالحكم الراشد، سواء فيما بينها أو مقارنة بمناطق أخرى من العالم.

فساد النظام السياسي والإدارة العامة من أكبر العوائق التي تقف أمام الدول العربية لتحقيق اصلاحات تتماشى والحكم الراشد.

رغم الاجراءات والقوانين التي وضعتها الدول العربية والمؤسسات الدولية التي تعنى بالحكم الراشد، إلا أن الفساد مازال متفشيا وبقوة في الدول العربية بصفة عامة.

الفصل الثالث

الفصل الثالث: الحكم الراشد في الجزائر: دراسة تحليلية (2000-2014)

احتلت الجزائر موقفا قياديا في مجال ارساء مبادئ الحكم الراشد، حيث عمدت إلى إطلاق عدة برامج اصلاحية كخطوة لتحقيق الحكم الراشد وتجسيد الإدارة الاقتصادية وتعزيز المساءلة والنزاهة والشفافية، للحد من الفقر، وتعزيز دولة الحق والقانون، كما رافق تلك الاصلاحات إطلاق مشاريع تنموية تتدرج في اطار سياسة الحكم الراشد، وهو الأمر الذي يستدعي إدارة جيدة للموارد وذلك عن طريق تعزيز إجراءات الوقاية من الفساد ومكافحته، وتفعيل آليات الشفافية والنزاهة.

انطلاقا من هذا سيتم التطرق من خلال هذا الفصل إلى مايلي:

المبحث الأول: واقع الحكم الراشد في الجزائر

المبحث الثاني: الفساد في الجزائر وآليات مكافحته

المبحث الثالث: مستقبل الحكم الراشد في الجزائر

المبحث الأول: واقع الحكم الراشد في الجزائر

سيتم في هذا المبحث التركيز على المؤشرات التي تصدر عن البنك الدولي، حيث عرف البنك مفهوم إدارة الحكم الصالح على أنها الأعراف والمؤسسات التي تمارس بواسطتها السلطة في بلد ما من أجل المصلحة العامة، ولقياس إدارة الحكم في البلد هناك ستة مؤشرات تصدر عنه كل سنة لتقييم مدى تقدم البلد نحو ترسيخ مبادئ الحكم الراشد.

المطلب الأول: التمثيل والمساءلة والاستقرار السياسي

يرتبط هذان المؤشران ببعضهما البعض فكلاهما يعزز الآخر، فعندما يكون هناك تمثيل سياسي حقيقي ناتج عن انتخابات نزيهة فإن ذلك يدعم الاستقرار السياسي، وسيادة هذا الأخير شرط أساسي لتعزيز الديمقراطية والمساءلة وحرية التعبير.

أولا: التمثيل والمساءلة:

بحسب تقرير البنك الدولي للعام 2013، فإن مؤشر "التمثيل والمساءلة" يقيس مدى قدرة المواطنين على المشاركة في انتخاب ممثليهم وحكومتهم، فضلا عن حرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات، والإعلام الحر[1].

الشكل رقم(11) : تطور مؤشر إبداء الرأي والمساءلة خلال الفترة2000-2013.

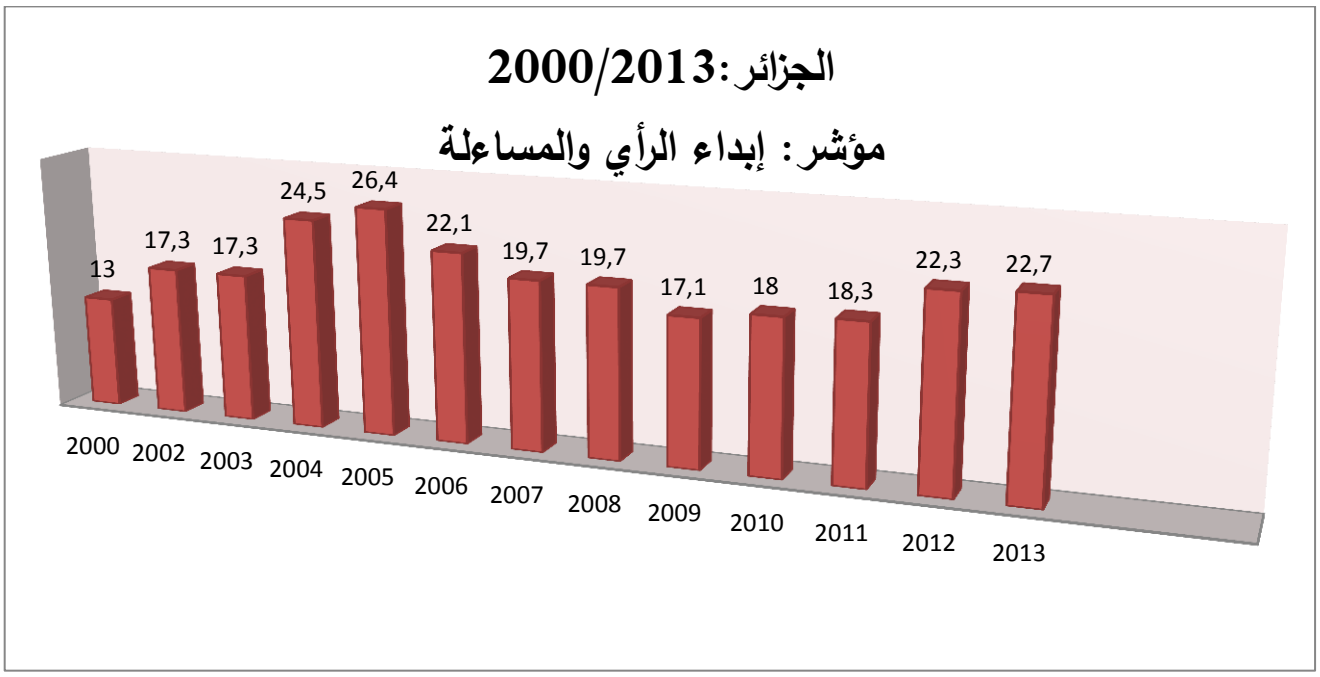

المصدر: من إعداد الطالب استنادا إلى آخر تحديث لموقع البنك الدولي، على الموقع:

www.govindicators.org تاريخ الإطلاع: 2015/04/10.

[1]- تقرير البنك العالمي حول التمثيل والمساءلة في العالم،2010.

نلاحظ من الشكل البياني أن هذا المعيار لم يتعدى 30% خلال الفترة "2000-2013"، أي أنه لم يصل إلى الوضع الجيد إطلاقا، حتى وإن عرف بعض التحسن خلال الفترة "2000- 2005"، حيث كان يقر سنة 2000 بـ 13 ليصل إلى أعلى معدل له سنة 2004 و2005 ب 26.4%، وبهذا انتقل من الوضع الضعيف إلى الوضع المتوسط خلال سنتي 2004 و 2005، وقدر معدل الزيادة بما يقارب 85% ولكنه ابتداء من سنة 2006 عرف هذا المؤشر هبوطا حيث كان يصنف خلال الفترة"2006-2010" ضمن المستوى الضعيف، ومن 2010 إلى 2013 شاهد تحسنا نسبيا، ضمن المستوى الضعيف (أعلى من 10 وأقل من 25).

وتعكس هذه الأرقام الوضع المتدني لهذا المؤشر في الجزائر، وهو ما يدل على أن حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات، وحرية الإعلام والمشاركة السياسية في الجزائر تبقى محدودة ودون المستوى، ولعل من بين أهم الأسباب وراء هذا هو فرض حالة الطوارئ في البلاد منذ 1992، والذي نتج عنه المزيد من التضييق على الحريات والنشاطات، وتكوين الأحزاب والجمعيات، وكذا حرية الصحافة والإعلام، ويؤكد هذا الكلام تصنيف الجزائر في مؤشر الديمقراطية*.

الجدول رقم(15): تطور مؤشر الديمقراطية خلال الفترة"2006-2011"

	2006	2008	2010	2011
الترتيب	132	133	125	130
قيمة المؤشر الكلية	3.17	3.32	3.44	3.44
العملية الانتخابية والتعددية	2.25	2.67	2.17	2.17
أداء الحكومة	2.21	2.21	2.21	2.21
المشاركة السياسية	2.22	3.89	2.78	2.78
المشاركة الثقافية	5.63	4.38	5.63	5.63
الحريات المدنية	3.53	3.53	4.41	4.41

تتراوح رتبة الدولة من ناقص 10 درجات (الأقل ديمقراطية) إلى 10درجات (الأكثر ديمقراطية).

Source: the economist intelligence unit's index of democracy, a report 2006-2011 .
www.economist.com le 10/04/2015.

* – مؤشر الديمقراطية هو مؤشر أعدته وحدة التقصي الاقتصادية لقياس حالة الديمقراطية في 167 بلدا، منها 66 دولة ذات سيادة و165 عضو في الأمم المتحدة، وتستند وحدة الاستخبارات الاقتصادية في مؤشر الديمقراطية على ستة مؤشرات مجمعة في 5 فئات مختلفة: العملية الانتخابية والتعددية والحريات المدنية وأداء الحكومة، والمشاركة السياسية والثقافة السياسية والحرية المدنية.

الملاحظ من الجدول أعلاه أن الجزائر تصنف دائما في المراتب الأخيرة لمؤشر الديمقراطية (تقريبا تصنف ضمن 35دولة الأخيرة من مجموع 167 دولة)، وبالتالي فهي تندرج ضمن الدول الأقل ديمقراطية، رغم التحسن الطفيف الذي عرفه هذا المؤشر إذ انتقل من 3.17 سنة 2006إلى 3.44 سنة 2011 ولكن يبقى ضعيف، فهو لم في أحسن الأحوال حتى إلى النصف، ويبقى بعيد عن القيم القريبة من 10 التي تعني أن الدولة تتمتع بديمقراطية، وحتى مكونات المؤشر تكاد تكون ثابتة ولا يوجد هناك تحسن كبير في قيمها خلال الفترة "2006-2011 ".

وإذا ما أردنا أن نحلل معيار إبداء الرأي والمساءلة حسب ما يقيسه هذا المؤشر فإننا سوف نركز على النقاط التالية:

أ- **قدرة المواطنين على المشاركة في انتخابات ممثليهم وحوماتهم:** فقد أقر دستور 1989 على التعددية السياسية والحزبية في الجزائر، وبموجبه تم الانتقال من الحزب الواحد إلى التعددية، ومن نمط التعبئة إلى نمط المشاركة، كما جاء دستور 1996 ليعزز النهج الديمقراطي في الجزائر أين ضمن حرية تأسيس الأحزاب بشرط ألا يكون لها أي اعتبار ديني أو لغوي أو عرقي أو مهني، وهو ما نصت عليه المادة 42 من دستور 1996[1] ، ولكن رغم هذا استمرت السلطات الحاكمة في محاصرة النشاط الحزبي بالقيود القانونية والتضييق عليها ميدانيا خاصة المعارضة لتوجهاتها، وعدم منح التراخيص الإدارية لبعض الأحزاب لتمارس نشاطها السياسي وبالأخص تلك القادرة على التجنيد الجماهيري، حتى وإن استوفت لكل الشروط القانونية المحددة في القانون العضوي للأحزاب[2].

أما فيما يخص حق الاقتراع في الجزائر فهو مضمون ويشمل جميع الجزائريين، رجالا ونساء، ممن بلغوا سن الرشد، إذ يتيح لهم القانون الحق في انتخاب ممثليهم على المستوى المحلي والولائي والوطني، بالإضافة إلى المشاركة في الاستفتاءات الشعبية، وقد أدخل التعديل الدستوري الذي تك إقراره سنة 1996 تغييرات هامة على الاجراءات الانتخابية، كما أجري تعديل ,آخر للدستور سنة 2008 حيث تم فيم إلغاء تقييد فترات الترشح لمنصب الرئاسة المنصوص عليها في المادة 74 من الدستور، كما منح التعديل الجديد للقانون العضوي للانتخابات 2012، المرأة مجالا أوسع للمشاركة في الحياة السياسية من خلال تحديد نسبة للمرأة في قوائم الترشيح سواءا كانت هذه القوائم حرة أو تابعة لأحزاب سياسية.

[1] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور1996، الجريدة الرسمية، العدد 76 الصادر بتاريخ 08 ديسمبر 1996، ص.12.

[2] - صالح زياني، "الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، جامعة ورقلة، عدد خاص أفريل2011، ص.323.

والجدول التالي يوضح نسب المشاركة في الانتخابات[1].

الجدول رقم (16): نسبة مشاركة المواطنين في مختلف الاستحقاقات خلال الفترة:"2000-2009"

	2002	2002	2002	2004	2007	2007	2007
طبيعة الانتخابات	انتخابات تشريعية	انتخابات بلدية	انتخابات ولائية	انتخابات رئاسية	انتخابات تشريعية	انتخابات بلدية	انتخابات ولائية
نسبة المشاركة %	46.17	%50	%50.11	%58.08	%35.65	%44.09	%43.47

2009
انتخابات رئاسية
%74

المصدر: المجلس الدستوري الجزائري على الموقع:www.conseil-constitutionnel.dz تاريخ الإطلاع 2015/04/20.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه على الرغم من ضمان حق الاقتراع للمواطن الجزائري إلا أن نسب المشاركة في الانتخابات ليست عالية، خاصة في الانتخابات التشريعية التي سجلت نسب مشاركة أقل من 50% وبالخصوص في الانتخابات التشريعية لسنة 2007 (35.65)، والتي تعد انتخابات جد مهمة لأن الشعب من خلالها يختار ممثليه على المستوى الوطني الذين يؤدوا وظيفة التشريع والرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، ويرجع هذا العزوف في المشاركة إلى فقدان الثقة في العملية الانتخابية والذي يعود في الأساس إلى ضعف التمثيل الحقيقي للمواطنين من طرف أعضاء مجلس الشعب، وعم الاهتمام بانشغالاتهم ومطالبهم خاصة تلك المتعلقة بتحسين مستوى المعيش، حيث أصبح المواطن يرى أن ممثليه يهتمون أكثر بمصالحهم الشخصية على حساب مصالحه، والسبب الثاني وراء هذا العزوف هو التجاوزات المسجلة في مختلف الانتخابات من جراء التزوير حيث أصبح المواطن الجزائري يعتقد أن نتائج الانتخابات محسومة مسبقا، وانه لن يغير شيئا في نتائجها سواءا أدلى بصوته أم لا، أما السبب الثالث وراء تدني المشاركة فيعود إلى مقاطعة بعض الأحزاب السياسية للانتخابات ، ففي الانتخابات التشريعية لسنة2002 قاطعت مجموعة من الأحزاب العملية الانتخابية، كما شهدت انتخابات التشريعية لسنة 2007 دعوة بعض الأطراف للمقاطعة[2].

ب-حرية التعبير: أقر الدستور الجزائري حق المواطن في تكوين نقابات مهنية يدافع من خلالها على مصالحه ويشارك في تسيير الأمور المتعلقة بالشأن العام، لكن هذه النقابات عرفت تضييق من السلطة

[1] – سماعيل قيرة وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص.34.

[2] – برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، ملامح الدولة، الانتخابات في الجزائر، على الموقع:
Http//www.undp-pogar.org/arabic/countries/theme.aspx?cid=1&t=3 تاريخ الاطلاع 2015/04/21.

التنفيذية مما حد من نشاطها، فرغم اعتراف الدستور بهذا الحق وصدور قانون لتنظيمه منذ 1990 فإن وزارة العمل المؤهلة رسميا لمنح تصاريح العمل للنقابات المهنية، قد رفضت الاعتراف بعد نقابات في أكثر من قطاع: التربية والتعليم في تعارض واضح مع القوانين، وكانت الحكومة تمارس عدة ضغوط حتى لا يتم تشكيل مثل هذه النقابات الخاصة المعارضة منها، وحتى النقابات التي تم الاعتراف بها لم يسمح لها بتكوين كنفدراليات نقابية تسمح لها بالعمل خارج قطاع الإدارة العمومية، والمشاركة في المفاوضات المركزية(الاتحاد العام للعمال الجزائريين هو النقابة الوحيدة المسموح لها بالتشاور واجراء مفاوضات مع الحكومة وأرباب العمل)، وما يميز النقابات الموجودة على المستوى الوطني أن جلها نقابات تابعة للقطاع العام، الذي يعاني عدة مشاكل شواء في التسيير أو في مستوى الخدمات المقدمة للمواطن، وتبقى نقابات القطاع الخاص محدودة.

وبالإضافة للحق في تكوين النقابات فقد شرع الدستور الجزائري حق الاضراب كوسيلة للدفاع عن حقوق المواطن، حيث جاء في القانون 02/90 سنة 1990أن الحق في الإضراب معترف به ويمارس في إطار القانون، ويمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق أو يجعل حدودا لممارسته في ميادين الدفاع الوطني والأمن أو في جميع الخدمات والأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للجميع. لكن رغم هذا فإن الإضرابات في الجزائر تعرف تضييقا من طرف الحكومة، وعادة ما تواجهها عن طريق القضاء، الذي يحكم في العادة ببطلان الإضراب وضرورة استئناف العمل، ورغم كل هذا فقد شهدت العشرية الأخيرة عدة اضرابات عمالية لعل أهمها إضرابات قطاع التربية والصحة[1].

ب-**حرية تكوين الجمعيات:** أكد الدستور الجزائري في الفصل الرابع منه المتعلق بالحقوق والحريات ، كما تشجع الدولة ازدهار الحرمة الجمعوية وضبط شروط كيفية انشاء الجمعيات، وحدد أيضا أكثر الفروقات بين الجمعيات والنقابات من خلال المادة 56 التي تنص على أن الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين، وقد وسع القانون 31/90[2]، المتعلق بالجمعيات من فرص تأسيس الجمعيات في مختلف المجالات المهنية والثقافية والدينية والرياضية فضلا عن إمكانية الدعم المالي لهذه الجمعيات، وأكدت المادة الثامنة من نفس القانون أن السلطة القضائية وحدها لها الحق في رفض الاعتراف بتأسيس الجمعية ، وما يعاب على القضاء الجزائري أنه لم يعرف استقلالية تامة في

[1] -المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية، تقييم إطار تنظيم الانتخابات(الانتخابات الرئاسية والتشريعية) وحرية التعبير، 2007، ص.16. على الموقع: http://www.democracy-reporting.org/files/algeria_rapport_arabe.pdf

[2] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 09/31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53، الصادر بتاريخ 05 ديسمبر 1990.

علاقاته بالسلطة التنفيذية، كما عرف عنه التأجيل الكبير في البث في القضايا، استفادت منه الجهات الرسمية على حساب المواطن بمحدودية امكانياته[1].

ووفقا لمنظمة النزاهة العالمية في تقريرها لعام 2007 و 2009، صنفت منظمات المجتمع المدني في الجزائر في مستوى ضعيف جدا، حسبما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(17): تصنيف منظمات المجتمع المدني في الجزائر حسب منظمة النزاهة العالمية 2007،2009.

	تقرير 2007		تقرير 2009	
المجتمع المدني والإعلام	26	ضعيف جدا	47	ضعيف جدا

المصدر: منظمة النزاهة العالمية تقريري 2007 و 2009.

ث-الإعلام الحر: الإعلام يتبر هو السلطة الرابعة في أي بلد، نظرا لما يتمتع به من دور فعال في تغيير وقلب الموازين وتوجيه الرأي العام ، وقد عرف الإعلام الجزائري تطورا خلال الفترة الأخيرة ، وبخصوص الصحافة المكتوبة فقد عرفت هي الأخرى زيادة كبيرة من حيث عدد الجرائد اليومية، أوعدد النسخ المسحوبة ويوضح الجدول التالي ذلك:

الجدول رقم(18): تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال الفترة:"2000-2008"

	2000	2005	2006	2007	2008
عدد الصحف اليومية	31	43	43	52	68
إجمالي سحب الصحف اليومية	1310654	1424832	1376950	1697225	2321007
الصحف الأسبوعية	41	63	60	98	89
إجمالي سحب الصحف الأسبوعية	810000	1209600	1850100	2353606	1840625

المصدر: تقرير حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، نوفمبر 2008، ص 69.

ورغم هذا التطور في الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب إلا أن الدولة لا زالت تمارس ضغوطا كبيرة على وسائل الإعلام من خلال قوانين الإعلام والعقوبات، وباستخدام الامكانيات وسلطات الحل والحظر،

[1] – صالح زياني، " تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وارساء الديمقراطية المشاركتية في الجزائر"، **مجلة المفكر**، العدد04، أفريل 2009، ص.61.

وكل تلك الممارسات تشير إلى أن وسائل الإعلام ليست مستقلة تماما عن الدولة في الجزائر وما زالت تخضع لهيمنتها وتسلطها.[1]

ثانيا: الاستقرار السياسي وغياب العنف

هذا المعيار يقيس احتمالات زعزعة استقرار الحكومة أو الإطاحة بها بوسائل غير دستورية أو عنيفة، بما في ذلك العنف ذو الدوافع السياسية و الإرهاب (توترات إثنية، نزاع مسلح، ، تهديد ارهابي، صراع داخلي، تشقق الطبقة السياسية، تغييرات دستورية، انقلابات عسكرية)، كما أن الاستقرار السياسي يتضمن عدة آليات تعتمد في محتواها مبادئ التداول السلمي على السلطة ونزاهة الانتخابات وكذا الوسائل الشرعية والدستورية ومنطق القوة في الاستيلاء على الحكم، كما يهدف مفهوم الاستقرار السياسي إلى بناء نظام سياسي شرعي وقوي يشتغل في إطار احترام سيادة الشعب، والإرادة الاجتماعية .

الشكل رقم(12): تطور مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف خلال الفترة: "2000-2013"

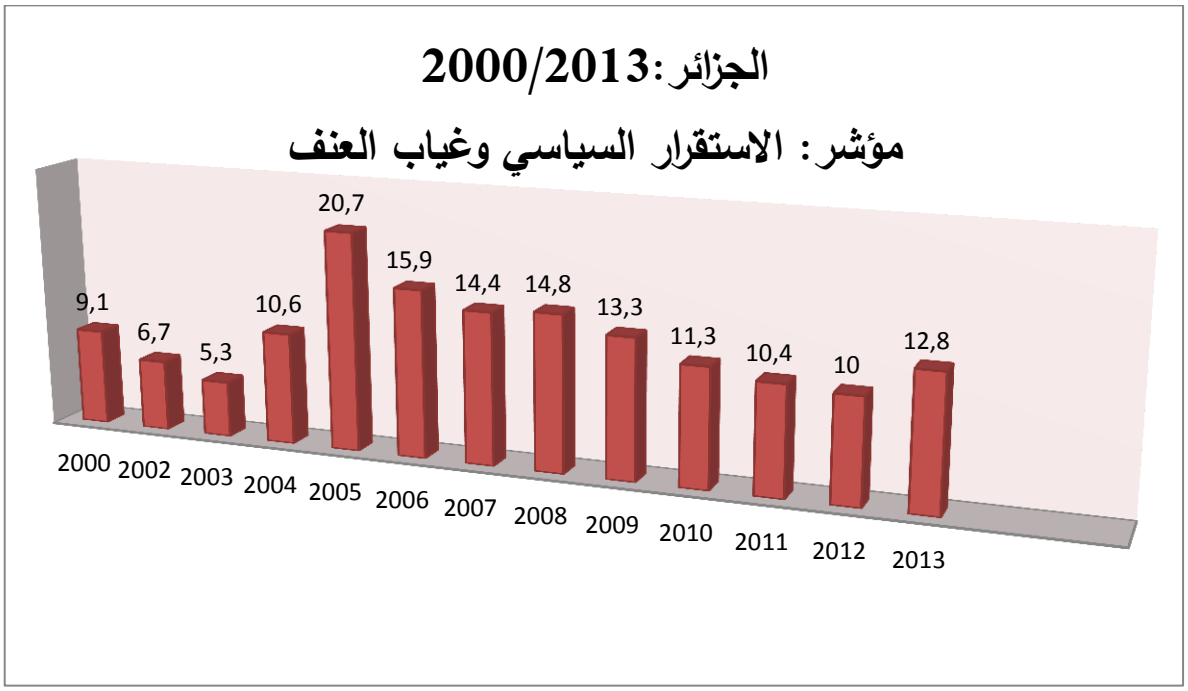

المصدر: من إعداد الطالب استناد إلى آخر تحديث لمعطيات البنك الدولي www.govindicators.org

تاريخ الإطلاع: 2015/04/10

من خلال الشكل البياني أعلاه نلاحظ أن قيم هذا المعيار تراوحت بين 5.3% كأدنى قيمة سنة 2003 وما بين 20.7 كأعلى قيمة سنة 2005، وهذا يدل على أن تصنيف الجزائر في المرحلة "2000-2004" ضمن المستوى ضعيف جدا، ليصبح خلال الفترة "2005-2013" ضمن المستوى الضعيف وهو

[1] – منير مباركية، "علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر". **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، عدد خاص، أفريل،2011، ص.416.

بذلك لم يصل حتى إلى الوضع المتوسط، وبالرغم من التحسن الملحوظ في هذا المؤشر خاصة خلال الفترة"2003-2005" حيث عرف هذا المؤشر ارتفاعا بحوالي 185% ما بين سنتي 2003 و2005 إلا أنه بقي يتميز بالضعف، وربما تعود الأسباب تسجيل قيم متدنية خلال الفترة "2000-2004" إلى الوضع الأمني الذي شهدته الجزائر خلال العشرية السوداء في تسعينات القرن الماضي، بعد إلغاء الانتخابات التشريعية وحل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ 1992 م، أدخل البلاد في دوامة عنف كادت أن تتحول إلى حرب أهلية، حيث بقيت الجماعات المسلحة المتطرفة تمارس الإرهاب حتى بعد قانون الوئام المدني والمصالحة الوطنية، وهو ما أثر على الوضع الأمني في البلاد حتى في السنوات الأولى من الألفية الجديدة أين استمرت بعض عمليات القتل والتخريب ولكن أقل حدة عن سنوات التسعينات، بالإضافة إلى ما عرفته الجزائر خلال هذه الفترة من توترات سياسية لعل أهمها التطورات الخطيرة التي شهدتها منطقة القبائل سنة 2001، أضف إلى ذلك بعض الانقسامات والأزمات السياسية داخل الأحزاب مثل حزب النهضة وحزب جبهة التحرير الوطني وحركة مجتمع السلم وغيرها.

أما التحسن الذي عرفه المؤشر بعد سنة 2004، فيعود إلى تحسن الوضع الأمني في البلد بعد عزم السلطات على القضاء المجموعات الإرهابية المتبقية، وقد وصل هذا المؤشر سنة 2005 إلى أعلى قيمة له خلال الفترة "2000-2013 " حيث سجل 20.7%، ويعود السبب في ذلك إلى هدوء الوضع الأمني في البلاد بشكل كبير، وتراجع العنف، وإلى اجراء الانتخابات الرئاسية سنة 2004 في ظروف حسنة وتحت إشراف 130 مراقب دولي الذين لم يكتشفوا أي دليل على وجود تزوير[1]، بالإضافة إلى الاستفتاء الشعبي الذي أفرز ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في 29 سبتمبر 2005 والذي كان هدفه تعزيز أمن واستقرار البلاد وإخراجها من دوامة العنف التي شهدتها خلال العشرية الأخيرة من القرن الماضي.

أما الفترة "2006-2013" فقد سجل المؤشر تراجعا مستمرا عما حققه سنة 2005، حيث بلغت نسبة التراجع ما يقارب 34% ما بين سنة 2005 و2013، ومن أهم أسباب ذلك نذكر:

- الانتخابات التشريعية لسنة 2007 و التي وصلت فيها نسبة الامتناع عن التصويت ما يقارب 65%، وكانت بمثابة رسالة واضحة من المواطنين بعدم الثقة في العملية الانتخابية، وكذا في البرلمان المنتخب المحروم من الصلاحيات. وقد عرفت هذه الانتخابات مقاطعة حزب جبهة القوى الاشتراكية، كما عرفت تقدم أحزاب التحالف الرئاسي ممثلة في حزب

[1] -مصطفى بلعور، "الانتخابات التشريعية في الجزائر 1999-2007 استمرارية أم حل". **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، عدد خاص، أفريل2011،ص.175.

جبهة التحرير الوطني، والتجمع الوطني الديمقراطي، وحوكة مجتمع السلم، ما أهلها لتشكيل الحكومة مما يعني أن أسلوب الحكم واتجاهاته وانجازاته ظلت كما هي من دون تغيير كبير.

- التعديل الدستوري لسنة 2008 والذي قلص مبدأ التداول السلمي للسلطة، بعد أن أقر هذا التعديل إلغاء تقييد فترات الترشح لمنصب الرئاسة وإمكانية انتخاب الرئيس لأكثر من عهدتين.
- التجاوزات الناتجة عن التزوير في الانتخابات في بعض الاستحقاقات، مما أثر على مشاركة المواطنين وزاد من عدم إقبالهم على الاقتراع، وقد وصفت المنظمة العالمية للنزاهة في تقاريرها للسنوات 2007،2009، 2011. نزاهة الانتخابات في الجزائر بالضعيفة والضعيفة جدا، حيث سجلت 68، 62، 19 نقطة على التوالي من أصل 100 نقطة[1].
- الخلافات السياسية والانشقاقات داخل الأحزاب، خاصة الأحزاب الكبرى في الساحة السياسية مثل: حزب جبهة التحرير الوطني، وحركة مجتمع السلم، وحزب النهضة والاصلاح وغيرها[2].

المطلب الثاني: نوعية التنظيم والاجراءات وفعالية الحكومة

يرتبط هذان المؤشران بصورة مباشرة بعمل الحكومة، وقدرتها على تنفيذ برامجها وسياساتها، والتزامها بوعودها، وكذا توفيرها للخدمات للمواطنين بأكثر جودة وفعالية.

أولا: نوعية التنظيم والإجراءات أو جودة التشريعات

يقيس هذا المعيار قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات سليمة وأنظمة ولوائح تسمح بتشجيع وتنمية القطاع الخاص، وتم تجميع عناصر هذا المؤشر من مصادر مختلفة تقيس الإدراكات الحسية لمدى حدوث سياسات غير ودية حيال السوق (مثل التحكم بالأسعار والرقابة غير الوافية على البنوك)، والإدراكات الحسية السائدة للأعباء الناجمة عن الضبط المفرط في مجالات مثل التجارة الخارجية وتأسيس المشاريع التجارية.

ويوضح لنا الشكل البياني تطور هذا المؤشر في الجزائر.

[1] - Global integrity, report Algeria ,2007 , 2009 , 2011 :http:/ www.globalintegrity.org/report

[2] – الصيداوي رياض،" الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر". **المستقبل العربي**، العدد245 ، جويلية2002، ص.23.

الشكل رقم (13): تطور مؤشر نوعية التنظيم والإجراءات خلال الفترة 2000-2013.

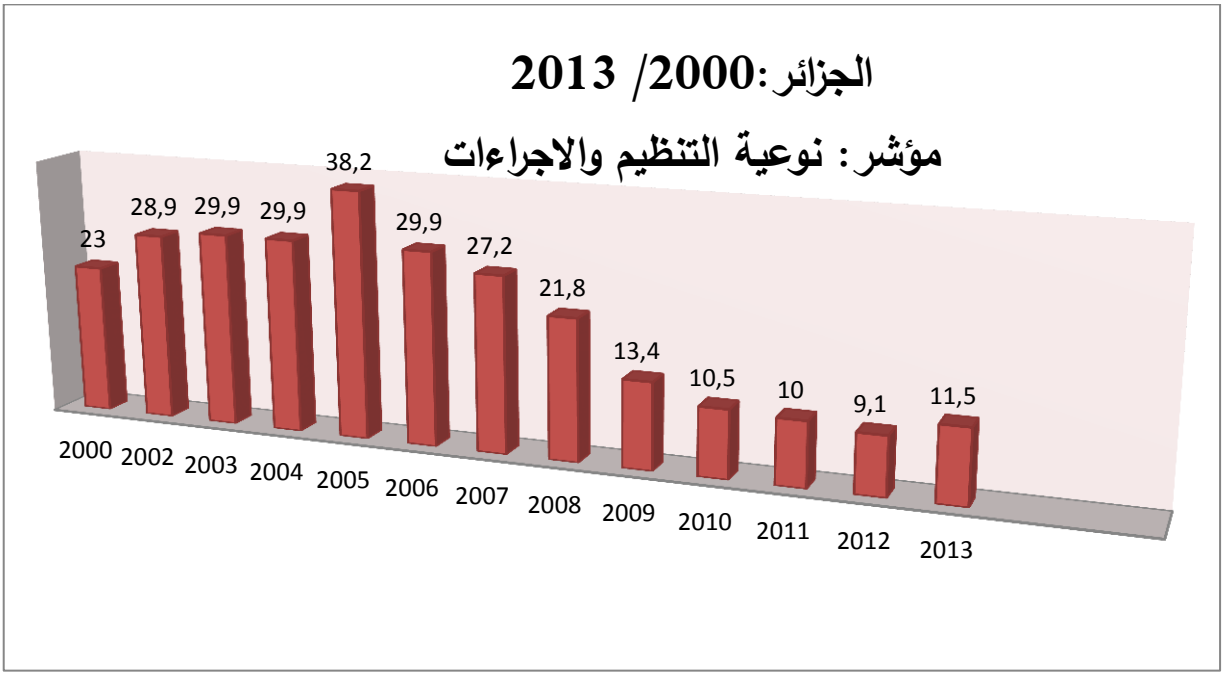

المصدر: من اعداد الطالب استنادا إلى آخر تحديث لموقع البنك الدولي www.govindicators.org تاريخ الاطلاع: 2015/04/10.

من خلال الشكل نلاحظ أن تصنيف الجزائر في هذا المؤشر لم يسجل وضعا جيدا، حيث تراوح بين الوضع الضعيف والوضع المتوسط خلال فترة الدراسة، وتعود الأسباب فب ذلك إلى:

عدم تحقيق الجزائر تقدم ملموس في مجال الخوصصة، إذ بقي القطاع العام هو المهيمن على السوق وتعود أسباب ذلك في الجزائر إلى غياب سوق مالية فعالة في سبيل استقطاب المدخرات المالية الخاصة (بورصة الجزائر تبقي معاملاتها محصورة مع القطاع العام فقط)، بالإضافة إلى وجود العديد من العراقيل الادارية والتشريعية[1]، كصعوبة الحصول على العقارات في المناطق الصناعية، وصعوبة تعبئة وإتاحة رأس المال، والحواجز الادارية، ومحدودية القدرة على الحصول على المعلومات، ونقص اللوائح التنظيمية الخاصة بسوق العمل وقلة أعداد العاملين من ذوي المهارات، وعدم كفاية البنية الأساسية وعدم جدوى الإطار القانوني والقضائي، وحسب تقارير لمنظمة النزاهة العالمية سجلت الجزائر مستويات ضعيفة في مجال الخوصصة، إذ سجلت 42 نقطة من أصل 100 سنة 2007، وعرف مؤشر الخوصصة تحسنا في 2009 إذ بلغ 62 نقطة لكنه بقي ضمن المستوى الضعيف.

[1] – الأخضر العزي، غالم جلطي، "الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات إشارة إلى واقع الاقتصاد الوطني والمؤسسة الجزائرية". **مجلة العلوم الانسانية**، العدد 27، 2006، ص.21.

نقص الرقابة على البنوك، والذي انجر عنه إفلاس مجموعة من البنوك الخاصة وحلها، على غرار بنك الخليفة، والبنك التجاري والصناعي، والصندوق الجزائري الكويتي للاستثمار.

للإشارة فإن الدولة تتخذ اجراءات في اطار تشديد الرقابة على البنوك، كتطبيقها الدقيق على الوثائق والذي يشكل الخطوة الأولى لنظام الانذار والذي يسمح برصد أفضل للنظام البنكي، ويغطي 18 بنك و 06 مؤسسات مالية، وخلال الفترة 2002-2007 تم إرسال 2558 إخطار للبنوك والمؤسسات المالية المعنية ب: التأخير في إرسال التصاريح، عدم الامتثال للمعايير السارية، الأخطاء والتناقضات وطلبات الحصول على معلومات إضافية، ولأجل التعزيز الرقابة أكثر على البنوك تم وضع قوانين داخلية جديدة تتبنى لجان للفحص والتدقيق[1].

ضعف مناخ الاستثمار في الجزائر فوفقا لتقارير البنك الدولي لممارسة أنشطة الأعمال، فإن المستثمرين في الجزائر لا يزالون يواجهون عقبات، نتيجة عوامل كثيرة منها البيروقراطية و الرشوة، وثقل الاجراءات والسياسة الضريبية والجبائية والجمركية، وعدم الاستقرار في منظومة القوانين والتشريعات، وعلى ضوء ذلك رتبت الجزائر في مراتب متدنية، على أساس سهولة ممارسة أنشطة الأعمال حيث احتلت المراتب،128، 125، 134،136، 136 من بين 183 دولة للسنوات 2008، 2010، 2011، 2012،2013، على التوالي. ويوضح الجدول التالي تطور مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة "2000-2012.

الجدول رقم(19): تطور مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة"2000-2012"

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
قيمة المؤشر	56.8	57.3	61	57.7	58.1	53.2	55.7	55.4	56.2	56.6	56.9	51	52.4

Source: Index of Economic Freedom, Wall Street Journal an The Heritage Founadation,Washington, http://www.heritage.org/index/ le24/04/2015

[1] – تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الآلية الإفريقية للتقييم من قيل النظراء، الجزائر: نقطة الارتكاز الوطنية. 2008، ص.56.

يوضح الجدول أن مؤشر الحرية الاقتصادية* في الجزائر لم يعرف تحسنا كبيرا خلال الفترة"2000-2012" حيث بقي يتراوح ما بين 51 كأدنى قيمة له و 61 كأقصى قيمة سجلها سنة 2002، وبهذا لم يقترب من القيم القريبة من 100، والتي تعني وجود حرية اقتصادية قوية، وبقي عموما يتراوح في المتوسط ما يعني أن الجزائر تتمتع بحرية اقتصادية متوسطة.

وتجدر الاشارة إلى أن الجزائر قامت بعدة إجراءات قصد تحسين مناخ الأعمال ومنها تقليص عدد ومدة الإجراءات، فقد تضمنت التشريعات المتعلقة بالاستثمار والتي تخص الجزائريين والأجانب بنفس الدرجة ، والمتضمنة في الأمر الصادر بتاريخ 15جويلية2006 ، إلغاء كل تصريح مسبق لم ينص عليه القانون صراحة، بالإضافة إلى العمل على تقليص الآجال القانونية لإصدار القرارات من شهر إلى 72 ساعة، وف هذا الإطار تم انشاء شبابيك لامركزية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار[1].

ثانيا: فعالية الحكومة

يقيس هذا المعيار نوعية الخدمات العامة، ونوعية وكفاءة الخدمات المدنية ودرجة استقلاليتها عن الضغوط السياسية، واستخدامها لتكنولوجيا الإعلام والاتصال، ونوعية وضع السياسات وتنفيذها، ومدى مصداقية التزام الحكومة بهذه السياسات. تم تجميع عناصر هذا المؤشر من مصادر مختلفة تقيس الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية: نوعية الجهاز البيروقراطي، تكاليف المعاملات، نوعية الرعاية الصحية العامة ودرجة استقرار الحكومة [2].

* هو مؤشر يصدر عن معهد هيرتاج بالتعاون مع صحيفة وال ستريت جورنال، يقيس درجة التضييق التي تمارسها الحكومة في مواجهة الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع، ويستند المؤشر إلى 10 معايير للحرية الاقتصادية تشمل: حرية قطاع الأعمال، حرية التجارة والرسوم، حرية السياسة الضريبية، إدارة الانفاق الحكومي، الحرية النقدية، حرية الاستثمار، الحرية المالية، حقوق الملكية، الحرية من الفساد، حرية العمل.

[1] – تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة ، المرجع السابق ، ص.20.

[2] –ابراهيم فريد عاكوم، "ادارة الحكم والعولة وجهة نظر اقتصادية"، **دراسات استراتيجية**، الإمارات، 2006، ص.87.

الشكل رقم(14): تطور مؤشر فعالية الحكومة خلال الفترة "2000-2013"

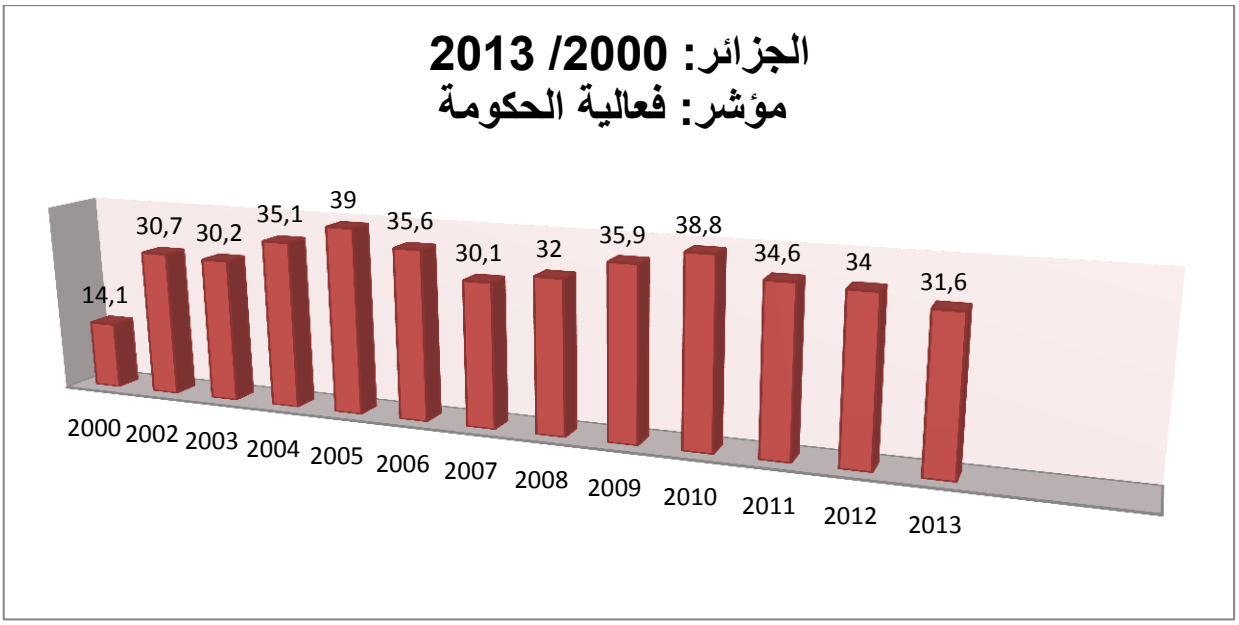

المصدر: من إعداد الطالب استنادا لآخر تحديث لمعطيات البنك الدولي www.govindicators.org تاريخ الإطلاع:2015/04/10.

من خلال الشكل نلاحظ أن هذا المؤشر عرف قيما أعلى من المؤشرين السابقين(الصوت والمساءلة، الاستقرار السياسي وغياب العنف)، حيث سجلت قيمه وضعا متوسطا حسب تقسيم دليل المؤشر، بإستثناء سنة 2000 التي سجلت قيمة أقل من 25% (14.1)، والملاحظ أيضا أنه عرف تطورا كبيرا خلال الفترة "2000-2005"، خيث وصل إلى أعلى قيمة لم سنة 2005 (39%)، بمعدل زيادة عن سنة 2000 بما يفوق 187%، ويرجع هذا التحسن بالدرجة الأولى إلى برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي تبنته الجزائر سنة 2001، والذي أفرز نتائج ايجابية انعكست على تحسين مستوى التنمية البشرية في البلد، تمثلت في تراجع مستوى الفقر والبطالة، وتحسين القدرة الشرائية للمواطن، والخدمات الصحية والتعليمية.

أما الفترة "2006-2013" فعرفت تراجعا عما سجل سنة 2005، ورغم ذلك بقيت في الوضع المتوسط للمؤشر، حيث شهدت سنتي 2006و 2007 انخفاضا، ليعرف المؤشر ارتفاعا مستمرا بعد ذلك، إذ سجل 38.8% سنة 2010.

خلال هذه الفترة واصلت الدولة جهودها التنموية حيث أقرت البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009، والذي هو الآخر حقق نتائج ملموسة في التنمية، انعكست على جميع القطاعات في الوطن، وتبع هذا البرنامج التكميلي، برنامج التنمية الخماسي"2000-2014"، وتعكس هذه البرامج بوضوح جهود الدولة لتحسين رفاه المواطن وأمنه.

كما تعود أسباب التحسن في هذا المؤشر إلى التقدم النسبي في الخدمات العامة، واستعمال التكنولوجيا الإعلام والاتصال، حيث تم فتح سوق الاتصالات بموجب القانون 2000-03 الصادر بتاريخ 05أوت 2000، وتعزز سوق الاتصالات بمتعاملين في الهاتف الثابت و03 متعاملين في الهاتف النقال وعشرات مقدمي خدمة الانترنيت، كما تدعم قطاع البريد بمتعاملين جدد، فبالإضافة إلى بريد الجزائر، هناك 05متعاملين في خدمة البريد السريع الدولي، و37 شركة تهتم بالبريد السريع المنزلي[1]، وتم تطوير طرق الدفع في البنوك والبريد فأصبحت تتم عن طريق البطاقة المغناطيسية، كما تم تعميم استخدام الإعلام الآلي في مختلف الغدارات العمومية كإدارة الضرائب والجمارك، والسجلات التجارية والقضاء وغيرها، مما جعل العديد من الخدمات التي تقدمها الدولة تتم بطرق حديثة وبأقصى سرعة.

بالإضافة إلى ذلك عرفت ظروف تقديم الخدمات العامة للمواطن تحسنا خلال الفترة "2000-2013"، وذلك عن طريق انشاء مشاريع جواريه للتنمية الريفية، واستفادة العديد من المناطق النائية من الطرقات والمدارس والكهرباء والغاز، بالإضافة إلى النقل المدرسي وانجاز العديد من المطاعم المدرسية، والمراكز الصحية بالبلديات والقرى، دون أن ننسى برامج السكن المختلفة التي ساهمت في الحد ولو نسبيا من أزمة السكن في الجزائر.

كما عملت الدولة على ترقية العديد من الإدارات العمومية بهدف خفض وطأة البيروقراطية في خدمات المصالح العمومية، حيث قامت بتسهيل الخدمات المقدمة للمواطنين فيما يتعلق بالحالة المدنية، وتم في هذا المجال رقمنه مصلحة الحالة المدنية في البلدية، وانشاء بطاقة تعريف وطنية رقمية، وجواز سفر بيو متري، وانشاء موقع انترنت مركزي للجماعات المحلية، كما تم تحديث أيضا قطاع القضاء، حيث تم اعداد نظام خاص بتسيير شهادة السوابق العدلية عن طريق الانترنيت، وأصبحت هناك سهولة في منح هذه الشهادة واستخراجها من أي محكمة، كما تم انشاء نظام معلوماتي لتسيير الملف القضائي منذ البداية حتى الحكم النهائي، يسمح بالتوصل السريع إلى الملفات لكل المتدخلين بما فيهم المتقاضين ، ومن بين التدابير الأخرى المنتهجة لأجل تسهيل حصول المواطن على الخدمات عصرنة تسيير الضمان الاجتماعي بفضل توسيع استعمال بطاقة الشفاء التي تم توزيع 04 ملايين منها لفائدة 13 مليون مستفيد، كذلك تعميم خدمة الجيل الثالث على التراب الوطني، وخدمة الجيل الرابع في طور الانجاز[2].

[1] -تقرير حول تنفيذ برنامج العمل الوطني مجال الحكامة، مرجع سابق، ص.197.

[2] -ملحق بيان السياسة العامة للحكومة، أكتوبر 2014، مصالح الوزير الأول، على الموقع:
http://www.premier-ministre.gov.dz/arabe/media/pdf/declarationpg2014ar.pdf تاريخ الإطلاع: 2015/04/11

الجدول رقم (20): تصنيف الجزائر في مجال تقديم الخدمات العامة2011، 2013.

سنة التقرير	2011		2013	
الإدارة والخدمة المدنية	53	ضعيف جدا	53	ضعيف جدا
اللوائح التنظيمية وقواعد الخدمة المدنية	37	ضعيف جدا	39	ضعيف جدا

المصدر: تقرير المنظمة العالمية للنزاهة 2011، 2013.

ورغم كل المجهودات التي تقوم بها الجزائر لأجل تحسين تقديم الخدمات للمواطن، إلا أن هذه الجهود تبقى غير كافية من وجهة نظر المنظمة العالمي للنزاهة فقد صنفت في تقريرها لعام 2011 و2013 الجزائر في مجال تقديم الخدمات في وضع ضعيف جدا رغم التحسن الذي شهدته سنة 2010 ،كما يبينه الجدول.

أم عن الأسباب التي جعلت هذا المؤشر لا يرقى إلى المستويات الجيدة فهي تعود في الأساس إلى:

_المشاكل التي بقي يعاني منها الجهاز البيروقراطي في الجزائر رغم الإصلاحات المتبنية، كانتشار الرشوة والفساد في بعض أوساط الجهاز الإداري ونقص الكفاءة الفنية والإدارية في تقديم بعض الخدمات للمواطنين وإسناد بعض المراكز القيادية في الجهاز الإداري، ونقص الكفاءة الفنية والإدارية في تقديم بعض الخدمات للمواطنين وإسناد بعض المراكز القيادية في الجهاز الإداري لعناصر لا تتمتع بالكفاءة، مع بروز طاهرة المحسوبية، ما أدى إلى ظهور مشاكل أساسية تمثلت في ضعف قدرة هذه العناصر على قيادة منظمات الجهاز الإداري، بالإضافة إلى تفشي بعض الممارسات الخاطئة في الجهاز الإداري التي ترتبط بقضايا التعيين، وإناطة المسؤوليات الإدارية، وتقويم الأداء، والترقية، والحوافز المعنوية والمادية على أسس من المحسوبية والعلاقات الشخصية وسيادة النظرة غير الموضوعية لعلاقات العمل.

_محدودية الحصول على خدمات عامة جيدة النوعية، خاصة في الأجهزة الحيوية كالقضاء، والنظام التعليمي الذي يعاني ضعف في مواجهة الطلب المتزايد، وعدم المساواة بين المناطق من حيث القدرة على الإلتحاق بالمدارس ومن حيث النواتج التعليمية خاصة في المناطق الريفية، بالإضافة للخدمات الصحية فعلى الرغم من أن القدرة على الحصول على خدمات الرعاية الصحية قد تحسنت، إلا أنها تتطلب المزيد من الإصلاحات لزيادة فعالية وكفاءة وجودة تقديم الخدمات وبالخصوص في المناطق النائية والمعزولة، فالنظام الصحي الوطني غير قادر على الاستجابة لحاجات الأفراد الصحية سواء من حيث الكم أو النوع ، بسبب قلة الهياكل الصحية وسوء توزيعها، إضافة إلى ذلك نجد أن هناك العديد من العوامل البيئية السلبية التي أثرت

على المستوى الصحي للجزائريين كالتلوث، نقص المياه وزحف الاسمنت في المناطق العمرانية وغيرها[1]، لهذا لا يزال القطاع الصحي يواجه تحديات أهمها سرعة النمو الديمغرافي، وانتشار الأمراض المزمنة والمعدية وعدم كفاية الخدمات الوقائية المعنية بصحة النساء والأطفال، كما أن أنظمة التأمينات تواجه صعوبة استمراريتها المالية نتيجة تقلص الاشتراكات وتزايد المنافع، ومازالت القدرة على الحصول على المساكن وخدمات إمدادات المياه والصرف الصحي بالغة الأهمية، فهي تؤثر بصفة خاصة في الطبقة الوسطى والفقراء[2].

_عدم تقدم الجزائر بالشكل المطلوب في مجال تقديم الخدمات باستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال ومنها الحكومة الالكترونية، التي مازالت لم ترقى إلى مستوى عال، ويبين لنا الجدول الموالي تطور مؤشر الحكومة الالكترونية في الجزائر خلال الفترة"2003-2010"، ويقيس هذا المؤشر مدى قدرة واستعداد الجهات الحكومية لاستخدام الانترنيت وتكنولوجيا الهاتف المحول في تنفيذ وظائفها، وتتراوح قيمة المؤشر بين الصفر(الأقل قدرة واستعداد لتطور الحكومة الالكترونية)، والواحد (الأكثر قدرة لتطور الحكومة الالكترونية)

الجدول رقم(21): تطور مؤشر الحكومة الالكترونية في الجزائر خلال الفترة"2003-2010"

السنة	2003	2004	2005	2008	2010
العلامة	0.370	0.3248	0.3242	0.3513	0.3181

Source: united nations, department of economic and social affairs, e-government survey, reports 2003-2010, new york.

ويلاحظ من خلال الجدول أن هذا المؤشر لم يصل حتى إلى النصف، وهذا يدل على أن الجزائر لا زالت تعتمد أكثر في تقديم الخدمات على الطرق التقليدية، للإشارة فقد احتلت الجزائر المرتبة 131من بين 184 دولة شملهم هذا المؤشر سنة 2010.

المطلب الثالث: حكم القانون وضبط الفساد

يرتبط حكم القانون ارتباطا قويا بضبط الفساد، فحين يسود القانون على الجميع دون استثناء، ويضم في مواده نصوصا تعاقب المجرمين والمفسدين ويطبق فعلا، فإن ذلك يعمل على ردع المفسدين ويقلص من

[1] – الياس بومعراف ، عمار عماري، "من أجل تنمية صحية مستدامة في الجزائر". **مجلة الباحث**، الجزائر :جامعة قاصدي مرباح وقلة، العدد7، 2009-2010،ص.37.

[2] – البنك الدولي، موجز إعلامي عن الجزائر بخصوص التقدم المحرز في التنمية. ص.04.

حجم الفساد، وعلى العكس من ذلك إذا شاع الفساد في المجتمع فإن القانون يصبح غير معترف به وغير رادع[1].

أولا: معيار حكم القانون

يقيس هذا المعيار مدى ثقة المتعاملين والمواطنين في الالتزام بقواعد المجتمع وقوانينه، وخاصة نوعية إنفاذ العقود وحقوق الملكية، والشرطة، والمحاكم، فضلا عن احتمال وقوع الجريمة والعنف، وينطوي على عنصرين أساسيين، هما: حيادية القوانين، ومدى تقييد والتزام المواطنين وإلزامهم بها.

الشكل رقم(15): تطور مؤشر حكم القانون خلال الفترة:" 2000-2013"

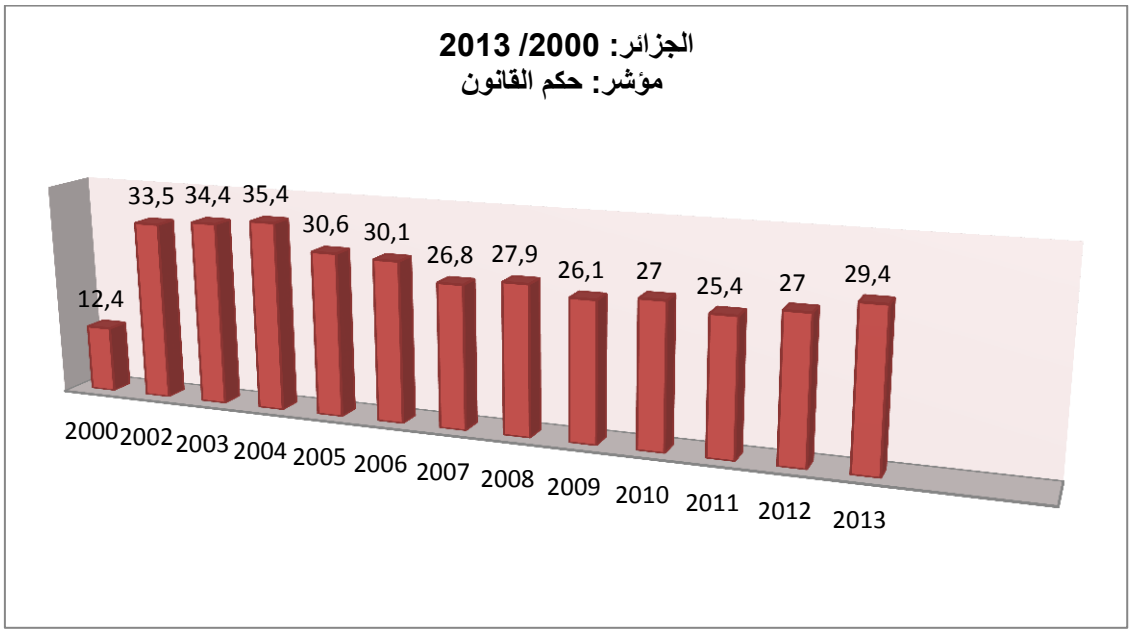

المصدر: من إعداد الطالب استنادا لآخر تحديث لمعطيات البنك الدولي www.govindicators.org تاريخ الإطلاع:2015/04/10.

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن هذا المعيار بقي يتراوح ما بين متوسط وضعيف خلال فترة الدراسة، على الرغم من أنه عرف تحسنا سنة 2003 مقارنة بسنة 2000(معدل زيادة يقارب 162%) حيث وصل إلى أعلى مستوى له خلال الفترة "2000-2010"، ليعرف بعد ذلك تدهورا مستمرا عما سجله سنة 2003، حيث سجلت قيمة 2013 انخفاضا بحوالي 35% عن سنة 2003.

وقد سجلا مؤشري إنفاذ القانون وسيادة القانون حسب تقريري 2007 و 2009 للمنظمة العالمية للنزاهة النتائج الموضحة في الجدول التالي.

[1] -جون.د.سوليفان، المرجع السابق، ص.215.

الجدول رقم (22): إنفاذ وسيادة القانون لسنتي 2007 و 2009

السنة	2007		2009	
سيادة القانون	53	ضعيف جدا	77	معتدل
إنفاذ القانون	38	ضعيف جدا	46	ضعيف جدا

المصدر : من إعداد الطالب بناء على تقارير منظمة النزاهة العالمية

فالملاحظ أن سيادة القانون سجل مستوى ضعيف سنة 2007 إلا أنه عرف تحسنا سنة 2009 ليسجل وضع معتدل، أما انفاذ القانون فرغم التحسن سنة 2009 إلا أنه بقي في وضع ضعيف جدا.

ومن بين الأسباب التي جعلت الجزائر تسجل مستويات ما بين الضعيفة والمتوسطة في هذا المؤشر:

_عدم استقلالية القضاء: فالجزائر تصنف ضمن الدول التي لا تتمتع بقضاء مستقل، وهو ما يؤكده مؤشر استقلالية القضاء الذي يصدر ضمن تقارير التنافسية العالمية للأمم المتحدة، والذي يقيس مدى استقلال السلطة القضائية عن تأثيرات أعضاء الحكومة والمواطنين والشركات، وتتراوح قيمة المؤشر بين نقطة(تتأثر بشدة)، و 07 نقاط مستقلة تماما[1].

الجدول رقم(23): قيم مؤشر استقلالية القضاء في الجزائر خلال الفترة"2008- 2012"

السنة	2009/2008	2010/2009	2011/2010	2012/2011
النقطة	3.1	2.8	2.8	2.5
الرتبة	134/100	133/112	133/112	142/126

Source: the global competitiveness report , world economic forum, switzerland,2008-2011

الملاحظ من الجدول أعلاه أن الجزائر قد تحصلت على قيم هذا المؤشر ضعيفة نسبيا، وقد شهدت انخفاضا مستمرا خلال الفترة"2008-2012"، حيث لم تصل حت إلى المستوى المتوسط في هذا المؤشر، وقد شهد الموسم 2012/2011 انخفاضا في قيمة المؤشر ب 19.35% عما سجله في الموسم 2009/2008، ما يدل على أنه هناك زيادة في التأثير على السلطة القضائية في الجزائر سواء من الحكومة، أو أطراف أخرى، وهو الأمر الذي يعد عقبة في وجه إنفاذ وسيادة القانون بشكل صحيح.

وإلى جانب هذا يبقى المجلس الأعلى للقضاء الذي بعد مسؤولا عن تعيين وترقية ونقل القضاة، يرأسه رئيس الجمهورية الذي يعد القاضي الأول في البلد، والذي يتمتع بنفوذ كبير في تشكيل الهيئة القضائية.

[1] – عبد الله حارس،" استقلالية السلطة القضائية الضامن الأساسي لتفعيل أنظمة المساءلة والرقابة والمحاسبة". **بحوث ومناقشات ندوة المساءلة والمحاسبة**، بيروت: المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، 2007، ص.34.

_عدم التزام الحكومة بتطبيق جميع القوانين التي تم تشريعها وصدورها في الجريدة الرسمية، فبعض القوانين بقيت حبرا على ورق وقيد التنفيذ في انتظار دائما صدور القوانين التنظيمية، وهذا موجود في كثير من مناحي الحياة، وقد يصعب احصاؤها.

_نقص الثقة ما بين المواطنين ورجال الأمن سواء شرطة أو درك وطني ، والتي نشأت وتكونت خاصة في فترة التسعينات أين كانت تعيش الجزائر في وضع أمني متأزم من جراء الإرهاب ،وما صاحب ذلك في إطار حالة الطوارئ التي سادت البلاد منذ1992 من اعتقالات عشوائية وتحقيقات مع كثير من المواطنين، وسجن البعض منهم، وبقيت هذه الحساسية موجودة بفعل تصرفات بعض أعوان الأمن، بأنه هناك دائما انحياز لأصحاب المال والنفوذ[1].

_بقاء مشكلة المفقودين أثناء العشرية السوداء مطروحة، حيث أن العديد من العائلات لم تعرف مصير ذويها[2]. يشار إلى أن أحكام ميثاق السلم والمصالحة الوطنية قد عالجت جزء من مشكل المفقودين، فقد ترتب عن الموافقة على هذا الميثاق في استفتاء 2005، صدور مرسوم رئاسي بتاريخ 28 فيفري 2006 يتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية.

_انتشار الجريمة والعنف في الوسط الجزائري، من سرقة وقتل وعنف خاصة ضد المرأة والأطفال، وتعاطي المخدرات وغيرها من الآفات الخطيرة التي انتشرت في الشارع الجزائري، وفي تقرير للتنمية البشرية في الدول العربية لسنة 2009 أشار إلى أن نسبة 31.4% من النساء في الجزائر تعرضن للاعتداء سنة2008[3].

ويعود السبب الرئيس في هذه الجرائم إلى عدم تنفيذ القانون وتطبيقه على الجميع، وتدخل الوساطة في بعض الأحيان وتساهل القضاء مع مثل هذه الجرائم، بالإضافة إلى سياسة الفو الرئاسي على المساجين في الكثير من المناسبات والتي عادة ما تكون سببا في العودة للإجرام.

_حقوق الملكية التي تعرف نوعا من الغموض في الجزائر، خاصة ما يتعلق بالملكية العقارية، والتي تعرف نزاعات دائمة حول ملكية الأراضي ما جعلها تغدو حاجزا أمام النمو والاستثمار في كثير من الأحيان.

ثانيا: مؤشر ضبط الفساد

يقيس هذا المعيار التأثير الذي يمارسه بعض المؤثرين في القرارات السياسية لتحقيق مكاسب خاصة، فضلا عن سيطرة الدولة على النخب وربطهم بمصالحهم الخاصة، تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة يقيس

[1] – الصيداوي رضا، المرجع السابق، ص. 28.

[2] – برادفورد ديلمان، دول في مفترق الطرق "الجزائر". دار الحرية، 2007، على الموقع:
www.freedomhouse.org/..../algeriaarabicccr.pdf

[3] – تقرير التنمية البشرية في الدول العربية، 2009،ص.82.

الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية: الفساد بين المسؤولين الحكوميين، الفساد كعقبة في وجه الأعمال التجارية، مدى تواتر تقديم" أموال غير قانونية" إلى الرسميين والقضاة ومدى إدراك وجود الفساد في سلك الخدمة المدنية[1].

الشكل رقم(16): تطور مؤشر ضبط الفساد خلال الفترة "2000-2013"

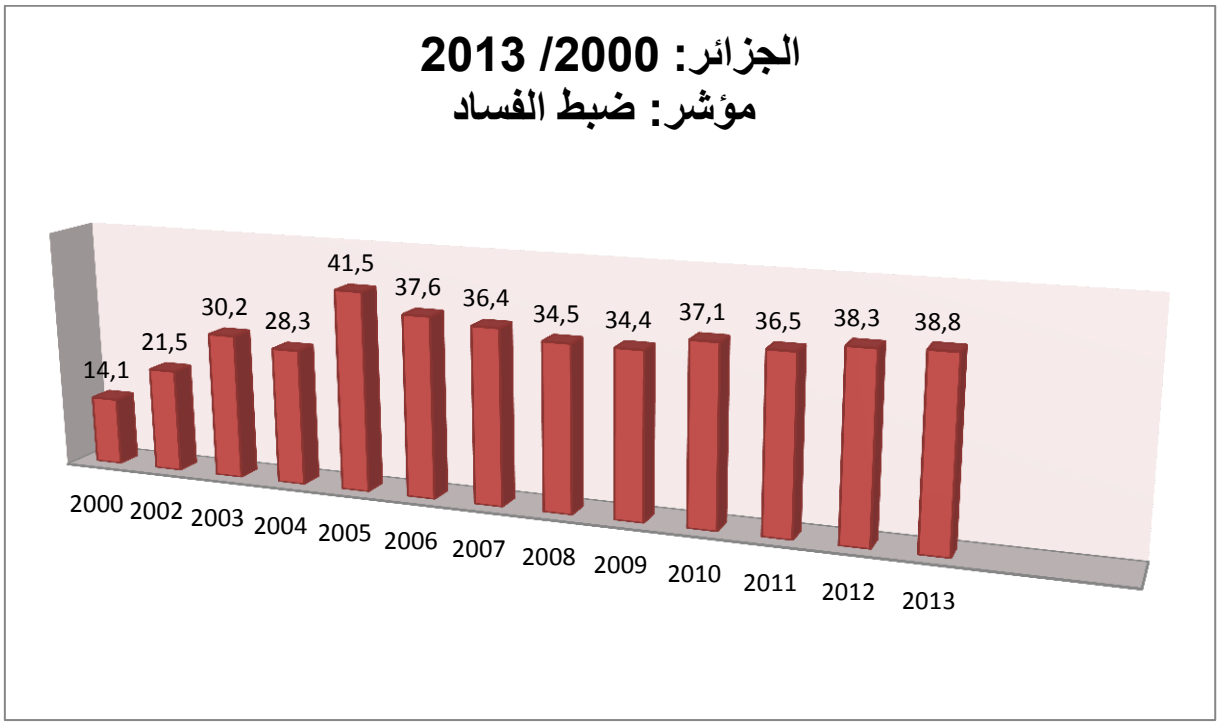

المصدر: من إعداد الطالب استنادا لآخر تحديث لمعطيات البنك الدولي www.govindicators.org تاريخ الإطلاع:2015/04/10

من خلال الشكل نلاحظ أن هذا المؤشر عرف تحسن ملحوظ بعد سنة 2000، فبعدما كان يسجل قيما متدنية في بداية الألفية الجديدة، أصبح يتحسن شيئا فشيئا، وانتقل من المستوى الضعيف الذي سجل سنة 2000و2002، إلى المستويات المتوسطة التي سجلت في باقي السنوات الثمانية، ويعود هذا التحسن إلى عزم الدولة على محاربة الفساد بكل أنواعه، وتجسد هذا من خلال عدة اجراءات كالتصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003، والتصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته وإصدار قانون خاص بالوقاية من الفساد ومكافحته سنة 2006، بالإضافة إلى قانون العقوبات و القانون الخاص بالوظيفة العمومية ،واللذان شددا العقوبات على كل المفسدين، سواء على طريق الاختلاس أو الإهمال، أو سوء استخدام السلطة أو النفوذ، وقد سجل مؤشر قانون مكافحة الفساد الذي يصدر عن منظمة النزاهة العالمية مستوى جيد، وهو ما يدل على أن الجزائر تملك تشريعات قوية في مكافحة الفساد.

[1]- بيتر آيغن، المرجع السابق، ص.103.

الجدول رقم(24): مؤشر قانون مكافحة الفساد في الجزائر 2007-2011

السنة	2007		2009		2011	
قانون مكافحة الفساد	100	قوي جدا	100	قوي جدا	100	قوي جدا

المصدر: منظمة النزاهة العالمية، تقارير 2007، 2009، 2011.

ورغم كل التشريعات التي صدرت للوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر، لم يرقى هذا المؤشر طوال الفترة "2000-2013" إلى الوضع الجيد(أعلى من 50%)، وتعود الأسباب في ذلك إلى استمرار تفشي الفساد في الجزائر رغم تكتم السلطات الرسمية عن قضايا الفساد، إلا أن ما تنشره الجرائد اليومية من فضائح للفساد دليل على تفشيه سواء بين المسؤولين في الدولة، أو بين الموظفين العموميين المقدمين للخدمات العامة من خلال الرشاوي التي يتلقونها مقابل تقديم بعض الخدمات، وحتى في سلك القضاء، ويعود السبب في ذلك بالدرجة الأولى إلى عدم الالتزام الكلي بتطبيق قوانين وتشريعات مكافحة الفساد.

وبالنسبة للفساد في قطاع الأعمال، ووفقا لتقرير التنافسية العالمية لسنة 2011/2010 فقد تحصلت الجزائر على 3.4 واحتلت المرتبة 97 من 139 دولة في مؤشر انتشار ظاهرة دفع الرشاوي (تتراوح قيم هذا المؤشر بين 1 انتشار هذه الممارسات بشكل كبير وما بين 7 عدم حوث هذه الممارسات)، ويقيس هذا المؤشر مدى انتشار إقدام الشركات على تقديم مدفوعات إضافية أو رشاوي فيما يتعلق بالواردات والصادرات، المرافق العامة، مدفوعات الضرائب السنوية، منح العقود العامة والتراخيص، والحصول على قرارات قضائية صائبة، وتعني العلامة المتحصل عليها من طرف الجزائر أن هذه الممارسات لا تزال قائمة في قطاع الأعمال الجزائري[1].

[1] – منظمة الشفافية الدولية، المرجع السابق، ص.25.

المبحث الثاني:الفساد في الجزائر وآليات مكافحته

على الرغم من الوفرة المالية التي عاشتها الجزائر خلال العشرية الأولى من الألفية الثالثة، والتي شجعتها على انتهاج برامج تنموية رصدت لها مبالغ ضخمة، إلا أن تلك البرامج لم تحقق أهدافها كاملة، وبقي المجتمع الجزائري يعاني من بعض المشاكل ولو بأقل حدة من السنوات السابقة، كمشكلة البطالة، الفقر، نقص الرعاية الصحية ومشكل السكن وغيرها، ومن بين الأسباب التي كانت وراء ذلك، استمرار انتشار الفساد والرشوة، واختلاس المال العام وسوء تسييره ، ما أدى إلى تحويل موارد الدولة نحو تحقيق المصالح الخاصة والإضرار بالمصالح العامة، وعرقلة تنفيذ المشاريع التنموية بسبب تحويل أموالها المخصصة للجيوب، وسيتم التطرق في هذا المبحث إلى مدى حجم الفساد في الجزائر من خلال قراءة لمؤشر مدركات الفساد، والإجراءات التي اتخذتها الدولة لمحاربة الفساد، والأسباب الحقيقة وراء استمرارا تفشيه.

المطلب الأول: واقع الفساد في الجزائر

رغم أن الفساد ظاهرة عالمية تعاني منها جميع الدول بما فيها المتقدمة، وتسعى جاهدة للوقاية منها ومكافحتها، إلا أن حجم الفساد لا يمكن تقديره بدقة في أي دولة نظرا لسرية تعاملاته، والجزائر شأنها شأن باقي الدول خاصة النامية منها، يعرف فيها حجم الفساد وقضاياه الكبيرة نوعا من التعتيم والغموض، والسرية بحيث لا توجد هناك إحصائيات رسمية عن حجمه، ولا معلومات دقيقة عن قضايا الفساد، وقد أكد مدير الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في تدخله أمام المشاركين في الندوة الخاصة بمكافحة الفساد بقصر الأمم في09 ديسمبر 2011، على أن ظاهرة الفساد واقع وحقيقة موجودة لا سبيل لإنكاره، مسجلا غياب الأدوات العلمية والمنهجية لإثباتها، وقد أوضح أن الهيئة التي يرأسها عازمة على تدارك النقص المسجل في تقدير وقياس ظاهرة الفساد.

ونظرا لنقص المعلومات عن هذه الظاهرة في الجزائر سنحاول التعرض لواقعها من خلال قراءة لمؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، وكذا التطرق لبعض قضايا الفساد الكبيرة التي عرضتها وسائل الإعلام.

أولا: قراءة لمؤشر مدركات الفساد.

مؤشر الفساد يصدر كل سنة عن منظمة الشفافية الدولية، ويرتب الدول حسب مدى وجود الفساد مدرك في صفوف موظفي الدولة وبين السياسيين فيها، وهو مؤشر انطباعي يهتم برصد الانطباع والاحساس العام لدى مواطني ورجال الأعمال بدول العالم المختلفة سواء كانوا مقيمين أو مغتربين، والمنهجية التي

يتبعها هذا المؤشر هي استخدام عدة تقارير مسحية من رجال أعمال ومحللين دوليين في في مجال السياسية والاقتصاد، ويعتمد في الأساس على نتائج دراسات لمصادر موثوق فيها ومتنوعة في أساليب جمع العينات(البنك الدولي، البنك الآسيوي للتنمية، بيت الحرية، البنك الإفريقي للتطوير،....) مما يعزز من فهم المستويات الحقيقية للفساد من دولة لأخرى، وهناك شروط ضرورية تراعى عند الأخذ بنتائج دراسة من إحدى الجهات وهي أن يكون ترتيب الدول إحدى المخرجات الرئيسية للدراسة، ولا يأتي هذا إلا إذا توحدت المنهجية المتبعة في إجرائها من ذات الجهة لكل الدول محور الدراسة، مما يساعد على مقارنة النتائج ببعض ولذلك يؤخذ في الاعتبار مجمل النتائج السنوات السابقة لتقليل التغيير الفجائي في محصلة النقاط نتيجة التغيرات العشوائية، وتطبق كل الجهات بصفة عامة نفس التعريف للفساد متضمنا (إساء استخدام النفوذ للحصول على منفعة شخصية ومنها الرشوة للشخصيات القيادية والمؤثرة، واختلاس الأموال العامة) ولا بد أيضا من أن تقوم الجهة بتقييم مستوى الفساد بين القيادات العامة، والسياسية في الدولة محل الدراسة وتستخدم كل جهة المقياس الخاص بها لنتائج الدراسة، لذلك يتم اجراء توحيد قياسي لهذه النتائج المتعددة قبل حساب القيمة المتوسطة لكل دولة، ولكن من سنة لأخرى تتجه هذه الجهات للأخذ بالمعايير القياسية للنتائج حتى تتوحد المنهجية والأساليب المتبعة بغرض إصدار دراسة شاملة أكثر دقة، ويتراوح عدد الجهات التي يعتمد على نتائجها من 10-16 جهة بصفة عامة، وتنصح المنظمة عدم المقارنة الدول بالترتيب من عام إلى لآخر وإنما العناية بعدد النقاط المحصلة كوسيلة للمقارنة[1].

وترجع المنظمة اعتمادها على المدركات فقط إلى صعوبة تقييم مستويات الفساد في مختلف الدول بناء على الخبرة العلمية التجريبية، كالمقارنة مثلا ، بين عدد الدعاوى أو القضايا المعروضة على المحاكم بين بلد وآخر، لأن مثل هذه المعلومات لا تدل على مستويات الفساد الحقيقية، بل على نوعية المدعين العامين، وصفاتهم ونوعية المحاكم ووسائل الإعلام وأساليبها في الكشف عن الفساد[2].

ويبين الجدول التالي مؤشر مدركات الفساد في الجزائر خلال الفترة "2003-2011"

[1] – لجنة الشفافية والنزاهة لجمهورية مصر، التقرير الثاني حول أولويات العمل وآلياته، جمهورية مصر العربية، مصر، 2008، ص.21.

[2] –سليم الحص وآخرون، المرجع السابق، ص.85.

الجدول رقم(25): تطور مؤشر مدركات الفساد في الجزائر خلال الفترة"2003-2011"

سنة الدراسة	الترتيب/ عدد الدول بالدراسة	نقاط المؤشر
2003	133/88	2.6
2004	146/97	2.7
2005	158/97	2.8
2006	163/84	3.1
2007	180/99	3.0
2008	180/92	3.2
2009	180/111	2.8
2010	178/105	2.9
2011	183/112	2.9

ملاحظة: تتراوح نتيجة مدركات الفساد بين 10 نظيف جدا و 0 فاسد جدا

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على تقارير منظمة الشفافية الدولية 2003-2011.

الشكل رقم(17) : مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة "2003-2011"

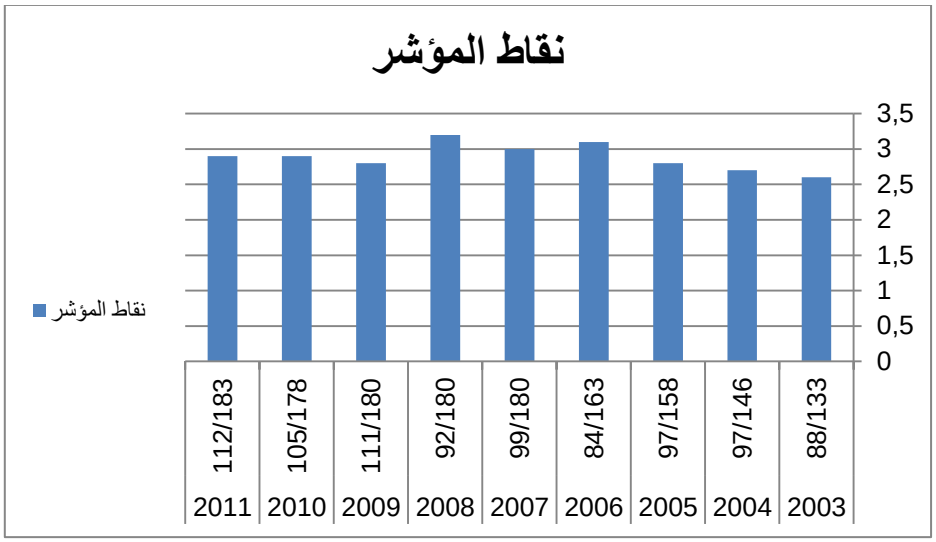

المصدر: من إعداد الطالب بناء على الجدول السابق.

من خلال تحليل معطيات الجدول، نلاحظ أن الجزائر لم تحصل على علامة أكثر من 05 في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة المدروسة "2003-2011" ، وهو ما جعلها تصنف ضمن الدول التي بشكل فيها الفساد مشكلة خطيرة على التنمية وجهود تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

وترجع منظمة الشفافية الدولية النتائج المتدنية في هذا المؤشر التي حققتها دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، بما فيها الجزائر إلى الافتقار للشفافية، وانعدام الأمن وكذا الثروة النفطية التي تتمتع بها بعض هذه الدول مما يفتح أبواب الفساد خاصة في ظل ارتفاع أسعار المحروقات.

ومن خلال الشكل البياني نلاحظ تحسن في مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة (2003-2006) حيث انتقل المؤشر من 2.6 نقطة سنة 2003 إلى 3.2 نقطة سنة 2006 بمعدل زيادة يقدر ب19.23%، وربما يعود هذا التحسن في المؤشر إلى أنه في شهر فيفري من سنة 2006 أصدرت الجزائر القانون الخاص بالوقاية من الفساد ومكافحته، كما قامت بالتصديق في شهر جوان من نفس السنة على اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد، وهو ما يعزز نية الدولة وغبتها في مجابهة الفساد، ورغم هذا التحسن تبقى قيمة المؤشر ضعيفة في الجزائر خلال هذه السنة إذ ما قورنت ببعض الدول العربية كقطر التي بلغ فيها المؤشر 06 نقاط والبحرين 5.7نقطة، والأردن 5.3 وتونس 4.6 نقطة.

أما فيما يتعلق بالدرجة المتدنية التي عرفتها سنة 2003 و 2004 فقد ترجع أسبابها إلى استمرار تفشي الفساد في الإدارات العمومية، وبعض القطاعات الحكومية كالقطاع المصرفي، ومصالح الضرائب والجمارك وقطاع الصحة وغيرها، فقد عرفت هذه السنوات قضايا فساد من العيار الثقيل على غرار ما عرف بفضيحة القرن سنة 2003 وهي فضيحة بنك الخليفة، إلى جانب الفساد الذي ظهر في قطاع البناء والسكن بعد زلزال بومرداس 2003، وقضية البنك التجاري والصناعي وغيرها.

وقد تراجع المؤشر قليلا سنة 2007 حيث سجل 03 درجات فقط، ليسجل أعلى قيمة له سنة 2008 قدرت ب 3.2 نقطة، وقد رتبت الجزائر في المرتبة 92 من أصل 180 دولة، أي أنها تحسنت في ترتيب الدول ب 07 درجات عن سنة 2007، ورغم هذا تبقى بعيدة عن المستويات الجيدة حتى مقارنة مع بعض الدول العربية كقطر والأردن والبحرين وعمان، والتي سجلت درجات أكثر من 05 خلال هذه السنة، ويعود السبب في ذلك إلى عدم تحقيق نتائج ايجابية من الجهود المبذولة لمكافحة الفساد، وبقائه يحطم اقتصاد الجزائر خاصة في ظل تحسن أسعار النفط، وانطلاق مشاريع تنموية كبيرة رصدت لها مبالغ ضخمة كالبرنامج التكميلي للإنعاش الاقتصادي (150 مليار دولار) ما فتح شهية الفاسدين لمزيد من الاختلاسات،

أضف إلى ذلك أنه لم يتم تفعيل حتى بعض المواد التي جاءت في قانون مكافحة الفساد كتعيين اللجنة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته[1].

واستمر المؤشر في الانخفاض بعد سنة 2008 حيث سجل سنة 2009و 2010 على التوالي 2.8و 2.9 وبقي عند نفس النقطة سنة 2011 حيث صنفت الجزائر في المرتبة 112 من بين 183 دولة شملها المؤشر، وهو ما يؤكد عدم وجود تحسن في الوقاية من الفساد ومكافحته، وتعود الأسباب في استمرار تراجع المؤشر إلى ما عرفته الجزائر من فضائح للفساد على غرار فضيحة الطرق السيار شرق غرب، وفضيحة سوناطراك، والتهرب الجبائي لشركة أوراسكوم تيليكوم.

تجدر الإشارة إلى أن تقرير 2010 لمنظمة الشفافية الدولية حول مؤشر مدركات الفساد، وتصنيف الجزائر في المرتبة 105 وفق هذا التقرير أثار حفيظة الوزير الأول حيث قال أن الجزائر لا تعترف بتقرير 2010، مشددا على أن حكومته اتخذت إجراءات صارمة بخصوص محاربة الفساد وردعه، وأوضح الوزير الأول أمام نواب البرلمان في 31 أكتوبر 2010 خلال مناقشة بيان السياسة العامة، أن هذه التصنيفات غير موضوعية، لأن هناك تطاول على الجزائر، لافتا أن الحكومة الجزائرية "لا يوجد لديها حرج من طرح قضايا الفساد والرشوة"، مؤكدا في الوقت نفسه على حرية القضاء الجزائري في مكافحة الظاهرتين.

تقر منظمة الشفافية الدولية بصعوبة تحسين نتيجة أي دولة في المؤشر خلال فترة قصيرة لأن مؤشر أي سنة قائم على معلومات قد تكون جمعت منذ سنة أو سنتين ومرتبطة بخيرات اكتسبت ربما على فترات طويلة ترجع إلى الماضي، هذا يعني أنه يحتمل أن تظهر تغييرات جوهرية في درجة إدراك الفساد فقط خلال فترة زمنية طويلة[2].

ثانيا: حجم الفساد في الجزائر.

إذا ما أردنا قياس حجم الفساد في الجزائر أو حتى معرفة قيمته في القضايا الكبرى للفساد، فإنه يصعب علينا ذلك والسبب واضح، نظرا لانعدام الشفافية، واستحالة الوصول إلى المعلومات خاصة المتعلقة بهذا الجانب، فهناك سرية تامة تطغى على قيمه أو حتى تقديراته، فلا توجد هناك هيئة حكومية تصدر مثل هذه النتائج، وهذا إحدى الأسباب التي دعمت استمرار الفساد، وتبقى المعلومات الخاصة بقضايا الفساد تصدر كلها عن وسائل الإعلام المكتوبة، أو من طرف بعض المحللين، والاقتصاديين، أو بعض الهيئات

[1] –الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، **الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد في الجزائر**. 2014، ص.62.

[2] – منظمة الشفافية الدولية، المرجع السابق، ص.41.

والمنظمات الدولية، هزت الجزائر عدة قضايا فساد من الحجم الثقيل والتي ظهرا للعلن وكتبت عنها الصحافة، وتطرقت إليها بعض الهيئات الدولية، ونظرا لكثرتها سوف نركز على أهمها[1]:

1. **قضية بنك الخليفة:** حيث انهار مجمع الخليفة سنة 2003، بعد قيام مؤسسه بتحويل أموال البنك لدعم شركاته المتعثرة، وخلف ثغرة مالية كبيرة وإن كانت السلطات حددتها ب 1.5 مليار دولار فإن الكثير يؤكدون بأن المبلغ يصل إلى أكثر من ثلاثة مليارات دولار، ومنهم من يرى أن المبلغ يصل إلى 5 مليارات الدولار. كما تورط في هذه القضية عدة شخصيات سياسية مرموقة و مسؤولين كبار، وللإشارة فإن عبد المؤمن خليفة مؤسس البنك صدر بحقه حكم غيابي في مارس 2004 بالسجن لمدة 5سنوات ودفع غرامة مالية بقيمة 85 مليون دولار لارتكابه مخالفات مصرفية، وقد صدر بحقه حكم غيابي بالسجن المؤبد في مارس 2008.
2. قضية **البنك التجاري والصناعي:** سنة 2003 والتي تم على إثرها سحب الاعتماد واتخاذ قرار التصفية القضائية للبنك، وخلف خسارة قدرت ب 13مليار دينار حسب التقديرات القضائية، وقد فر مديره العام إلى فرنسا ولحد الآن لم تسلمه السلطات الفرنسية إلى الجزائر.
3. **قضي الصندوق الجزائري الكويتي للاستثمار:** والذي تم اختلاس فيه 30 مليون دولار سنة 2005 حسب ما قدرتها الجهات القضائية، وأدين فيها مجموعة كبيرة من المتهمين، من بينهم المدير العام للصندوق وزوجته اللذان فرا إلى الخارج.
4. **قضية قطاع السكان والعمران:** بعد زلزال بومرداس سنة 2003، والذي أثبتت فيم التحقيقات أن البناء غير مطابق لشروط السلامة ، أي أن هناك اختلاس للأموال المخصصة للبناء.
5. **قضايا الفساد في قطاع الصحة:** حيث وجهت منظمة الشفافية الدولية انتقادا شديدا لما سمته فساد قطاع الصحة، وصنفته في صدارة القطاعات الأكثر استفحالا لمظاهر الفساد والرشوة في الجزائر، ولاحظ التقدير الصادر في سنة 2005 ما نعته بالممارسات المالية الشاذة ومظاهر الاختلاس وسرقة وابتزاز في تسيير أموا الصحة العمومية في الجزائر خلال السنوات الأخيرة، كما ركز بوجه خاص على مختلف إدارات المؤسسات الاستشفائية العمومية، وسوق الدواء معتبرا أنها مسرح للفساد المفتوح وتحويل المال العام.
6. **قضية مجمع طونيك:** حيث عجز فيها هذا المجمع عن سداد ديونه لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وخضع للحراسة القضائية سنة 2005 ، وقدرت مصادر قضائية القروض بمليار و400أورو،

[1]- Banque Mondiale, le cout de la corruption, colloque sur la gouvernance, les libertès economique et pauvretè, CNES, 03 fevrier2011, p.44.

وفي 2007 عين له مسير إداري من طرف المحكمة لمواصلة إنتاجه وتسديد ديونه، وقد عرف عدة مشاكل بعدها، ليتم تأميمه من طرف الدولة في أفريل 2011، حيث أصبح يسمى" المؤسسة العمومية الاقتصادية تونيك للصناعة".

7. **قضايا الفساد في قطاع الجمارك:** والذي كان متهما دائما بأنه أكثر القطاعات تضررا من آفة الرشوة والفساد، وهو ما استدعى تنفيذ إجراءات صارمة ضد سلطات الجمارك في فيفري 2006 أدت إلى فصل 100 موظف جمركي من عملهم، وإلى رفع دعاوى قضائية ضد 530 موظفا آخر لتورطهم في العديد من قضايا الفساد[1]. وصرح المفتش العام للجمارك الجزائرية سنة 2009 لأن هناك 65 دعوى رفعت ضد جمركيين بسبب الرشوة وقضايا مشابهة أخرى، في حين بلغ عدد الملفات التي عرضت على مجلس التأديب الخاص بالجمارك 80 ملفا، موضحا أن إدارة الجمارك حولت 10 ملفات إلى القضاء خلال عام 2009، وأن 150 جمركيا توبعوا قضائيا خلال السنة نفسها[2]، كما صرح المدير العام للجمارك للإذاعة الوطنية أنه خلال السنة 2013 تم تسجيل حوالي 100 قضية تزوير تم على إثرها إنهاء مهام 30 جمركيا، كما أشار إلى استمرار التحقيقات التي قامت بها مصالح الجمارك والتي مست العديد من عمليات الاستيراد قبل سنة 2011 التي يشتبه في تخفيض قيمتها، وحسب نفس التحقيقات هناك أيضا حالات تضخيم القيمة بهدف تبييض أو تحويل العملة الصعبة نحو الخارج، وقد كانت الصحافة الجزائرية مؤخرا قد تطرقت إلى العديد من قضايا الفساد في هذا القطاع على غرار ميناء وهران ومطار هواري بومدين.

8. **قضايا التهريب الضريبي:** هذا النوع من القضايا الذي أصبح يتصدر جدول أعمال محاكم الجنايات في العديد من الولايات، وهذا يدل على أن حجم التهرب الضريبي كبير جدا مما يضر بموارد الدولة، بالإضافة إلى تهريب رؤوس الأموال غير المشروعة إلى الخارج فقد كشفت هيئة السلامة المالية(غلوبال فاينانشال إنتيغريتي) الأمريكية أن الجزائر تحتل المرتبة الثالثة إفريقيا في تهريب الأموال بعد نيجيريا ومصر، وكشفت أيضا أن التلاعب بفواتير السلع المصدرة والمستوردة يشكل الوسيلة الأكثر استخداما لتهريب الأموال، وقدر حجم الأموال غير المشروعة

[1] –برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، ملامح الدولة: مكافحة الفساد: الجزائر على الموقع:
http://www.pogar.org/arabic/countries/theme.aspx?t=13&cid=1 أطلع عليه بتاريخ 2015/04/05.

[2] – الائتلاف من أجل النزاهة"آمان"، حملة تطهير ضد الرشوة والفساد في قطاع الجمارك، على الموقع:
http://www.aman-palestine.org/arabic/news/2010/09112010.htm تم الإطلاع عليه بتاريخ: 2015/04/18.

المهربة من الجزائر حسب التقرير الذي أصدرته سنة 2011 والمتعلق بالفترة 2000-2008 ما يعادل 516 مليون دولار[1].

9. **قضايا الفساد التي طالت قطاع الأشغال العمومية سنة2010:** تحديدا المشروع الضخم للطريق السيار الذي يربط شرق البلاد بغربها على امتداد أكثر من 1200 كلم، والذي ارتفعت تكلفته إلى أكثر من عشرة مليارات دولار بعدما كانت الدراسة حددت له 7 مليارات دولار، وقد تم توجيه الاتهام الأمين العام للوزارة، ورئيس ديوان الوزير وكوادر عديدة في القطاع، بسبب تلقيهم رشاوي وعمولات نظير تقديم تسهيلات لشركات مستفيدة من المشروع.
10. **قضايا الفساد في قطاع المحروقات:** وهو أكبر قطاع في الجزائر من حيث الصادرات وتمويل الاقتصاد والذي بدوره عرف مجموعة من قضايا الفساد متعلقة بمنح صفقات، ومشتريات، وانجاز المقر الجديد بحيدرة وغيرها، وتورط فيها كبار المسؤولين في شركة سوناطراك، كان آخرها سنة 2010، ويتعلق الأمر بصفقات نفطية مشبوهة وإبرام صفقات بالتراضي مع شركاء أجانب كلفت شركة سوناطراك خسائر مادية معتبرة (منها الصفقة المتمثلة في مشروع إنجاز10 خزانات للآزوت)، بالإضافة إلى مشروع إعادة ترميم مقر سوناطراك الفرعي، وصفقة انجاز المركب الصناعي بحاسي مسعود، وكذا إبرام ثلاثة عقود تخص تجهيز منشآت تابعة لنشاط المنبع بنظام المراقبة الحيوية، وقد فتحت التحقيقات المعمقة من طرف الشرطة القضائية المتخصصة والمخابرات والتي طالت مسؤولين كبار وأبناء مسؤولين على رأسهم ثمانية مديرين من بينهم المدير السابق لشركة سوناطراك وقد تمت إقالتهم من مناصبهم وحولوا للتحقيق، وعلى إثره تم وضعهم تحت الرقابة القضائية التي تمنع مغادرة أي منهم خارج البلاد، ومنهم من وضع رهن الحبس المؤقت ولم يتم لحد الآن صدور أحكام قضائية نهائية في حق المتهمين.

ولم يتوقف الفساد على الصفقات من الحجم الكبير بل شمل أيضا صغار المستثمرين، والحرفيين ، والتجار وغيرهم، حيث مس الفساد حتى برامج الدعم التي تقدمها الحكومة سواء للشباب في إطار الوكالة الوطنية لدعم الشباب، أو للفلاحين بهدف امتصاص البطالة وتوفير مناصب الشغل، أو دعما منها لرفع الإنتاج المحلي خاصة في قطاع الزراعة، ونظرا لنقص الرقابة البعدية على مثل هذه المشاريع يلجأ بعض المستفيدين إلى آليات غير مشروعة عن طريق التحايل والتزوير، كإعلان الإفلاس، أو الشطب من السجل

[1]- Dev Kar and Karly curcio , Ilicit Financial Flows from developing countries: 2000-2009 january 2011 report from global financial integrity,USA, 2011,p.40.

التجاري وغيرها من أساليب الاحتيال ليقوموا بنهب تلك الأموال بعدما يكونوا قد استفادوا من إعفاء من الرسوم والضرائب فترة زمنية من نشاطهم، وللأسف تأتي في الكثير من الأحيان فيما بعد قوانين تمسح ديونهم أو تعفيهم من المستحقات المالية التي عليهم.

أما فيما يتعلق بعدد قضايا الفساد حسب المصادر الرسمية فقد جاء في تقرير الجزائر حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بالحكامة، والذي عرض في 31 جانفي 2009 بأديس أبابا في منتدى رؤساء دول وحكومات الآلية، أنه تم تقديم 680 قضية فساد أمام العدالة سنة 2006، وأفضت إلى الحكم على 930 شخص، و1054 قضية أمام المحاكم ومنها 681 قضية تم الفصل فيها سنة 2007 وأفضت إلى الحكم 1789 شخص[1]، وفي سنة 2008 سجلت 622 قضية على مستوى المحاكم وأفضت إلى 1669 شخصا، أما سنة 2009 فقد أدانت المحكمة 1162 متهما[2]، وفي سنة 2010 فصلت المحاكم في 948قضية فساد، حكم فيها بالإدانة على 1352 متهما، وهو ما صرح به مدير الشؤون الجزائية في وزارة العدل وكشف أن أكثر جرائم الفساد انتشارا، تخص اختلاس الأموال العمومية، وتم بشأنها تسجيل 475 خلال السنة المذكورة، تليها جريمة إساءة استغلال الوظيفة ب 107 قضية وجريمة رشوة الموظفين العمومين ب95 قضية، وأخيرا جريمة منح امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية ب79 قضية[*].

وفي الأخير نقول أنه حتى ولو لم تتوفر احصائيات عن حجم الفساد في الجزائر، فلا أحد ينكر أنه لا يزال موجودا وينخر في اقتصادنا باعتراف مسؤولي الدولة وعلى رأسهم رئيس الجمهورية والوزير الأول. ولكل واحد منا أن يقدر حجم الفساد إذ علمنا أن الأستاذ "يوهان غراف لامبسدورف" من جامعة باسو، والقائم على تنفيذ مؤشر مدركات الفساد بالنيابة عن منظمة الشفافية الدولية، شدد على الآثار الكارثية للفساد والمكاسب الناتجة عن مكافحته قائلا: "تشير الأدلة إلى أن تحسنا بمقدار نقطة واحدة (من أصل نقاط المقياس العشرة) يؤدي إلى زيادة تدفقات رأس المال بنسبة 0.5% من إجمالي الناتج المحلي للبلد، وزيادة في نسبة متوسط الدخل بنسبة قد تصل إلى 4%.

[1] – تقرير الجزائر حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بالحكامة، المرجع السابق، ص.99.

[2] – بتاريخ 2015/04/12.

[*] – قدمت هذه الإحصائيات من طرف السيد مختار الأخضري بمناسبة يوم إعلامي حول مساهمة المجتمع المدني في تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بتاريخ 23 سبتمبر 2011. على الموقع:http://www.elkhabar.com/ar/politique/265994.html تاريخ الاطلاع 2015/04/28.

المطلب الثاني: الإجراءات المتخذة لمكافحة الفساد في الجزائر

عملت الجزائر خاصة في العشر سنوات الأولى من الألفية الثالثة على الوقاية من الفساد ومكافحته، واتخذت لأجل ذلك عدة إجراءات تشريعية وميدانية، كما أعلن الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" منذ توليه الحكم عزمه وإرادته على محاربة الفساد مصرحا في بداية حكمه أن الفساد أضر بالبلاد أكثر ما أضر بها الإرهاب، وفي كلمة له في افتتاح الندوة الوطنية حول إصلاح العدالة التي أقيمت بالجزائر في 29 مارس 2005 صرح بأنه لن يدخر وسعا في سبيل تنظيف المجتمع من كل أصناف الفساد، من رشوة ومخدرات وآفات اجتماعية كالمحسوبية والمحاباة والامتيازات غير القانونية، والانتفاع غير المشروع بالممتلكات العامة، قائلا أنه لا مناص من استئصال هذه الأمراض وكل أشكال الانحراف إذا ما أردنا إذا ما أردنا حقا أن نتقدم، ذلك أن سلامة المجتمع من الآفات والتزام أفراده بالحقوق الواجبات، هي أبجديات النجاح في أي عملية تنموية[1].

وفي خطاب ألقاه أمام عدد من القضاة في أكتوبر سنة 2009 توعد المتورطين في قضايا الفساد والرشوة ونهب المال العام، مشددا أنه "لابد من أن ينال كل ذي مفسدة جزاءه"، ومؤكدا في الوقت نفسه أن الجزائر "تخوض معركة حاسمة ضد الفساد بجميع صوره وأشكاله".

ويمكن تقسيم الإجراءات التي اتخذتها السلطات الجزائرية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته إلى إجراءات تشريعية ممثلة في القوانين والمعاهدات التي تم المصادقة عليها، وإجراءات إصلاحية مصاحبة تتمثل في القيام بإصلاح بعض القطاعات المهمة التي لها صلة بالفساد، كإصلاح القضاء والجمارك والضرائب وغيرها، إلى جانب تطهير بعض القطاعات الحكومية من الفاسدين ومتابعتهم قضائيا.

أولا: الإجراءات التشريعية

في إطار تعزيز الحكم الراشد كثفت الجزائر جهودها للتخفيف من وطأة الفساد، فسنت العديد من القوانين التي تقي منه وتكافحه، كما وقعت بعض المعاهدات الدولية التي تدخل في هذا الإطار، ويمكن حصرها في النقاط التالية :

1. **سنة 2003:** صدقت الجزائر بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة المنعقدة بنيويورك يوم 31 أكتوبر سنة 2003[2]، والتي من أغراضها ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وأنجع وكذا ترويج وتيسير ودعم التعاون الدولي،

[1] – وزارة العدل، كلمة رئيس الجمهورية في افتتاح الندوة الوطنية حول إصلاح العدالة بتاريخ 29 مارس 2005، على الموقع: arabic.mjustice.dz/fichiers_discours/dest(129).doc أطلع عليه بتاريخ 2015/04/29

[2] –المرسوم الرئاسي رقم 04–128 مؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق ل 19 أفريل 2004، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 26 الصادر بتاريخ 25 أفريل 2004.

والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد، بما في ذلك في مجال استرداد الموجودات، بالإضافة إلى تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون والممتلكات العمومية. أما عن سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية التي جاءت بها الاتفاقية، فأكدت على ضرورة إشراك المجتمع في وضع وتنفيذ، وترسيخ سياسات مكافحة الفساد، وتجسيد مبادئ سيادة القانون والنزاهة والشفافية.

2. **فيفري 2006:** قامت الجزائر بتقنين آلية الوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك بموجب نص قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، الذي صدر بالجريدة الرسمية في 20 فيفري 2006[1]، وقد جاء هذا القانون في خمسة أبواب، شمل الباب الأول أهداف القانون وضبط المصطلحات، أما الباب الثاني فشمل التدابير الوقائية في القطاع العام والخاص، وتمثلت التدابير الوقائية في القاع العام في التوظيف، والتصريح بالممتلكات، وإبرام الصفقات العمومية، وتسيير الأموال العمومية، وجاء في الباب الثالث إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، تتمتع هذه الهيئة بسلطة إدارية واستقلالية مالية وبالشخصية المعنوية، وتقع تحت سلطة رئيس الجمهورية، أما الباب الرابع فتم فيه تحديد هوية وصفة مرتكبي الجرائم وتمثلت في الرشوة، سواء رشوة موظفين عموميين محليين وأجانب وموظفي المنظمات الدولية أو في مجال الصفقات، واختلاس الممتلكات العمومية أو استغلالها بطريقة غير شرعية، إضافة إلى التهرب الضريبي، وكل طرق استغلال النفوذ والغدر والإثراء غير المشروع، وإساءة استغلال الوظيفة والتمويل الخفي للأحزاب السياسية، ليتناول الباب الخامس التعاون الدولي واسترداد الموجودات وتم التطرق للتعاون القضائي والتعامل مع المصارف والمؤسسات المالية، كما تناول قضايا استرداد الممتلكات المحجوزة من أفعال الفساد وقضايا حجز وتجميد العائدات المتأتية من الجرائم، ما بين الدول الأعضاء في الاتفاقية[2] .

3. **أفريل 2006:** تم التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المعتمدة في مابوتو في 11 جويلية2003 [3]، والتي كانت تهدف أيضا إلى تشجيع الدول على القيام بإنشاء آليات لمنع الفساد، والقضاء عليم في القطاع العام والخاص، عن طريق تنسيق السياسات والتشريعات بين الدول الإفريقية الأطراف، وتعزيز الشفافية والمساءلة في إدارة الشؤون العامة، ومن بين مبادئ الاتفاقية احترام مبادئ

[1] –قانون رقم 06–01 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق ل20 فيفري 2006، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 14 الصادر بتاريخ 08مارس 2006.

[2] –الجريدة الرسمية العدد 14 الصادر بتاريخ 08 مارس 2006.

[3] –المرسوم الرئاسي رقم 06–137 مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1427 الموافق ل 10 أفريل 2006، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 24 الصادر بتاريخ 16 أفريل 2006.

المؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية، وسيادة القانون والحكم الراشد، واحترام حقوق الإنسان وتعزيز العدالة الاجتماعية، وإدانة ورفض أعمال الفساد والجرائم ذات الصلة.

4. **نوفمبر2006:** تم إصدار مرسوم رئاسي يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفيات سيرها[1]،حيث نص هذا المرسوم على أن اللجنة تتكون من رئيس وستة أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وتتكون هذه اللجنة من مجلس اليقظة والتقييم، مديرية الوقاية والتحسيس، مديرية التحاليل والتحقيقات، ومن بين أهم المهام المكلف بها الهيئة نذكر[2]:

-تنفيذ التدابير التي تدخل في إطار السياسة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

-إدارة أشغال مجلس اليقظة والتقييم.

-إعداد وتنفيذ برامج تكوين إطارات الدولة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته.

-تحويل الملفات التي تتضمن وقائع بإمكانها أن تشكل مخالفة جزائية إلى وزير العدل، حافظ الأختام قصد تحريك الدعوة العمومية عند الاقتضاء.

نشير فقط إلى أن هذه الهيئة لم يتم تفعيلها، وتعيين أعضائها إلى غاية نوفمبر 2010، حيث صدر مرسوم رئاسي يعين رئيس وأعضاء هذه الهيئة المكونة من 7أشخاص لمدة 05سنوات[3]، وقد باشرت هذه الهيئة أعمالها بعد تأديتها اليمين القانوني بمجلس قضاء الجزائر بتاريخ 03جانفي 2011، حيث تعهد رئيس الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته العمل مع كافة أجهزة الدولة لمحاربة الظاهرة، موضحا أن الهيئة سوف تتكفل بمكافحة الفساد والرشوة دون تهاون وبحزم شديد، بالإضافة إلى حماية أعوان الدولة من الاتهامات الباطلة، مشيرا إلى أن لجنته تراهن على تفعيل الآليات الوطنية لمواجهة واستئصال ظاهرة الفساد، من خلال وضع سياسات بإمكانها أن تساهم في تأطير عملية محاربة الظاهرة بجميع أشكالها، وإيجاد حلول للحد من تنامي الظاهرة، التي انتشرت في عدد من القطاعات الاقتصادية حيث عطلت عددا من المشاريع المسطرة.

هذا وقد صدر مرسوم رئاسي آخر في فيفري 2012 يعدل ويتمم المرسوم الرئاسي رقم 06-413 الذي يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفيات سيرها، ومن أهم ما جاء فيه تحديد

---

[1] -مرسوم رئاسي رقم 06-413 مؤرخ في 22 نوفمبر 200، الجريد الرسمية العدد 74 الصادر في 22 نوفمبر سنة 2006، ص.17.

[2] -الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق،ص.52.

[3] – مرسوم رئاسي مؤرخ في 07 نوفمبر 2011 والمتعلق بتعيين رئيس وأعضاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد، الجريدة الرسمية، العدد69، الصادرة بتاريخ 14 نوفمبر 2010،ص.31.

تشكيلة مجلس اليقظة والتقييم، تزويد الهيئة بمجموعة من الهياكل لأداء مهامها (أمانة عامة، قسم مكلف بالوثائق والتحاليل والتحسيس، قسم مكلف بمعالجة التصريحات بالممتلكات، قسم مكلف بالتنسيق والتعاون الدولي)، وتحديد المهام الموكلة لكل قسم[1] .

5. **أوت 2010:** تم اصدار أمر رقم10-05 متمم لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته لسنة 2006، وجاء فيه في المادة 24 مكرر "ينشأ ديوان مركزي لقمع الفساد، يكلف بمهمة البحث والتحري عن جرائم الفساد"، وتم وفقا لهذا الأمر إعطاء صلاحيات لضباط الشرطة التابعون للديوان ينتد اختصاصهم إلى كامل إقليم الوطن[2].

إلى جانب هذه القوانين والاتفاقيات التي ترمي إلى مكافحة الفساد في الجزائر والقضاء عليه، هناك بعض القوانين الأخرى التي تساعد على تحقيق هذا الهدف كالقانون المتعلق بتفعيل دور مجلس المحاسبة، وتعديل قانون النقد والقرض، وكذا القانون المتعلق بتنظيم حركو رؤوس الأموال[3].

ثانيا: الإجراءات الإصلاحية المصاحبة.

- **إصلاح العدالة والقضاء:** وفي هذا الإطار تم إصدار القانون الأساسي للقضاء، والقانون المتعلق بتشكيل المجلي الأعلى للقضاء وسيره وصلاحياته، كما تم تحسين الظروف المهنية والاجتماعية للقاضي وحمايته من الضغوط بكل أنواعها، إلى جانب تحديث وعصرنة القضاء، وزيادة عدد القضاة والمحاكم والمجالس القضائية، أما فيما يخص الفساد فقد تم تكوين قضاة في مجال مكافحة الفساد، حيث قامت وزارة العدل بدورات تكوينية لمجموعة من القضاة في بعض الدول المتقدمة، ومن بينها نذكر مشاركة قضاة من وزارة العدل في دورة تكوينية حول" الفساد والحقائق الاقتصادية ووسائل المكافحة"، بالمدرسة الوطنية للإدارة الفرنسية من 09 جوان إلى 04 جويلية 2008، ومشاركة مجموعة أخرى من القضاة في دورة تكوينية حول التحقيق الاقتصادي والمالي بتاريخ 17 نوفمبر 2008 بالمدرسة الوطنية للقضاء بفرنسا، وفي إطار التعاون الثنائي الجزائري الأمريكي، نظمت وزارة العدل ورشة تكوينية خول "الفساد والجريمة المنظمة" وذلك في 05 أفريل 2011 وقد نشط هذه الورشة خبراء أمريكيون وجزائريون، وقد تضمن برنامجها عددا من المداخلات تخص الجريمة المنظمة العابرة للأوطان، والجريمة المنظمة في الولايات المتحدة الأمريكية والعلاقة بين

[1] -المرسوم الرئاسي رقم 12-64 المؤرخ في 07فيفري 2012، الجريدة الرسمية، عدد08 الصادرة بتاريخ 15 فيفري 2012، ص.17.

[2] -الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق، ص. 88.

[3] -الأمر رقم 10-05 المؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق ل 26 أوت 2010 المتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد50، الصادر بتاريخ 01 سبتمبر 2010.

الجريمة المنظمة والفساد، وكذا استراتيجية التحريات والمتابعة القضائية، واستعمال القانون الخاص بابتزاز الأموال، بالإضافة إلى دراسة حالات من الواقع خاصة بالجريمة المنظمة والفساد وتأتي هذه الورشة التكوينية، لتدعيم القدرات العلمية والمهنية للقضاة وتعميق معارفهم، والرفع من مستوى أدائهم القضائي في مجال محاربة الفساد والجريمة المنظمة، هذا إلى جانب إجراء دورات تكوينية للقضاة حول مكافحة الفساد بالجزائر ومنها الدورة التكوينية التي أجريت في 06 جوان 2010 بغرداية.

- **إصلاح النظام المحاسبي للدولة:** حيث تم تكييف المحاسبة العمومية مع معايير المحاسبة الدولية، قصد تحسين نوعية المعلومات المحاسبية وتلبية معايير الوضوح والدقة والأمان، وإمكانية المقارنة، وقد تمت المصادقة على النظام المحاسبي والمالي الجديد(المادة 62 من الأمر المؤرخ في 24 جويلية 2008 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2008) والذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من 01جانفي 2010، هذا النظام من شأنه أن يسمح بالتسجيل الأمين للصفقات ويفصل قانون الحسابات مقارنة بالقانون الجبائي.
- **الإصلاح المالي:** وشمل إصلاح النظام الضريبي المحلي، وعصرنة إدارة الضرائب حيث تم مراجعة مجموعة من الضرائب، لتفادي التهرب الجبائي، كما تم تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية عن طريق انشاء إدارة للشركات الكبرى (لدافعي الضرائب الكبار)، وانشاء إدارة للإعلام والوثائق والتي تعد حلقة مركزية لمكافحة التهرب والغش الضريبي، وهروب رؤوس الأموال، وتبييض الأموال والاقتصاد غير الرسمي. وفي القطاع البنكي تم ادخال نظام"بازل2" بغية تحسين تسيير المخاطر وتعزيز الرقابة والانضباط في الأسواق[1].

وفيما يتعلق بمالية الجماعات المحلية، ولأجل تسيير أفضل للأموال تم تكوين رؤساء المجاس المحلية والولاة وكذا مديري الإدارة المحلية ورؤساء مكاتب الصفقات العمومية، كما تم في هذا الاطار إصدار قانون جديد للبلدية سنة 2011.

- **إصلاح الوظيفة العمومية:** حيث تم المصادقة على القانون الأساسي العام للوظيف العمومي بموجب الأمر رقم06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والذي كرس مبادئ وقواعد إعادة تأسيس حقيقي للإدارة العمومية، حول مبادئ جديدة ترمي إلى ترقية ثقافة الخدمة العمومية المؤسسية، مع الارتكاز على متطلبات الاستقامة والنزاهة والفعالية والكفاءة، بهدف تحفيز نشأة إدارية حيادية وفعالة، كما تم وضع قوانين خاصة لمختلف أسلاك الموظفين تحدد حقوقهم وواجباتهم.
- **إصلاح قطاع الجمارك:** حيث تم استحداث لجنة للعمليات مشكلة من موظفين بالمفتشية العامة للمالية وكذا المفتشية العامة للجمارك، شرعت في عملها من أجل القضاء على حالات الرشوة داخل هذا

[1] -الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق، ص.92.

القطاع المهم، كما عززت إدارة الجمارك جهازها الرقابي الداخلي، وذلك من خلال وضع كاميرات مراقبة من شأنها أن تكتشف أي محاولة للرشوة، وقد أوضح المدير العام للجمارك أنه هناك مشروعا لإنجاز خريطة تتعلق بالمناصب المهمة داخل الجمارك، والتي بمكن لأصحابها أن يكونوا محل ارتشاء بحكم أن المسؤولين عنها في احتكاك وتعامل مباشر مع المستوردين، مشيرا إلى وجود خريطة تخص المناطق التي تكثر فيها حالات الغش والتزوير، وشدد على وجود نية لإنشاء 85 مركز مراقبة على طول الحدود الشرقية والغربية والجنوبية الغربية، من أجل تعزيز الرقابة وتشديد الخناق على المهربين.

- **تدريب وتأهيل الكوادر:** حيث تم وضع آليات لتدريب وتأهيل الكوادر التي تساهم في تسيير المال العام، وكذا تعميم المراقبين الماليين في جميع البلديات بحلول سنة 2012 ، فضلا عن تعيين قضاة وخبراء لدي الهيئات العامة والوزارات للنظر في الصفقات العمومية، والسماح للمؤسسات العمومية بالاستعانة بمكاتب محامين لأجل مكافحة الفساد[1].
- **ترقية الإعلام والاتصال:** وفي هذا الشأن تم إصدار قانون جديد للإعلام سنة 2012، يعطي الصحافيين أكثر حرية، وحماية مما يساعد على كشف جرائم الفساد والتشهير بها.
- **إنشاء الصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية:** أنشأ سنة 2004 وهو مكلف بزيادة نجاعة نفقات التجهيز للدولة، وتحسين عمليات التقييم والانجاز والمتابعة للمشاريع الكبرى للمنشآت القاعدية الاقتصادية والاجتماعية، وتنويع موارد تمويل المشاريع الكبرى، كما تم اصدار قانون الصفقات العمومية الجديد في أكتوبر 2010، والذي أكد في مادتيه 60و61 على مكافحة الفساد، وكل أشكال تقديم الرشوة لأجل حيازة الصفقة كما ألزم المتعاملين على اكتتاب التصريح بالنزاهة ،إلى جانب ذلك تم إنشاء مرصد وطني لمتابعة الصفقات العمومية[2].

بالإضافة إلى كل ما سبق هناك بعض الآليات الأخرى المساعدة على مكافحة الفساد، كخلية معالجة الاستعلامات المالية التي تعززت في 2007 ومهمتها مكافحة الفساد وتبييض الأموال وتشجيع الاستقامة والنزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعات العمومية والخاصة، وفي دعم التعاون الدولي، وتقديم المساعدات التقنية، بهدف الوقاية من الفساد ومكافحته، والفرع الوطني لمنظمة الشفافية الدولية في الجزائر وهو "الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد"، والذي يبذل نشاطا كبيرا في مجال مكافحة الفساد والتشهير به، رغم

[1] –جاء هذا في رد الوزير الأول عن أسئلة النواب المتعلقة بالرقابة على المال العام ومكافحة الفساد في عرضه لبيان السياسة العامة للحكومة سنة 2010.

[2] -مرسوم رئاسي رقم 10-236 مؤرخ في 7أكتوبر سنة 2010 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية، العدد58، الصادرة بتاريخ 07أكتوبر2010، ص.61.

التضييق عليه من قبل السلطات، بالإضافة إلى ذلك تعد الجزائر عضو مؤسس في " فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا" التي أنشئت في 30 نوفمبر 2004 كرابطة إقليمية طوعية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

المطلب الثالث: الأسباب الحقيقية وراء استمرار تفشي الفساد في الجزائر.

منذ تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة السلطة سنة 1999 أعلن نيته الصريحة في مكافحة الفساد، ففي خطاب للأمة ألقاه 29 ماي 1999 قال فيه" أن الجزائر دولة مريضة بممارسة المحاباة ومريضة بالمحسوبية، والتعسف بالنفوذ والسلطة، وعدم جدوى الطعون والتظلمات، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب عليها، مريضة بتبذير الموارد العامة ونهبها" وفي الكثير من خطاباته كان يعلن أنه لن يدخر جهدا في محاربة الفساد، ورغم الإرادة القوية والنية الصريحة لأكبر مسؤول في الدولة، ورغم الجهود الكبيرة التي بذلتها الجزائر، إلا أن الفساد لا يزال يتوسع في البلاد، فما هي الأسباب التي حالت دون تقدم ملموس في مكافحة هذه الظاهرة؟

أسباب استمرار الفساد:

تتعدد أسباب استمرار الفساد في الجزائر فمنها من تعود إلى قصور التشريعات، ومنها من تعود إلى الالتزام بتلك التشريعات والقوانين، وعموما يمكن حصر تلك الأسباب فيم يلي[1]:

1. **عدم التطبيق الفعلي لقوانين مكافحة الفساد ونقص الردع:** فالسبب الأول لاستمرار تفشي الفساد في الجزائر يعود إلى عدم التزام والتطبيق الفعلي للقوانين الصادرة في إطار مكافحة الفساد، والاتفاقيات المصادق عليها، على غرار الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التي لم يتم تفعيلها منذ 2006إلى غاية سنة 2012، وعدم التزام كافة الوزراء والمسؤولين الكبار بإقرار الذمة المالية، حيث تم إلغاء المادة السابعة من القانون التي تنص على عقوبات في حق المنتخبين والنواب وكبار المسؤولين إذا ما تأخروا أو رفضوا التصريح بممتلكاتهم، أضف إلى ذلك نقص الردع عن طريق العقاب وتساهل الدولة مع مرتكبي الفساد، ما شجع التمادي في نهب المال العام والاستهانة بالقانون، فرغم أننا نكاد نسمع كل يوم عن قضية فساد واختلاس للمال العام، والرشوة وغيرها إلا أن عدد القضايا المعروضة على المحاكم قليل، والكثير منها متعلق بقضايا فساد من الحجم الصغير، أما القضايا من الحجم الكبير فعادة ما تثيرها وسائل الإعلام ولكن تفتقد للمتابعة القضائية للمتورطين الحقيقين فيها، وغالبا ما يفر المتسببين فيها إلى الخارج والأمثلة عديدة.

[1] –منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، المرجع السابق، ص. 89.

2. **استمرار هيمنة الدولة على النشاط الاقتصادي:** فعدم التقدم الجيد في مجال الخوصصة، وبقاء الدولة مسيطرة على أغلب النشاطات الاقتصادية خاصة الحيوية منها، وفي ظل ضعف الإدارة الاقتصادية، وغياب الشفافية والتراخي في تطبيق القانون، تضاعف حجم الفساد وازدادت منافذه، وهذا لا يعني أبدا أن القطاع الخاص لا يوجد به فساد، ولكن إفراط الدولة في التحكم في الاقتصاد يعمل على ازدياد نفقاتها، مما يخلق المزيد من فرص الفساد، خاصة في ظل الطفرة المالية التي تعيشها الجزائر من جراء ارتفاع أسعار البترول.

3. **نقص الشفافية في الهيئات والمؤسسات العمومية:** فالملاحظ أن هيئات ومؤسسات الدولة وحتى الجماعات المحلية تتكتم دائما على المعلومات المتعلقة بالجانب المالي لها، وتكاد لا تنشر أي معلومات متعلقة بهذا الجانب بحجة أنها أسرار الدولة أو المهن، وبالتالي يصعب تطبيق الرقابة عليها أو محاسبتها حتى من طرف هيئات المجتمع المدني.

4. **عدم وجود ضمانات كافية للأشخاص أو للمؤسسات التي تبلغ عن حالات الفساد:** ويعمل هذا على تعريض هؤلاء الأشخاص إلى ضغوط من قبل السلطات العمومية، أو من طرف المستخدمين وقوات الأمن، وفي هذا الشأن عبرت الجمعية والمكتب الوطني للنقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية ، في اجتماع ائتلاف المجتمع المدني(أصدقاء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)، الذي كان قد عقد في جانفي 2008 بإندونيسيا للضغط على سلطات البلاد بهذا الشأن ، حيث وقع ممثلو المجتمع المدني (26 دولة موقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) على مراسلة للحكومة الجزائرية تدعو فيها السلطات إلى تفعيل الاتفاقية في علاقتها بملفات داخلية عديدة تخص الفساد والعمل النقابي، وحماية المصرحين بالفساد، والشاهدين عليه، وإزالة الضغوط على ممثلي هيئات المكافحة.

5. **عدم الاستقلالية التامة للقضاء، وللهيئات الرقابية الموجودة:** وهو الأمر الذي يعيق عمل هذه الهيئات بفعل الضغوط التي قد تمارس عليها، سواء من طرف السلطة التنفيذية أو من طرف أصحاب النفوذ ورجال الأعمال وغيرهم، أضف إلى ذلك عدم فعالية بعض الهيئات الرقابية على رأسها المجلس الوطني للمحاسبة الذي أعيد إحياء صلاحياته مؤخرا فقط(سنة 2010)[1].

6. **عدم إشراك المجتمع المدني والهيئات المستقلة:** فمنظمات المجتمع المدني وكذا المؤسسات المستقلة العاملة في الشفافية ومكافحة الفساد، تكاد تكون في معزل عن جهود مكافحة هذه الظاهرة في الجزائر، رغم الدور الكبير الذي يمكن أن تلعبه في تعزيز قيم النزاهة والمساءلة والشفافية والتصدي لظاهرة

[1] – عبد الله حارس، المرجع السابق، ص .78.

الفساد، من خلال تصدي هذه المؤسسات للفساد في المجتمع عبر أنشطتها التوعوية المناطة بها، ورقابتها التي يمكن فرضها على عمل هيئات ومؤسسات الدولة خاصة تلك لها علاقة مباشرة بالمواطنين، بالإضافة لهذا يتعرض فرع منظمة الشفافية الدولية في الجزائر وهو الجمعية الجزائرية لمحاربة الفساد للتضييق والتهميش من طرف السلطة التنفيذية دائما.

7. **عدم وجود صرامة في محاربة الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال:** وهو ما يشجع على استمرار اختلاس الأموال وتحويلها للخارج، نظرا لنقص الرقابة على هذه العملية، بالإضافة إلى عدم وجود نظام ضريبي فعال يمكن من معرفة ممتلكات الأفراد لا سيما المسيرين للمؤسسات العمومية وأملاك الدولة، كما أنه لا يوجد هناك إلزام من طرف الحكومة بالتعامل بالصكوك المالية خاصة العمليات التي تفوق قيمتها مبلغ كبير كما هو معمول به في الاقتصاديات المتطورة، مما ساعد على تنامي العديد من السلوكيات المضرة بالاقتصاد الوطني، كالتهرب الضريبي وتبييض الأموال.

8. **ضعف الرقابة التشريعية:** ومثال على ذلك عدم إجبار البرلمان الحكومة بتقديم دوري لقانون ضبط الميزانية وهو حق يضمنه له الدستور والذي يتيح له الرقابة على تنفيذ الميزانية ومدى التزام السلطة التنفيذية بما أقره من خلال تصديقه على قانون المالية فهذا القانون لم يقدم منذ سنة 1981إلى غاية سنة 2010 أين تم تقديم تسوية الميزانية لعام 2008، وفي سنة 2012 تم تقديم تسوية الميزانية لعام 2009.

9. **الطفرة المالية التي تمتعت بها الجزائر في العشرية الأخيرة:** فبفضل ارتفاع أسعار البترول في الآونة الأخيرة، عاشت الجزائر في بحبوحة مالية، والتي كانت نعمة ونقمة في نفس الوقت، نعمة لأنها سهلت للجزائر إقامة برامج ومشاريع تنمية لم يسبق لها مثيل في تاريخ الدولة الجزائرية تجسدت في برنامج الانعاش الاقتصادي2001-2004، والبرنامج التكميلي 2005-2009، وأيضا المخطط الخماسي 2010-2014، ونقمة لأنها زادت من حدة من حدة الفساد ،وذلك بفعل المشاريع الكبيرة التي أصبحت الجزائر تنجزها وتحتاج فيها إلى أكبر عدد من الشركات الأجنبية والوطنية ، وهو ما يخلق تنافس حول هذه المشاريع الكبيرة التي أصبحت الجزائر تنجزها وتحتاج فيها إلى أكبر عدد من الشركات الأجنبية والوطنية وهو ما يخلق تنافس حول هذه المشاريع، مما يعمل على دفع الرشاوي وزيادة الفساد بصفة عامة، وأيضا ارتفاع سعر البترول وزيادة المشاريع الاستثمارية في قطاع الطاقة كان له أثر على نمو حجم الفساد، تجسد في الفضائح التي عرفها هذا القطاع مؤخرا.

10. وجود نقائص في بعض القوانين: ومثال ذلك على قانون الصفقات العمومية الذي يعطي صلاحيات واسعة للمسؤولين، لإبرام صفقات بالتراضي في حالات استثنائية كالاستعجال والتي عادة ما ينتج عنها تقديم رشوة.

11. نقص في حرية الصحافة والإعلام: خاصة الإعلام المرئي نظرا لاحتكاره من طرف الدولة، أما الصحافة المكتوبة ورغم المجهودات التي قامت بها في نشر العديد من قضايا الفساد، فإنها تبقى مقيدة بفعل قانون الإعلام ، والذي تم تعديله بعد الإصلاحات الأخيرة التي أمر بها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في2011[1].

[1] –برنامج الأمم المتحدة الانمائي، "الفساد والتنمية مكافحة الفساد من أجل الحد من الفقر وتحقيق أهداف الإنمائية للألفية وتعزيز التنمية المستدامة"، نيويورك 2012.

المبحث الثالث: مستقبل الحكم الراشد في الجزائر

إن أصعب شيء يمكن أن يواجه الدولة الحديثة هو مسألة التطبيق على أرض الواقع لاسيما إذا تعلق الأمر بموضوع حساس ومتشعب كالحكم الراشد، في ظل غموض النظام، وذهنيات لا يمكن التنبؤ بها كالمواطن والموظف الجزائري على حد سواء، وسيتم التطرق في هذا المبحث إلى مستقبل الحكم الراشد من خلال السبل الكفيلة بتحقيقه، وكذا الآليات الكفيلة للحد من الفساد.

المطلب الأول: السبل الكفيلة بتطبيق حكم راشد في الجزائر

لا بد من الإشارة إلى ثلاثة متغيرات أساسية، أولا إرادة سياسية حقيقية من طرف صناع القرار للتطبيق، ثانيا إمكانيات مادية وبشرية هائلة، ثالثا وهو الأساس تهيئة العقول السليمة للقبول بفكرة الحكم الراشد في الجزائر.

الإرادة السياسية الحقيقية لتجسيد حكم راشد

مسألة التغيير نحو الأفضل تتطلب عملا ثنائيا ومتبادلا، تغيير من الأسفل إلى الأعلى وتغيير من الأعلى إلى الأسفل، أي من القمة إلى القاعدة ومن القاعدة إلى القمة، من المواطنين إلى صناع القرار ومن صناع القرار إلى المواطنين.

بالنسبة للواقع الجزائري على مستوى القاعدة الشعبية هناك إجماع على التغيير والخروج من حالة التخلف والفساد الذي تقبع فيه البلاد، إذن الإشكالية ليست في القاعدة، الإشكالية متوقفة حاليا على صانع القرار الذي يملك الحلول، فإما الخروج من هذه الحالة أو الوقوع في حالات أخطر، ولا يفضل أحد الخيار الثاني.

لقد كان الشعب الجزائري منذ الاستقلال وفيا في تطبيق البرامج التنموية التي تبنتها الحكومات المتعاقبة، فكيف به أن يرفض المبادرات الجادة لإقامة حكم راشد، وبما أن القاعدة الشعبية في الوقت الراهن لا تطرح إشكالية القبول والرفض، فإن صانع القرار يجب أن يطرح جانبا كل الحسابات والضغوط والجماعات المحافظة على الوضع، وهذا لمصلحة عليا هي مصلحة البلاد، وحينما تعلو المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، حينها فقط نكون بصدد وضع الخطة السليمة في مربع الحكم الرشيد.

لقد أدرك الباحثون والمتتبعون للشأن الجزائري من الخطاب التاريخي للرئيس "عبد العزيز بوتفليقة"، الذي أعقب ما سمي بثورات الربيع العربي في 15 أفريل 2011، الإرادة السياسية الحقيقية للخروج من دائرة التخلف والالتحاق بالركب الحضاري، عن طريق إعلانه لحزمة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية

والاجتماعية لتحسين الوضع، والانخراط الحقيقي في تجسيد الحكم الراشد الذي نادي به منذ وصوله إلى الحكم عام 1999[1].

وتبقى الإرادة الشخصية للرئيس وحدها غير كافية، مالم يتم إشراك كل الفاعلين في صناعة القرار في الجزائر، أو ما يسمى بالنخبة الحاكمة والتي تعتبر خليط من المدنيين والعسكريين، وكما يقول المثل إنما الحكم بالأعوان، ولا يستطيع الرئيس بهذا الشكل تنفيذ برنامج إصلاحاته المعلنة دون عقول بيروقراطية وتكنوقراطية مهيأة لإنجاء هذا المسعى، إذن القضية معروفة فكلما ساندت النخبة الحاكمة مشروع الرئيس وقبلته، كلما كان مجال تطبيقه كبيرا وواقعيا وناجحا والعكس صحيح.

الإمكانيات المادية والمالية

إن هذه المسألة لا تقل أهمية عن المسألة الأولى، فالحكم الراشد لا يأتي هكذا وبمجرد النوايا والكلام الحماسي الشعبي، الذي ما يفتأ أن يموت في مكانه، القضية في هذه المعادلة المتشعبة تتطلب إمكانيات مادية ومالية وبشرية هائلة من أجل دخول في مبادرة الرئيس للحكم الراشد، ومن دون هذه الامكانيات نكون كمن يمشي في الصحراء دون بوصلة ولا دليل، ومعلوم بالضرورة أن السير في الصحراء دون العلم بخباياها كمن يدور في مكان واحد ولا يخرج منه أبدا.

بالاستناد إلى العديد من التقارير العالمية للمؤسسات المالية ومنظمات غير حكومية ، تؤكد بأن للجزائر احتياطات صرف كبيرة يمكن استغلالها في مشاريع التنمية[2]، لا سيما في ظل انعدام المديونية، وأول ما يمكن القيام به هو تكوين فئة جديدة من الموظفين المدربين على برامج الحكم الراشد، وبالموازاة مع ذلك إعادة رسكلة العقول القديمة وفق المنهج الجديد للتسيير، مع امكانية تسهيل عملية التقاعد المبكر حتى لا تواجه النخب الجديدة الاصطدام بالنخب القديمة، طبعا هذا البرنامج قد يكلف ملايير الدولارات، فالجزائر تنفق هذه الملايير في أمور لسنا بحاجة إليها في الوقت الراهن.

تهيئة العقول السليمة لتجسيد برنامج الحكم الراشد

هذا الأمر يعتبر من الأمور المعقدة من حيث الدراسة والتحليل على كل الباحثين، لأنه لا يتعلق بظاهر الإنسان بل يتعلق بجوهره وباطنه، ومسألة كشف جوهر الإنسان تعتبر من الأمور المعقدة والتي تحتاج إلى دراية كبيرتين بالنسبة للقائد، لمعرفة ما يدور في ذهن من يمارس الرشوة.

[1] –خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الموجه للأمة يوم 15 أفريل 2011 التلفزيون الجزائري.

[2] –المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، "النتائج العامة للتقرير الوطني للتنمية البشرية لسنة 2012"، ص. 13.

توطيد أركان دولة القانون وتعزيز الاستقرار وترقية الحوار الوطني في إطار الحكم الراشد:

أولا:

- توطيد التماسك الوطني وتعزيز الاستقرار السياسي من أجل ضمان الهدوء الضروري للتنمية الوطنية من خلال تثمين مكونات الهوية الوطنية: العروبة والأمازيغية والإسلام.
- ترسيخ ديمقراطية تشاركية بما يشجع على ترقية قنوات للحوار والاتصال، مدعومة بتعزيز استقلالية العدالة والعمل، بكل قوة القانون، على مكافحة سائر الآفات الاجتماعية وكل أشكال العنف التي تتنافى وقيم مجتمعنا العريقة.
- المراجعة التوافقية القادمة لدستور البلاد التي تسمح بتعزيز أكبر قدر من التوافق والمشاركة قصد توسيع الاجماع الوطني من أجل رفع التحديات والتصدي للرهانات التي تواجهها الأمة.
- تحسين نوعية الحكامة والقضاء على البيروقراطية والفساد.
- مواصلة تحديث الخدمات العمومية وتحسين نوعيتها من أجل الاستجابة لطلب المواطنين الملح والمتنامي باستمرار.
- التعجيل بمسار اللامركزية بفضل تعزيز السلطات المحلية التي ستكون مدعمة بممارسة ديمقراطية تشاركية واشراك الفاعلين المحليين والمجتمع المدني بفعالية، في تسيير الشؤون المحلية، والتجسيد التدريجي للتقسيم الاداري الجديد[1].

ثانيا:

- برنامج للنمو يندرج في اطار مواصلة جهود إدماج الاقتصاد الوطني في محيطه الخارجي ويأخذ في الحسبان ضرورة منح الأولوية للمنتوج الوطني المحلي، من أجل بلوغ الهدف الأساسي المتمثل في التخلص تدريجيا من التبعية للمحروقات، وذلك يتطلب انتهاج مسعى صارم لترقية الاستثمار وتنويع الاقتصاد، على أساس عصرنة وتوسيع النسيج الصناعي والقدرات الفلاحية، وترقية قطاع السياحة، قصد ترقية النمو والتشغيل.
- تعزيز استغلال قطاع المحروقات والمناجم، ولا سيما الغاز الصخري، من أجل تعبئة الموارد المالية الضرورية لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك في ظل الاحترام الصارم لحماية البيئة.

[1] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية. ماي 2014، ص .03.

ثالثا:

- مواصلة انجاز البرامج السكنية بما يستجيب لتطلعات المواطنين في هذا المجال، على أن تأخذ هذه العملية في الحسبان بالضرورة، احترام مقاييس التعمير والهندسة المعمارية الكفيلة بضمان إطار للعيش يقوم على مراعاة احترام راحة المواطنين.
- تدعيم تكوين رصيد بشري تدعيما نوعيا، من أجل تعزيز مردودية اقتصادنا بفعالية، وتشجيع مجتمعنا على الاندماج الاقتصادي العصري.

وستنصب هذه الجهود على تثمين عملية امتصاص الفوارق الإقليمية وترقية مسعى لتنمية مندمجة ومتوازنة بين مناطق البلاد.

مواصلة تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

بتأييد الشعب لميثاق المصالحة الوطنية بنسبة كبيرة بتاريخ 29سبتمبر 2005، بهدف طي صفحة المأساة الوطنية التي شهدتها البلاد وتعزيز التماسك الاجتماعي، كان لزاما على الحكومة مواصلة ارساء أسس المصالحة وتدعيمها[1].

مما يدعو الحكومة إلى:

- مواصلة ضمان متابعة صارمة لملفات ضحايا المأساة الوطنية، بمختلف فئاتهم، إلى غاية إتمام هذا الملف.
- اتباع السياسة الوطنية للتكفل بضحايا الإرهاب والمأساة الوطنية.
- وتعمل على القيام بترتيبات إعادة الإدماج الضروري لحماية كل أولئك الذين ساهموا في مكافحة الإرهاب وفي عودة السلم والاستقرار.
- وتظل في إصغاء لشكاوى الضحايا، من أجل مساعدتهم وإعانتهم، وستتكفل بانشغالاتهم مهما كانت طبيعتها.

كما يجب أن تسهر الحكومة على مكافحة كل أشكال الإجرام بلا هوادة، ولا سيما الجريمة العابرة للحدود.

ترقية الديمقراطية التشاركية واللامركزية:

وجوب وضع إطار توافقي من شأنه أن يسمح بتكريس المواطنة في خدمة الأمة، عبر وضع إجراءات شفافة وقنوات دائمة للحوار والتشاور حول تنفيذ القرارات والمشاريع الموجهة لتلبية طلب المواطنين.

---

[1]–تقرير الجزائر حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني الخاص بالحكامة، المرجع السابق، ص.101.

وهكذا سيستفيد المجتمع المدني أيضا ببرامج ترمي إلى التشجيع على تطوره النوعي من خلال تحسين تنظيمه على الصعيدين الوطني والمحلي وبفضل تعزيز قدراته التقنية ووسائل عمله. ويتمثل الهدف في تحسين نشاطه في خدمة تطور المجتمع.

كذلك استكمال النصوص التطبيقية للقوانين الصادرة في إطار الاصلاحات السياسية التي بادر بها فخامة السيد رئيس الجمهورية.

وضع خارطة طريق تدريجية للتقسيم الإداري الحالي، من أجل التكفل بضرورات التنمية المحلية وتقريب الإدارة من المواطنين، ولاسيما في مناطق الجنوب والهضاب العليا. ولا شك أن هذه الديناميكية من شأنها أن تسمح بتدارك الفوارق بين الجماعات الإقليمية، وتعزيز السلطات المحلية من خلال إحلال مفهوم الترابط المشترك بين البلديات وتوضيح اختصاصاتها، وتندرج ضن رؤية التكفل الفعال بحاجيات تطور السكان وتعزيز الديمقراطية المحلية.

وكذا تدابير تعزيز الجماعات الإقليمية بالوسائل البشرية والمادية قصد تمكينها من أداء دورها بأكثر فعالية في الدفع بعجلة النمو المحلي وتقديم خدمات نوعية[1] .

العلاقات بين الحكومة والبرلمان:

انتهاج الحوار والتشاور كقاعدة عمل مع غرفتي البرلمان بهدف تعزيز التعاون والتنسيق بين المؤسستين، وذلك ضمن الاحترام الصارم للأحكام الدستورية.

وبهذا الشأن يجب العمل على تشجيع الحوار البناء حول مصادر مشاكل البلاد وحاجيات المواطنين وانشغالاتهم، والسهر على تلبية كل التماسات البرلمانيين في مجال تعزيز قيادة تنفيذ مختلف العمليات التنموية، وتظل الحكومة في إصغاء دائم للآراء التي تقترح عليها وعلى معالجة المسائل التي تعرض عليها، بصفة شفافة وعاجلة.

وفي إطار المراجعة التوافقية للدستور، يجب أن تعمل الحكومة على تكثيف الجهود الرامية إلى تثمين الممارسة البرلمانية، ولا سيما من خلال تعزيز الفصل بين السلطات وتعزيز دور البرلمان وتأكيد مكانة وحقوق المعارضة في الحياة السياسية والبرلمانية.

من جهة أخرى وعقب المراجعة التوافقية للدستور، تقوم الحكومة باقتراح الآليات القانونية المناسبة، بغرض إعادة النظر في القانون العضوي رقم 99-02 الذي يحكم العلاقات بين الحكومة والبرلمان، وذلك من أجل التكفل بالإشكاليات المرتبطة بالحياة البرلمانية.

[1] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرجع السابق، ص. 12.

ترقية خدمة عمومية ناجعة:

مواصلة عملية إعادة تأهيل الخدمة العمومية وتجديدها، وضمان تكيفها المتواصل مع محيطها ومع تطور حاجياتا المواطنين وتطلعاتهم، الأمر الذي سيسمح باستعادة الثقة وتعزيزها بين المواطن والإدارة وبالتالي استعادة مصداقية الدولة وهيبتها[1].

وفي هذا الإطار يتماشى عمل السلطات العمومية ويتطابق مع متطلبات دولة يسودها القانون من أجل القضاء على كل أشكال التعسف والتجاوزات التي تعد مصدرا للفساد وتغذي الشعور بالإقصاء والإجحاف والتهميش، ولذلك لابد من الحرص على تجسيد مبادئ الحكم الراشد والتحسين الدائم لنوعية الخدمة العمومية، من خلال:

- تحسين التغطية في مجال الشرطة الجوارية، وذلك من خلال تعزيز هياكل الأمن الحضري.
- تطوير الإدارة الالكترونية عبر ادخال وتعميم التكنولوجيات الجديد للإعلام والاتصال.
- الانطلاق في مشروع بطاقة التعريف الوطنية الإلكترونية البيو مترية.
- ترقية الأخلاقيات والاحترافية في الخدمة العمومية.
- وضع أنظمة وإجراءات فعالة للاتصال بغرض ضمان إعلام الجمهور بالخدمات المقدمة، وتحسين وصول المرتفقين إلى المعلومة، وجمع آرائهم واقتراحاتهم والرد على شكاويهم على عجل.
- تشجيع جمعيات المجتمع المدني ودعمها من أجل إنجاز ونشر عمليات تقييمية موضوعية وموثقة لخدمات مختلف الهيئات المكلفة بالخدمات الإدارية والاجتماعية والتربوية والصحية.
- إنشاء مرصد للخدمة العمومية مكلف بإجراء دراسات وتقديم اقتراحات لتدارك النقائص، ونبذ البيروقراطية وانعدام الفعالية والسلوكيات السلبية.
- تبسيط الاجراءات الإدارية وعصرنة الإدارة، وذلك من خلال تعزيز الشفافية، وتبسيط الإجراءات الملزمة للمواطنين في علاقاتهم مع الإدارة وتسريعها، بغرض الوقاية من محاولات الرشوة على جميع المستويات.

وأن يكون التعميم التلقائي للتكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال، والتكوين ذي الصلة، بمثابة الأسس التي تقوم عليها عصرنة الإدارة.

[1] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرجع السابق، ص.23.

مواصلة إصلاح العدالة وتدعيم استقلاليتها:

إن مسار إصلاح العدالة لابد أن يعرف تعميقا في محاوره الأساسية المتعلقة بإثراء وتكييف المنظومة التشريعية الوطنية وسياسة التكوين وأجهزته، وعصرنة وتحديث نمط التسيير باستغلال التكنولوجيات الحديثة، قصد تحسين وترقية الخدمة العمومية المقدمة من قيل المرفق القضائي، إلى جانب تزويد القضاء بالهياكل الملائمة وإصلاح المنظومة الوطنية للسجون بما يتماشى والمبادئ الحديثة والمعايير الدولية، سواء من حيث الوسائل القانونية والمادية أو التكنولوجيات الحديثة.

وأن يرتكز هذا المسعى على المحاور الأساسية التالية:

1. إثراء وتكييف المنظومة التشريعية الوطنية قصد ترسيخ مبادئ دولة القانون وتدعيم استقلالية السلطة القضائية على نحو يضمن مصداقيتها في التطبيق السليم للقانون وفرض احترامه من خلال:

- حماية الحريات الفردية والحقوق الأساسية للمواطن عبر تعزيز قرينة البراءة وتأكيد الطابع الاستثنائي للحبس المؤقت مع تأكيد حقوق الدفاع أثناء مختف مراحل الاجراءات[1]:
- وضع منظومة إجرائية وتنظيمية جديدة لتبسيط معالجة القضايا الجزائية
- وضع إطار قانوني لحماية المعطيات الشخصية
- تدعيم آليات محاربة مختلف أشكال الإجرام ووضع إطار قانوني لاستعمال البصمة الوراثية في التحقيقات القضائية.
- تدعيم منظومة مكافحة الفساد من خلال وضع قواعد لحماية الشهود والمبلغين
- مكافحة مدعمة للإتجار بالمخدرات وتعاطيها
- توسيع الاختصاص الإقليمي للقضاء الوطني لحماية أحسن للرعايا الجزائريين في الخارج ومصالح الجزائر، وذلك في إطار مبادئ القانون الدولي.
- تدعيم الحماية القانونية للمرأة والطفل.
- تكييف المنظومة التشريعية المدنية والتجارية بما يتماشى مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد وضمان تسهيل اللجوء للعدالة.

[1] – بوزيد سايح، "دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر"، **رسالة دكتوراه** جامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، تخصص: اقتصاد تنمية، 2012، 2013، ص. 56.

- إعادة النظر في التقسيم القضائي بما يمكن من إنشاء خريطة قضائية أكثر نجاعة، خاصة في المدن الكبرى وولايات الجنوب.
- ترقية الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا ومجلس الدولة وتحديث وسائل نشره للاطلاع عليه واستغلاله من قبل كافة الجهات القضائية.

2. اعتماد سياسة تكوين ترمي إلى تدعيم استقلال السلطة القضائية ومصداقيتها:

إن إصلاح سياسة التكوين وإعادة هيكلة أجهزته سيؤدي تدريجيا إلى نظام جديد خاص لتكوين القضاة من حيث تكثيف الوسائل القانونية والتنظيمية وتحسين البرامج البيداغوجية ومسار التكوين وشروط التأطير على مستوى المدرسة العليا للقضاء، مع العمل على إدراج المدرسة العليا للقضاء ضمن شبكة المدارس العليا في العالم، قصد الاستفادة من التجارب الدولية المساهمة في تحسين برامج تكوين القضاة والمكونين.

وكذلك اعتماد نظام التخصص لتحضير القضاة لمواجهة الأشكال الجديدة للنزاعات بما فيها مبادئ التحكيم الدولي والجرائم العابرة للأوطان.

وكذا تجسيد نظام التكوين عن بعد ، وذلك بربط كل المجالس القضائية بنظام المحاضرة المرئية عن بعد.

3. عصرنة العدالة:

متابعة مسار عصرنة العدالة من خلال انشاء قاعدة مركزية للمعطيات واعتماد نظام الإمضاء الإلكتروني، وتوسيع مجال الخدمات الإلكترونية، وتوفير خدمات قضائية آنية للمواطنين قصد الحصول على الوثائق والاطلاع على المعلومات والأرشيف، وإجراء التبليغات وتبادل المعلومات والوثائق بين الجهات القضائية والمتعاملين مع جهاز العدالة في إطار القانون

4. المنشآت القضائية:

مواصلة الجهود لإتمام المشاريع الجاري إنجازها، وإنجاز مقرات جديدة للجهات القضائية المنشأة قانونا والتي لم يتم دخولها حيز الخدمة، وتهيئة وتوسيع بعض المنشآت القضائية قصد توفير الظروف الملائمة لتحسين الخدمة العمومية والعمل القضائي.

البرنامج الخماسي للنمو 2015-2019:

قصد الحد من البطالة وتحسين ظروف معيشة المواطنين، يجب على الحكومة تجنيد كل الوسائل الضرورية خلال الفترة الخماسية القادمة(2015-2019)، من أجل تجسيد هذا الهدف المقرر في البرنامج الرئاسي، دون إغفال الأهداف الأخرى.

وفي هذا الإطار مواصلة الحكومة للجهود التي شرع فيها في مجال تطوير المنشآت الاجتماعية الاقتصادية، وذلك مع السهر على ديمومة المخططات السابقة للتنمية وعلى ضمان التحكم في صيانة وتسيير المنشآت المستلمة[1].

أما هدف تنويع الاقتصاد فلا يمكن أن يتحقق دون منظومة مصرفية ومالية عصرية فعالة، قادرة على تصريف الموارد في السوق ووضعها في خدمة الاقتصاد الوطني، ودون تحسين مناخ الأعمال، وهكذا ضرورة أخذ كل التدابير المناسبة الكفيلة بالعمل على تجسيد البرامج التي تمت مباشرتها من أجل تعزيز وتحديث وتحسين معدل التغطية الجغرافية للقطاع المالي عموما، وشبكات المنظمة المصرفية بوجه خاص. ووضع برنامج خاص للتنمية حيز التنفيذ لفائدة ولايات الجنوب والولايات الحدودية.

المطلب الثاني: الآليات الكفيلة بالحد من الفساد

بالرغم من الترسانة التشريعية التي تملكها الجزائر في مجال مكافحة الفساد، إلى أم هذا الأخير لا زال يتوسع في بلدنا واقتصادنا، وهو ما يتطلب بذل المزيد من الجهود وتضافرها لأجل كبح الفساد، لهذا ينبغي الالتزام بما يلي:

1. **تضافر جهود الدولة وقوى المجتمع:** لقد أضحى الفساد في الجزائر ثقافة عامة تحتاج إلى جهد مجتمعي، بالإضافة إلى توفر إرادة سياسية حقيقية قوية لكبح جماحه، لهذا ينبغي تحميل الحكومة والنظام السياسي وحده المسؤولية الأولى والمباشرة لتفشي ظاهرة الفساد، دون التركيز على ضرورة تضافر كافة قوى المجتمع وعناصره في التصدي لهذه الظاهرة، فالمطلوب إذا توفر الجدية في محاربة الفساد لا مجرد دعاية إعلامية لمجرد الكسب السياسي، وتضافر الجهود بين المواطن والحكومة والمعارضة، والمضي قدما في تجسيد القوانين والإصلاحات التي تبنتها الجزائر خاصة الأخير منها، والتي لو طبقت بالشكل السليم فإننا سوف نبني حقا دولة القانون ونحفظ البلاد من منحدر الفساد.

[1] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرجع السابق، ص. 33.

2. **محاربة جميع أشكال الفساد مهما اختلفت:** فلا ينبغي الاهتمام بمحاربة الفساد الكبير المرتبط باختلاس وإهدار المال العام من طرف المسؤولين الكبار ورجال الأعمال فقط، بل يجب الاهتمام أيضا بالفساد الصغير لأن هذا الأخير له أعراض كبيرة هو الآخر، وانتشاره بين أفراد المجتمع سوف يؤدي في النهاية إلى فساد من الحجم الكبير، تصعب أكثر محاربته[1]
3. **ارساء مبادئ الحكم الراشد:** وفي هذا الإطار ينبغي تفعيل مختلف الآليات القانونية للوقاية من الفساد ومكافحته، ووضع حد للإفلات من العقاب، وارساء أسس الرقابة والمساءلة وقيم النزاهة ، وكذا تدعيم قيم الشفافية في التعامل داخل جميع مؤسسات الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني.
4. **التزام الحكومة بتقديم التقارير المالية الدورية:** فينبغي على الحكومة الالتزام بتقديم قانون ضبط الميزانية للبرلمان في آجاله القانونية، مع الزامها تقديم تقرير إنفاق الاعتمادات المالية التي أقرتها لكل سنة مالية، وتقارير سنوية تبين بموجبها حصيلة وتقييم النشاطات السابقة وحجم الميزانية المقررة، بهدف تمويل الأعمال الإضافية التي لم تحدد مسبقا في دفتر الشروط.
5. **اعطاء مساحة أكبر للحرية والاستقلالية للأجهزة الرقابية:** وعلى رأسها القضاء ومجلس المحاسبة والبرلمان، بالإضافة إلى الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته والتي تم تعيين أعضائها مؤخرا، بحيث ينبغي توفير لهذه الأخيرة الموارد المالية والبشرية اللازمة لتحقيق مهامها، واعطائها الاستقلالية السياسية في تحقيقاتها المتعلقة بالفساد في مؤسسات الدولة، ومنحها صلاحيات واسعة للوصول إلى مصادر المعلومات والاستماع إلى الشهود، والنص على اشهار ونشر تقارير سنوية في الجريدة الرسمية، على غرار ما ورد في بعض النصوص التشريعية الوطنية الخاصة في مجال ضبط الاقتصاد، كمجلس المنافسة وسلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية مع امكانية جعل التقارير في متناول الجميع، فعدم نشر تقريرها يعد عملا يتنافى وأحكام القانون الأخرى التي تنص على ضرورة اعتماد الشفافية في تسيير الشؤون العامة، مع التأكيد دائما على أن هذه الاستقلالية لا تعني اطلاقا غياب مساءلتها[2].
6. **توفير الحرية الكاملة لوسائل الإعلام:** فينبغي إعطاء الحرية الكاملة لوسائل الإعلام في الحصول على المعلومات ونشرها، وتكثيف التغطية الإعلامية لقضايا الفساد، إلى جانب ضرورة إصدار قانون

[1] – عامر خضير، حميد الكبيسي، **استراتيجيات مكافحة الفساد ما لها وما عليها**. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006، ص.45.

[2] – برلمانيون عرب ضد الفساد، المرجع السابق، ص.56.

خاص بالحق في الوصول إلى المعلومة، ووضع حد للسرية التي لا تزال تطبع الكثير من نتائج التحقيقات والمراقبات والخبرات عبر إلزام الأجهزة المعنية بإجراء تلك التحقيقات بالكشف عن نتائجها للرأي العام.

7. **اتاحة الفرصة الكافية للمجتمع المدني للمساهمة الجادة والفعلية في مكافحة الفساد:** وذلك بالسماح أولا للمنظمات المحلية والدولية العاملة في هذا المجال بالعمل بكل حرية، وتزويدها بالمعلومات المتعلقة بنشاطها ، وثانيا العمل على تشجيع منظمات المجتمع المدني والمواطنين على استحداث آليات لمتابعة ورصد الفساد داخل الولايات والبلديات، ومساعدتها على نشر نتائج عملها على مستوى تلك الأجهزة.
8. **توفير آليات الحماية للمبلغين عن الفساد:** فينبغي على الحكومة توفير التدابير الأمنية والنظم الخاصة لحماية الأشخاص الذين يقومون بإبلاغ السلطات المعنية عن أفعال الفساد.
9. **وضع نظام معلومات شامل:** بحيث يربط ما بين جميع الهيئات والمؤسسات العمومية التي تشرف على إدارة المال العام، وجميع المصالح والهيئات المكلفة بالرقابة والمحاسبة بما فيهم مصالح الأمن، قصد تسهيل عملية الكشف عن حالات الفساد، مع ضرورة تعزيز آليات التحري والمتابعة والمراقبة والتواصل بين مختلف الهيئات الحكومية المتخصصة في محاربة الرشوة والفساد.
10. **الاهتمام بالمواطن كونه القاعدة:** فلا يمكن أن يحدث فساد أو يكافح فساد، إلا من خلال الفرد في المجتمع سواء كان مواطنا بسيطا أو مسؤولا صاحب قرار، أو رجل أعمال صاحب مصلحة في تسيير مصالحه، فالتركيز ينصب على الانسان في تعليمه وثقافته وسلوكه حتى ولو كانت هذه المهمة صعبة ولكنها ليست مستحيلة، تحتاج إلى صبر طويل وتضحية ومتابعة مستمرة، ولكن في الأخير نتائجها تكون واضحة ببناء مجتمع يتحلى بقيم تنبذ الفساد وتكافحه، ويتحلى بالنزاهة والمصداقية، ويتطلب هذا الأمر تفعيل طرح موضوع الفساد على مستوى التربية والتكوين، خاصة تكوين الإطارات والموظفين، بالإضافة إلى تفعيل دور الأئمة ورجال الدين في التوعية بمخاطر الفساد وعقابه في الدنيا والآخرة، والعمل على إشاعة ثقافة النزاهة ونبذ الفساد والدعوة إلى الإصلاح في المجتمع.
11. **تسهيل اجراءات تقديم الخدمات العامة للمواطنين في الجهات الحكومية:** فحتى نتفادى دفع الرشاوي للحصول عليها، وحتى نضمن تحقيق هذا الأمر لابد أن نختار الشخص القادر على تقديم

الخدمة للمواطن بشكل أفضل وبأقصى سرعة، كما ينبغي في هذا الاطار تفعيل الحكومة الالكترونية التي تقدم العديد من الخدمات للمواطن من خلال البوابة الإلكترونية للحكومة[1].

12. **تعزيز صور الرقابة والمتابعة على سياسات الدعم الحكومي:** فينبغي فرض متابعة حقيقية على أصحاب المشاريع المستفيدين من برامج الدعم(دعم الفلاحيين، دعم الحرفيين، دعم الشباب...) ، ووضع صيغ من قبل المصالح المختصة لتقييم تلك المشاريع، وإلزام أصحابها بإرجاع أموال الدعم في حالة وجود أي تلاعب أو تزوير أي شيء من قبيل ذلك.

13. **إعادة النظر في قانون تسيير المؤسسات العمومية الحالي:** فالقانون الحالي أدى إلى استغلال الموارد المالية للدولة بطرق غير شرعية، وهو ما يتطلب صياغة قانون جديد يتفادى هذه الممارسات السيئة، وكذا إرساء نظام ضريبي فعال يمكن من معرفة ممتلكات الأفراد لا سيما المسيرين للمؤسسات العمومية.

14. **تعميق تعاون الجزائر الدولي:** فينبغي في هذا الإطار تعزيز تعاون الجزائر الدولي لمكافحة الفساد وتحسينه وفقا لاتفاقيات الأمم المتحدة للحد من الجريمة العابرة للحدود المرتبطة بغسل الأموال، والرشوة والعمل على متابعة المجرمين واسترداد الموجودات خاصة وإن الكثير من مختلسي أموال الدولة يقومون بتحويلها إلى الخارج ويفرون هم أيضا.

[1] – عامر خضير، حميد الكبيسي، المرجع السابق، ص.70.

خلاصة الفصل الثالث:

- عملت الجزائر على ارساء مبادئ الحكم الراشد من خلال مجموعة من البرامج التنموية، التي انعكست عليها ايجابيا.
- من خلال جهود مكافحة الفساد التي بذلتها الجزائر لتحقيق الحكم الراشد، استطاعت الجزائر تحقيق مجموعة من الأهداف من خلال سنها لقوانين مكافحة الفساد وتراجع نسبة جرائم الفساد.
- رغم الانجازات التي حققتها الجزائر في اطار ارساء مبادئ الحكم الراشد، إلا أن المجتمع الجزائري لازال يعاني من بعض المشاكل السياسية والاقتصادية.
- عملت الحكومة الجزائرية على وضع الآليات الكفيلة للقضاء على الفساد وارساء دعائم الحكم الراشد من خلال القوانين واشاء الهيئات الخاصة للوقاية من الفساد.

الخاتمة

الخاتمة:

يشكل إرساء مبادئ الحكم الراشد اليوم مطلبا حقيقيا للدول العربية، خاصة الجزائر منها، لما يقره من فرص تحقيق مكاسب إيجابية على مستوى النمو الاقتصادي المستقر، كونه يساعد على الاستخدام الفاعل للموارد المالية وحسن استغلالها، عن طريق مجابهتها للفساد بكل أشكاله وأنواعه وتعزيزه لقيم الشفافية والمساءلة والرقابة.

والجزائر كانت سباقة لتبني سياسة الحكم الراشد من خلال اطلاقها لعدة برامج اصلاحية بهدف تجسيد أسس الحكم الراشد القائم على الإدارة الجيدة وتعزيز المساءلة والنزاهة والشفافية ومحاربة الفساد.

فمن خلال دراستنا لهذا الموضوع نستنتج:

النتائج النظرية:

-الحكم الراشد مطلب إلزامي لكي يحقق المجتمع أقصى رفاه ممكن في ظل الموارد المحدودة المتاحة، كما يعد الالتزام بمبادئه شرطا ضروريا لتوسيع نطاق قدرات الدولة على ادارة مواردها.

-هناك علاقة تفاعلية تبادلية تكاملية بين الحكم الراشد والديمقراطية والتنمية الانسانية وحقوق الانسان، التنمية الاجتماعية تتطلب توفير بيئة حقوقية ومناخ ديمقراطي تؤسس لها وتدعمه، والتي لا يمكن تحقيقها إلى في دولة القانون.

-يعتبر الحكم الراشد الشغل الشاغل لجميع الأنظمة والدول على حد سواء وقد حضي باهتمام متزايد نظرا لأهميته الكبرى في ترشيد الحكومات بهدف اعادة اصلاح الهياكل والمؤسسات والقيام بإصلاحات سياسية واقتصادية وتقديم الخدمات العامة للأفراد.

-الحكم الراشد لا يتأسس على المعايير والمبادئ السياسية وحقوق الانسان والمشاركة فقط، بل يوجد عوامل أو معايير أخرى لا تقل أهمية عن المؤشرات السياسية، كالمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية.

النتائج العملية:

وبعد الوصف والتحليل لواقع الحكم الراشد في الجزائر خلصنا إلى أنها ممثلة في نظامها السياسي ومختلف أحزاب المعارضة ومنظمات المجتمع المدني وقطاعها الخاص، لا تزال تفتقد إلى العديد من مقومات الحكم الراشد، دون التحدث عن غياب كل مقومات التنسيق والمشاركة والشراكة المفترضة بين كل هذه الفواعل لإسقاط المفهوم كتعريف ومؤشرات على أرض الواقع، هذا رغم الإرادة السياسية الحقيقية لدى شخص الرئيس في تجسيدها، كون المحيط القائم على تنفيذ هذا البرنامج بداية من الادارات المركزية إلى

الادارات اللامركزية السفلى لا تستجيب إلى كل تلك الاستراتيجيات والطموحات، وبالتالي فالأمر يتطلب استراتيجية جديدة تقوم أولا وقبل كل شيء على إعادة إحياء الضمير المهني وحب الوطن، والتفكير في الصالح العام قبل المصالح الشخصية والعائلية أو العشائرية الضيقة.

-أن الفساد ظاهرة صعبة ومعقدة وتنتشر طالما أن هنالك غياب آليات الرقابة الفوقية والتحتية الصارمة، بالإضافة إلى انعدام ثقافة العقاب بالإضافة إلى أن غياب المشاركة السياسية وعدم افساح النظام الحاكم للتصرف الحقيقي أمام المعارضة، وهو الأمر الذي أدى إلى غياب المساءلة التي لا تكون إلا بالشفافية، وهذا ما يعتبر في الجزائر ناقصا ومتواضعا، في انتظار ما سيفرزه البرلمان الحالي من مشاريع ومتابعات بشأن المتورطين في قضايا الفساد.

-أصبح الحكم الراشد ملازما لجهود مكافحة الفقر، فهو شرط أساسي وحاسم لفعالية التنمية، ويشجع التمكين، ويضمن سيادة وحكم القانون.

-أسباب ضعف نتائج الجزائر في مؤشرات الحكم الراشد حسب البنك الدولي عديدة، منها الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، ومن أهمها استمرار العمل بحالة الطوارئ إلى غاية 2011 مما قلص من الحريات.

أما الأسباب الاقتصادية فهي كثيرة أهمها استمرار انتشار الرشوة والفساد والبيروقراطية وكذا انتشار الفقر والبطالة.

التوصيات:

- ❖ لزوم انتهاج الحكم الراشد والعقلانية في استعمال المداخيل البترولية، خاصة في هذه الفترة التي تشهد ارتفاع في أسعار المواد الأولية، ومن خلالها العمل على خلق بدائل جديدة لإلغاء كل تبعية
- ❖ إعادة النظر في قوانين الجمعيات والمجتمع المدني، مع ضرورة وضع برامج تعليمية وتكوينية لتأهيل المجتمع المدني لأداء مهمته الأساسية، لا أن يكون مجرد آلة انتخابية لتنشيط الحملات والأجندات السياسية للأحزاب.
- ❖ إصلاح قطاع العدالة والدفع به قدما على أسس المساواة وعدم التمييز.
- ❖ تدعيم القطاع الخاص مع حتمية التنسيق والخضوع لمتطلبات البلاد الاقتصادية والاجتماعية، فعلى سبيل المثال سياسة الأجور تكون شبه موحدة بين القطاعين وكذلك نظام العلاوات والمنح والضمان الاجتماعي وساعات العمل.
- ❖ فتح المجال أمام الكفاءات العلمية لتولي مختلف المناصب العليا في البلاد وعدم حصرها فقط في النخب الحزبية التي تحكمها الأقدمية ودرجة الولاء.

- ❖ الاهتمام بموضوع صناعة القرار وتخصيصه بالدراسات والأفكار، وذلك من خلال فتح المجال أمام المختصين لإثراء هذا المجال كل حسب تخصصه
- ❖ التحسين من دور وخدمات الإدارة العامة وفق مبدأ الجودة القرب من المواطن.
- ❖ عدم الرضا بتحقيق الأهداف المسطرة ثم الثبات عليها، والأجدر تحديد الأهداف الجديدة للتحديات القادمة خاصة وأن المطالب الشعبية تتزايد.
- ❖ الاعتماد على المقاييس العالمية في تطبيق الحكم الراشد، ومن دون الاضرار على الخصوصيات المحلية.
- ❖ القيام ببرنامج تكويني من طرف وزارة الداخلية مكثف لرؤساء الإدارات المحلية حتى يواكبوا التفكير الأكاديمي والتطور الفكري على مستوى الهيئات المركزية، وهو نفس الأمر الذي يجب أن يطبق على البرلمان والقضاء والصحافة وغيرها.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

- **المواثيق الرسمية:**

1- الجريدة الرسمية العدد 14 الصادر بتاريخ 08 مارس 2006.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 09/31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53، الصادر بتاريخ 05 ديسمبر .1990

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور1996، الجريدة الرسمية، العدد 76 الصادر بتاريخ 08 ديسمبر 1996.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية. ماي 2014.

5- المرسوم الرئاسي رقم 04-128 مؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق ل 19 أفريل 2004، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 26 الصادر بتاريخ 25 أفريل 2004.

6- المرسوم الرئاسي رقم 06-137 مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1427 الموافق ل 10 أفريل 2006، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 24 الصادر بتاريخ 16 أفريل 2006.

7- المرسوم الرئاسي رقم 12-64 المؤرخ في 07فيفري 2012، الجريدة الرسمية، عدد08 الصادرة بتاريخ 15 فيفري 2012.

8- خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الموجه للأمة يوم 15 أفريل 2011 التلفزيون الجزائري.

9- قانون رقم 06-01 مؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق ل20 فيفري 2006، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 14 الصادر بتاريخ 08مارس 2006.

10- مرسوم رئاسي رقم 06-413 مؤرخ في 22 نوفمبر 200، الجريد الرسمية العدد 74 الصادر في 22 نوفمبر سنة 2006.

11- مرسوم رئاسي مؤرخ في 07 نوفمبر 2011 والمتعلق بتعيين وئيس وأعضاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد، الجريدة الرسمية، العدد69، الصادرة بتاريخ 14 نومبر 2010.

12- الأمر رقم 10-05 المؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق ل 26 أوت 2010 المتمم للقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد50، الصادر بتاريخ 01 سبتمبر 2010.

13- مرسوم رئاسي رقم 10-236 مؤرخ في 7أكتوبر سنة 2010 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية، العدد58، الصادرة بتاريخ 07أكتوبر2010.

- الكتب:

01-آيغن، بيتر. **أفكار تمهيدية، شبكة الفساد والافساد العالمي.** تر: محمد حديد، دمشق: قدمس للنشر والتوزيع، 2005.

02-البدوي، ابراهيم. المقدسي، سمير. **تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي**.بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،2011.

03-برنامج الأمم المتحدة الانمائي. **الفساد والتنمية مكافحة الفساد من أجل الحد من الفقر وتحقيق أهداف الإنمائية للألفية وتعزيز التنمية المستدامة.** نيويورك، .2012

04-الجميلي خلف، قحطان همسة. **الاصلاح السياسي في دول مجلس التعاون الخليجي.** عمان: دار الجنان، 2011.

05-الحص، سليم، وآخرون. **المشاريع الدولية لمكافحة الفساد في الأقطار العربية.** بيروت: المنظمة العربية لمكافحة الفساد، 2006.

06-خضير عامر، حميد الكبيسي، **استراتيجيات مكافحة الفساد ما لها وما عليها.** الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006.

07-الزبري، اسماعيل، وآخرون. **آفاق التنمية في العالم العربي.** لبنان :دار الطليعة، 2006.

08-الزعبي، محمود غازي. **البعد الاقتصادي للتنمية السياسية في الوطن العربي.** عمان:دار عالم الكتاب الحديث، 2009.

09-السنبل، بن عبد الله عبد العزيز. **التربية والتعليم في الوطن العربي.** دمشق: منشورات وزارة الثقافة السورية، 2004.

10-سوليفان، د. جون. **الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي.** واشنطن: مركز المشروعات الدولية، 2003.

11-السيد، كامل مصطفى، وآخرون. **الحكم الراشد والتنمية.** القاهرة: مركز دراسات وبجوث الدول النامية،2006.

12-السيد، كامل مصطفى، صلاح سالم. **الفساد والتنمية: الشروط السياسية للتنمية الاقتصادية.** القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 1999.

13-شلبي، محمد. **المنهجية في التحليل السياسي، المفاهيم، المناهج، الاقترابات والأدوات.** الجزائر: د.د. ن، 1997.

14-شهوان، علي قاسم نوفل. **مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية** . بغداد: مركز الدراسات الاقليمية ،2009.

15-الطعا، منة، وآخرون. **الحكم المحلي في الوطن العربي واتجاهات التطوير.** مصر: المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2005.

16-الغزالي، محمد صلاح. **الحكم الصالح.** الكويت: جمعية الشفافية الكويتية،2007.

17-قيرة، سماعيل، وآخرون. **مستقبل الديمقراطية في الجزائر.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.

18-الكايد، عبد الكريم زهير. **الحكمانية: قضايا وتطبيقات.** عمان: المركز العربي للتنمية الإدارية،2003.

19-مشاقبة، أمين. المعتصم بالله علوي. **الاصلاح السياسي والحكم الرشيد.** عمان: مطبعة السفير،2010.

20-مصلح، عبير. **النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد.** فلسطين: مؤسسة أمان، 2007.

21-مقري، عبد الرزاق. **الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد.** الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع،2005.

22-منظمة الشفافية الدولية. **نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد.** بيروت: المركز اللبناني للدراسات، 2005.

23-المنظمة العربية لحقوق الإنسان. **حقوق الانسان في الوطن العربي.** القاهرة، 2003

24-الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته. **الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد في الجزائر.** 2014.

- الدوريات:

1- بلعور، مصطفى. "الانتخابات التشريعية في الجزائر 1999-2007 استمرارية أم حل".**مجلة دفاتر السياسة والقانون**، عدد خاص، أفريل2011.

2- بومعراف، الياس، عماري عمار. من أجل تنمية صحية مستدامة في الجزائر. **مجلة الباحث**،الجزائر: جامعة قاصدي مرباح وقلة، العدد7، 2009-2010.

3- حارس، عبد الله. " استقلالية السلطة القضائية الضامن الأساسي لتفعيل أنظمة المساءلة والرقابة والمحاسبة". **بحوث ومناقشات ندوة المساءلة والمحاسبة**، بيروت: المنظمة العربية لمكافحة الفساد،2007.

4- خيرة، بن عبد العزيز. "دور الحكم الراشد في مكافحة الفساد الإداري وتحقيق متطلبات الترشيد الإداري". **مجلة المفكر**، الجزائر، العدد: 08 ، د.ت. ن.

5- الصيداوي، رياض." الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر". **المستقبل العربي**، العدد245، جويلية2002.

6- زياني، صالح . " تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وارساء الديمقراطية المشاركتية في الجزائر". **مجلة المفكر**، العدد04، أفريل 2009.

7- (ـــ،ـــ). "الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية". **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، جامعة ورقلة، عدد خاص، أفريل2011.

8- عاكوم، فريد ابراهيم. "ادارة الحكم والعولمة وجهة نظر اقتصادية". **دراسات استراتيجية**، الإمارات،2006.

9- العباس، بلقاسم. "حول صياغة إشكالية البطالة في الدول العربية". **مجلة جسر التنمية**، العدد38، الكويت، 2010.

10- ناجي، عبد النور. " دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر: دراسة حالة الأحزاب السياسية". **مجلة المفكر**، بسكرة، العدد:03،د.ت.ن.

11- العزي، الأخضر، غالم جلطي. "الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات إشارة إلى واقع الاقتصاد الوطني والمؤسسة الجزائرية". **مجلة العلوم الانسانية**، العدد 27، 2006.

12- غربي، محمد." الديمقراطية والحكم الراشد : رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية". **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد: عدد خاص أفريل 2011.

13- الفضيل، عبه محمد. "مفهوم الفساد ومعاييره". **مجلة المستقبل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 309، 2004.

14- قوي، بوحنية." دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد". **ورقة مقدمة للملتقى الوطني حول: التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر**، الشلف، ديسمبر 2008.

15- كريم، حسن. " الحكم الصالح ومعاييره". **مجلة المستقبل العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد309، 2004.

16- مباركية، منير. "علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر". **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، عدد خاص، أفريل 2011.

17- بوجردة، الياسين. "واقع ومتطلبات الحكم الراشد في الوطن العربي". **المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية**، العدد02،2007.

- الدراسات غير المنشورة:

1- خلاف، وليد. "دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي". **رسالة ماجستير**، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2010.

2- سايح، بوزيد. "دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر". **رسالة دكتوراه**، جامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، تخصص اقتصاد تنمية، 2013.

3- عبد القادر، حسين. "الحكم الراشد الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية". **رسالة ماجستير**، جامعة تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية.

4- لعجال، ليلى. "واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم الراشد في المغرب العربي". **رسالة ماجستير**،جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الديمقراطية والرشادة،2010.

5- ياهو، محمد. "العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية في اطار دستور 1996". **رسالة ماجستير**، جامعة تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013.

- الروابط الإلكترونية:

01- الائتلاف من أجل النزاهة "آمان"، حملة تطهير ضد الرشوة والفساد في قطاع الجمارك، على الموقع: http://www.aman-palestine.org/arabic/news/2010/09112010.htm

02- برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، ملامح الدولة: مكافحة الفساد: الجزائر على الموقع:

http://www.pogar.org/arabic/countries/theme.aspx?t

03- بهاز، حسين . "الحكم الراشد : المفارقة بين تعدد المعايير والمؤشرات واشكالية التعاطي السياسي – دراسة في النموذج الماليزي". متحصل عليه من :

https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=617404694941845&id=306990725983245&fref=nf

04--البنك الدولي متحصل عليه من الموقع: http//info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp

05- التقرير العالمي للفساد جويلية 2009 على الموقع:

http://www.transparency.org/publications/ger

06- ديلمان برادفورد ، دول في مفترق الطرق "الجزائر"، دار الحرية، 2007، على الموقع:

www.freedomhouse.org/..../algeriaarabicccr.pdf

07- الطيب، بلوصيف . الحكم الراشد: المفهوم والمكونات. متحصل عليه من

www.achaib.net/mas/index.php?option=com-content&view=article&id=75: -s-catid =12:2010 -12 09- 22

08- ملحق بيان السياسة العامة للحكومة، أكتوبر 2014، مصالح الوزير الأول، على الموقع:

http://www.premier-ministre.gov.dz/arabe/media/pdf/declarationpg2014ar.pdf

09- المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية، تقييم إطار تنظيم الانتخابات(الانتخابات الرئاسية والتشريعية) وحرية التعبير، 2007، على الموقع:

.http://www.democracy-reporting.org/files/algeria_rapport_arabe.pdf

10- منظمة الشفافية الدولية لقياس الفساد: www.transparency.org

11- منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد، واقع النزاهة والفساد في العالم العربي،" خلاصة دراسات حالات ثماني بلدان عربية "2009-2010" ، على الموقع :

http://arpacnetwork.org/arpdocs/apacanticorr2009-2010pdf=13&cid=1

12- نعمه، كريم. مكانة البلدان العربية في المؤشرات العالمية (مؤشر التنافسية العالمية ، مؤشر قياس مدركات الفساد والشفافية، مؤشر قياس الأداء والامكانيات، الاستثمار الأجنبي المباشر)، على الموقع:

http://www.ulum.nl/b158.htm

13- الهيتي، عبد الرحمن نوزاد. "الحكم الصالح في الوطن العربي: قراءة تحليلية". متحصل عليه من :

https://archive.is/nk7w2. ulum.nl/b158.htm

14- وزارة العدل، كلمة رئيس الجمهورية في افتتاح الندوة الوطنية حول إصلاح العدالة بتاريخ 29 مارس 2005، على الموقع:

arabic.mjustice.dz/fichiers discours/dest(129).doc.

- التقارير:

1- تقرير البنك العالمي حول التمثيل والمساءلة في العالم،.2010

2- منظمة النزاهة العالمية تقريري 2007 و2009 .

3- تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الآلية الإفريقية للتقييم من قيل النظراء، الجزائر: نقطة الارتكاز الوطنية، 2008.

4- تقرير المنظمة العالمية للنزاهة 2011، 2013.

5- تقرير التنمية البشرية في الدول العربية، 2009.

6- لجنة الشفافية والنزاهة لجمهورية مصر، التقرير الثاني حول أولويات العمل وآلياته، جمهورية مصر العربية، مصر، 2008.

7- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، "النتائج العامة للتقرير الوطني للتنمية البشرية لسنة 2012".

باللغة الأجنبية:

-ovrages :

1- kaufman, Daniel . l**a gouvernance dans le monde: constats et implications pratiques**. institut de la banque mondiale,2007.

2- Kaufman, Daniel et autres. **gouvernance matters 3: governance indiacators for 1996-2002** . Washington: World Bank Institue, june, 2003.

3- Lakhlef , Brahim. **La Bonne Gouvernance**. Algérie: Dar El Khaldounia,2006.

- Periodicals :

1- Banque, Mondiale. le cout de la corruption, **colloque sur la gouvernance**, les libertés économique et pauvreté, CNES, 03 fevrier2011.

2- Kar Dev and curcio Karly . Illicit Financial Flows from developing countries: 2000-2009. January 2011, **report from global financial integrity**,USA, 2011.

- Reports:

1- La banque mondial, rapport sur le développement au moyen orient en Afrique du nord, vers une meilleure gouvernance au moyen orient et en Afrique du nord Washington DC, 2009.

2- the global competitiveness report , world economic forum, switzerland,2008-2011.

3- the world bank, worldwide governance indicators, data report for 1996-2010.

4- The world bank, "governance for development in the middle east and north Africa", MENA development report, 2009.

5- united nations, department of economic and social affairs, e-government survey, reports 2003-2010, new york.

-liens électroniques:

1-Daniel Kaufman, "Repenser la bonne gouvernance: dialogue sur la gouvernance et dèveloppement au moyen-orien et en afrique du nord "paris, Beyrouth, Rabat et Washington: AC.21November 2003),p3, voir le site <http://www.worldbank.org/wbi/gouvernance.

2-Index of Economic Freedom, Wall Street Journal an The Heritage Founadation,Washington, http://www.heritage.org/index/

3-Global integrity, report Algeria ,2007 , 2009 , 2011 :http:/ www.globalintegrity.org/report

4-the economist intelligence unit's index of democracy, a report 2006-2011 .

www.economist.com

5-world bank institue, data base of good governance indicators 2009, www.worldbank.org

قائمة الجداول و الأشكال

قائمة الجداول:

الجدول	عنوان	الصفحة
01	معدلات البطالة في الدول العربية لعام .2010	36
02	مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية .2009	39
03	متوسط معايير الحكم الراشد للدول العربية للسنوات(2000-2009).	41
04	قيمة مؤشر الاستقرار السياسي في الدول العربية 2000-.2009	43-42
05	مقارنة مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية بمناطق أخرى(2009).	45
06	الصوت والمساءلة في الدول العربية مقارنة بمناطق أخرى (2009).	46
07	الاستقرار السياسي وغياب العنف (2009).	47
08	فعالية الحكومة(2009).	48
09	نوعية التنظيم (2009).	49
10	سيادة القانون(2009).	50
11	ضبط الفساد(2009).	51
12	مقارنة مؤشر مدركات الفساد في الدول العربية وأقاليم أخرى (2009).	55
13	قيمة مؤشر محاربة الفساد في الدول العربية خلال الفترة:2000-.2009	57-56
14	ترتيب مؤشر الفساد حسب درجات الفساد في الدول العربية للفترة:2001-2008	59-58
15	تطور مؤشر الديمقراطية خلال الفترة :2006-.2011	64
16	نسبة مشاركة المواطنين في مختلف الاستحقاقات خلال الفترة:2000-.2009	66
17	تصنيف منظمات المجتمع المدني في الجزائر حسب منظمة النزاهة العالمية.	68
18	تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال الفترة:2000-.2008	68
19	تطور مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة:2000-.2012	73
20	تصنيف الجزائر في مجال تقديم الخدمات العامة:2011-.2013	77
21	تطور مؤشر الحكومة الالكترونية في الجزائر خلال الفترة:2003-.2010	78
22	انفاذ وسيادة القانون لسنتي:2007و.2009	79
23	قيم مؤشر استقلالية القضاء في الجزائر خلال الفترة:2008-.2012	80
24	مؤشر قانون مكافحة الفساد في الجزائر 2007-.2011	82
25	تطور مؤشر مدركات الفساد في الجزائر خلال الفترة:2003-.2011	86

قائمة الأشكال:

الشكل	العنوان	الصفحة
01	النمو الاقتصادي للدول العربية والنامية والعالم خلال الفترة(90-89-2005)	34
02	مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية لعام .2009	40
03	مقارنة مؤشر النوعية المؤسساتية في الدول العربية بمناطق أخرى(2009).	45
04	الصوت والمساءلة في الدول العربية مقارنة بمناطق أخرى(2009).	46
05	الاستقرار السياسي وغياب العنف(2009).	47
06	فعالية الحكومة(2009)	48
07	نوعية التنظيم(2009)	49
08	سيادة القانون (2009)	50
09	ضبط الفساد(2009)	51
10	مقارنة مؤشر مدركات الفساد في الدول العربية وأقاليم أخرى لعام(2009)	56
11	تطور مؤشر ابداء الرأي والمساءلة خلال الفترة:2000-2013	63
12	تطور مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف خلال الفترة:2000-.2013	69
13	تطور مؤشر نوعية التنظيم والاجراءات خلال الفترة:2000-.2013	72
14	تطور مؤشر فعالية الحكومة خلال الفترة:2000-.2013	75
15	تطور مؤشر حكم القانون خلال الفترة:2000-.2013	79
16	تطور مؤشر ضبط الفساد خلال الفترة:2000-.2013	82
17	تطور مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة:2003-.2011	86

ملخص:

تهدف هذه الدراسة للبحث في واقع الحكم الراشد في الدول العربية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، ودراسة مؤشرات الحكم الراشد ومدى تطبيقها في الجزائر من خلال وجود أدوات المراقبة والمحاسبة، ومشاركة جميع الأطراف في القضاء على ظاهرة الفساد وتعزيز الشفافية والمساءلة من خلال متابعة المتورطين في قضايا الفساد.

كما تقف هذه الدراسة على مستقبل الحكم الراشد في الجزائر وجهود الدولة في ترسيخ آليات الحكم الراشد وأهم المعيقات التي تواجه هذه الأخيرة، وأهم المتطلبات لتجاوزها والحد منها.

Résumé:

Cette étude vise à examiner la réalité de la bonne gouvernance dans les pays arabes en général, et en Algérie en particulier, et l'étude des indicateurs de la bonne gouvernance et de leur application en Algérie à travers la présence d'outils de contrôle et de comptabilité, et la participation de toutes les parties dans l'élimination du phénomène de la corruption et améliorer la transparence et la reddition de comptes à travers le suivi des personnes impliquées dans des affaires de corruption.

Cette étude se distingue également pour l'avenir de la bonne gouvernance en Algérie et les efforts de l'Etat dans l'établissement de mécanismes de bonne gouvernance et les obstacles les plus importants face à ce dernier, les exigences les plus importantes pour les surmonter et les réduire.